
جُلُّ مُسْكِلَة الفَقْرِ

في نَظرِ أَصْلَ لِبَيْنِيْنَ

عَرِضٌ لمفْصُومِي لِفَقُر وَالغِنْى بَيْنَ المَرَّحِ وَالقَّرَحِ فِحْسَ لِهِمْ لِيَعْرُ الِلسَّمَلُ مِيَّرَوَا لِحَمَّعِ بَيُزْهُمُا فِي رَوَالْإِتِ أَهُولَ لِبَيْتُ عَيْنِهِ









جِّلُ مُسْكِلَة الْهَقْرُ پی نَظرِ اَجْزالِیَنَّتُ



جَلَّن مَن كَالِم الْمُقْلِم الْمُقَالِم اللّه الل

عَرِضٌ لمفَصُومِي لِفَقْرِ وَالغِنَى بَيْنَ المرَّرِحِ وَالقَرَحِ فِيسِ بِهِرْبَعِ رَالِيسَ لَامِيَّة وَالجَمْعَ بَيْنِهُمُا فِي رُوَالِاتِ أَهُل لِبَيْتِ عَيَىْمَ الْمَ

وارُ الحِجَهُ اللَّبِضَاء

جَيِيعُ لَا تُقُول مِ مَحْفَوْت :

لمؤسسة الراضي لإحياء التراث

الجمهورية الإسلامية الإيرانية ـ قم

الطّبِعِثْ بِمَ الأَوْلِمِثِ ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م

ISBN 978-614-426-383-9

مؤسسة الراضي لإحياء التراث الجمهورية الإسلامية الإيرانية ـ قم



الرويس – مفرق محلات محفوظ ستورز – بناية رمّال

ص.ب. ۲/۹۶/۹۱ ـ هاتف: ۳/۲۸۷۱۷۹ ـ ۱۴/۰۴۱۲۱۱

تلفاکس: ۱/۰۰۲۸۴۷ - E-mail: almahajja@terra.net.lb www.daralmahaja.com info@daralmahaja.com





الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين

مشكلة الفقر من المشاكل من المشاكل العالمية فأكثر الشعوب ترزح تحت نار الفقر وفي كل عام يموت عشرات الملايين من البشر بسبب الجوع وسوء التغذية وقد تشابكت مع السياسة فأصبح كثير من الحكام لا تستقر كراسيهم إلى بتجويع شعوبهم وإذلالها وقد عالج الإسلام مشكلة الفقر خير علاج لما وضعه من برامج اقتصادية وتوزيع عادل للثروات العامة والخاصة لأجل القضاء على الفقر الذي اعتبره يساوي الكفر ومع هذا كله وجد من هنا وهناك بعض الروايات التي تمدح الفقر وتذم الغنى ولكن الروايات الأكثر عدداً وأصح سنداً وأكثر واقعية على عكس ذلك تماماً.

إن المفاهيم التي تدور في المجتمعات البشرية تابعة لمصادرها الأساسية سماوية كانت أو أرضية، بشرية أو إلهية فتلك المصادر سوف تنعكس على مسبباتها سلباً أو إيجاباً، وموضوع الفقر والغنى من المفاهيم التي تدور في المجتمع وكل واحد منهما يدل على حالة

اجتماعية، ولكن في بعض المجتمعات فإن الفقر مذموم وغير مرغوب فيه، والغنى ممدوح بمختلف أشكاله وسلبياته، ولكن في بعض المجتمعات الأخرى المتدينة سوف يختلط المفهوم فيهما معاً هل هما ممدوحان أو مذمومان أو أن أحدهما ممدوح والآخر مذموم؟ وهذا ما نريد البحث عنه في هذا الكتاب، فقد ورد في الروايات المدح لهما كما ورد الذم لهما أيضاً فما هو الصحيح في ذلك وهل يفرق بينهما؟ وهل ثمة محاولة للجمع بين تلك الروايات التي تحوي بظاهرها التنافي.

هذا ما تحدثنا عنه في مطاوي الكتاب بشكل مفصل وعالجنا فيه مشكلة الفقر من منظور روايات أهل البيت ﷺ والحمد لله رب العالمين.

حسين على الراضى العبد الله

الفقر

قال تعالى: ﴿ اللَّهُ النَّاسُ أَنتُهُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِيُ ٱلْحَمِيدُ ﴾ (١).

بما أن الله سبحانه غني مطلق من جميع الجهات وصفاته عين ذاته فهذه الصفة عين ذاته، بل هو سبحانه عين الغنى. وفي مقابل الغنى المطلق، هناك الفقر المطلق الذي يتصف به الإنسان، بل هو عين الفقر.

فإن الفقر: هو الحاجة إلى الغير وبما أن الإنسان لا حول له ولا قوة إلّا بالله فيكون أفقر الفقراء إلى الله مهما كان عنده من القوة والجبروت والأموال ومن أدوات الحرب ووسائل مصارعة الطبيعة، وحينئذ هل أن الفقر مذموم أو ممدوح؟

إن الروايات التي وردت في الشريعة الإسلامية حول هذا الموضوع منها ما هو مادح. ومنها ما هو قادح. وهل يمكن الجمع بينهما أو لا بد من طرح أحدهما؟

سورة فاطر، الآية: ١٥.

القسم الأول

الروايات المادحة للفقر والفقراء وهي روايات كثيرة وفيها الصحيح وغيره، وقد عقد علماء الحديث في كتبهم الحديثية أبواباً بعناوين مختلفة ومن ذلك ما فعله شيخ المحدثين ثقة الإسلام الكليني حيث عقد في كتابه الكافي الشريف باباً تحت رقم ١٠٧ ـ بَابُ فَضْلِ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ أورد فيه أكثر من ٢٠ رواية يمدح الفقر والفقراء، وغيره مثله وهذه الروايات والأحاديث تنقسم على الأقل إلى مجموعتين:

الأولى: ما تدل على الفقر المعنوي.

الثانية: ما تدل على الفقر المادي ثم إنها تنقسم إلى عدة أقسام.

المجموعة الأولى:

أن تكون ناظرة إلى الفقر المعنوي واللجوء إلى الله وهذا من أعظم المقامات للسالك إلى الله سبحانه. ويمكن أن يدخل تحت هذا العنوان ما يلى:

١ _ عَنِ السَّكُونِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ النّبِي ﷺ (''): "طُوبِي لِلْمَسَاكِينِ ('') بِالصَّبْرِ، وَهُمُ ('') الّذِينَ يَرَوْنَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ ('').

في «ض، هـ»: «رسول الله».

⁽٢) في «ب»: «للمسكين». وفي مرآة العقول: «لا يبعد أن يقرأ: المسّاكين، بالتشديد للمبالغة، أي المتمسكين كثيراً بالصبر».

⁽٣) في اهه»: _/ او».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٧ ح ٢٣٩٤ وفي طبع الإسلامية ج ٢ ـ

قوله: (طوبى للمساكين بالصبر....) لعل المراد أن المساكين الزاهدين في الدنيا الراغبين عن زهراتها، الصابرين في البأساء والضراء، الشاكرين لخالق الأرض والسماء يفتح الله عيون قلوبهم ويرون ملكوت السماوات والأرض وينظرون في الظلمات البشرية إلى الأسرار الإلهية، ويشاهدون في الأبدان الناسوتية الإشراقات اللاهوتية، وربما يتفاوت ذلك التجلي بتفاوت حالاتهم في الصبر والشكر والسير إلى الله سبحانه وبذلك يتفاوت نور الإيمان أيضاً في قلوبهم وبذلك تتفاوت الرؤية والله يؤيد بنصره من يشاء (۱).

٢ _ وعن السكوني قَالَ:

قَالَ النَّبِيُ (٢) ﷺ: «يَا مَعْشَرَ (٣) الْمَسَاكِينِ (٤)، طِيبُوا نَفْساً (٥)، وَأَعْطُوا اللَّهَ اللَّهَ اللَّهَ عَلَى فَقْرِكُمْ، فَإِنْ (٦) لَمْ تَفْعُلُوا فَلَا ثَوَابَ (٧) لَكُمْ (٨).

ص ۲٦٣ ح ١٦. الجعفريّات، ص ١٦٥؛ المقنعة، ص ٣٧٤، بسندهما عن أبي عبدالله، عن آبائه ﷺ عن رسول الله ﷺ، مع زيادة في أوّله، الوافي، ج ٥، ص
 ٧٩٣، ح ٢٠٥٤؛ البحار، ج ٧٢، ص ١٥، ح ١٥.

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١٤.

⁽۲) في «ز» وحاشية «د، صي»: «رسول الله».

⁽٣) في «د»: «معاشر».

⁽٤) في «هـ»: «المسلمين».

⁽c) في حاشية «ص»: «أنفساً».

⁽٦) في «ص»: «و إن».

⁽٧) في «ب»: «فلا يثاب».

⁽٨) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٢٥٧ ح ٢٣٩٥ وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٣ح ١٤. ثواب الأعمال، ص ٢١٨، ح ٢، عن حمزة بن محمّد العلوي، =

قوله: (وأعطوا الله الرضا من قلوبكم....) الفقر نعمة من الله على عبده فإذا رضي به كان رضاه شكراً يستحق به الأجر والثواب، وإن سخط منه كان سخطه كفراناً لتلك النعمة فلا يستحق الثواب نعم لو كان عدم الرضا عبارة عن ميل قلبه إلى الغنى دون السخط والاعتراض على قسمة الحق، فالظاهر أن له ثواباً دون ثواب الراضى.

وملخص القول: إن للفقير ثلاثة أحوال:

أحدها: الرضا بالفقر والفرح به وهو شأن الأولياء والأصفياء.

وثانيهما: الرضا به دون الفرح وله أيضاً ثواب دون الأول.

وثالثها: عدم الرضا به والكراهة في القسمة وهذا لا ثواب له أصلاً (١).

فيحتمل أن يراد من الفقر في الرواية هو الفقر المعنوي، وعلى فرض أنه يُراد منه الفقر المادي فهو الفقر الذي لا يكون ناتجاً من تقاعسه وعدم عمله، بل لأن الظروف الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية أو الطبيعية أدت به إليه رغم أنفه.

٣ _ عَنْ سَعْدَانَ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَيْدٍ: «الْمَصَائِبُ مِنَحٌ (٢) مِنَ اللَّهِ، وَالْفَقْرُ مَخْزُونٌ عَنْدَ اللَّه»(٣).

⁼ عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله، عن آبائه ﷺ عن رسول الله ﷺ، الوافي، ج ٥، ص ٧٩٣، ح ٣٠٥٥؛ البحار، ج ٧٢، ص ١٧، ح ١٦.

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١٥.

⁽٢) «المنح»: العَطا، مَنَحه يمنَحه ويُمْنِحُه. والاسم: المِنْحَة والمَنِيحَة. الصحاح، ج ١، ص ٤٠٨؛ المصباح المنير، ص ٥٨٠ (منح).

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥١ ح ٢٣٨٣ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَصْل =

قوله: (الْمَصَائِبُ مِنَحٌ مِنَ اللَّهِ) المنح العطاء منحته منحاً من باب نفع وضرب أعطيته، والاسم المنحة بالكسر وهي في الأصل الشاة التي يعطيها صاحبها رجلاً ليشرب لبنها ثم يردها إذا انقطع اللبن ثم كثر استعماله حتى أطلق على كلّ عطاء وفيه تنبيه على أنه ينبغي أن يفرح صاحب المصائب بها كما يفرح صاحب العطية بها حيث عد المصائب عطية لأن العطية ما ينتفع به والمصائب كذلك وإن كانت في المذاق مرة كما أن الدواء النافع للمريض عطية وإن كان في مذاقه مرًّا (والفقر مخزون عند الله) لخواصه وأوليائه يوصله إليهم تحفة لهم ويحتمل أن يكون التقدير وجزاء الفقر مخزوناً وفيه تنبيه على كمال منزلته ومنزلة أهله أهله الله المنافع المدريث.

٤ _ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَبِيْ ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، أَمَرَ اللّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مُنَادِياً يُنَادِي بَيْنَ يَدَيْهِ: أَيْنَ الْفُقَرَاءُ؟ فَيَقُومُ عُنُقٌ (٢) مِنَ النَّاسِ كَثِيرٌ ، فَيَقُولُ: عِبَادِي ، فَيَقُولُونَ: لَبَيْكَ رَبَّنَا ، فَيَقُولُ:

إِنِّي لَمْ أُفْقِرْكُمْ (٣) لِهَوَانٍ بِكُمْ عَلَيَّ، وَلَكِنِّي (١٤) إِنَّمَا اخْتَرْتُكُمْ لِمِثْل

فَقْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٠ ح ٢. الوافي، ج ٥، ص
 ٧٨٩، ح ٣٠٤٥؛ البحار، ج ٧٧، ص ٧، ح ٥.

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج٩؛ ص٢٠٩.

⁽۲) «العنق»: الجماعة من الناس والرؤساء. القاموس المحيط، ج ۲، ص ۱۲۱۰ (عنق).

⁽٣) في حاشية «بر»: «لم أفقرتكم». فيه ما لا يخفى بُعده.

⁽٤) في حاشية «بر» ومرآة العقول والبحار: «و لكن».

هذَا الْيَوْمِ، تَصَفَّحُوا وُجُوهَ النَّاسِ، فَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً لَمْ يَصْنَعْهُ إِلَّا فِيَّ، فَكَافُوهُ عَنِي بِالْجَنْةِ»(١).

أي اصطفيتكم. «لمثل هذا اليوم» أي لهذا اليوم، فكلمة مثل زائدة وقوله: «تصفحوا وجوه الناس» أي تأملوا وجوههم.

٥ _ ومن حِكَمِ الإمام أمير المؤمنين ﷺ قوله: "الْفَقْرُ زِينَةُ الْإِيمَانِ" (١/٦٧).

الظاهر منه الفقر المعنوي فكل ما كان الإنسان مفتقراً إلى الله أصبحت هذه الحالة زينة للإيمان. أما الفقر المادي فإنما يكون زينة له فيما إذا كان صابراً وإلا أصبح وبالاً عليه.

٦ ـ ومن حِكَمِ الإمام أمير المؤمنين ﷺ قوله: «فِي خِفّةِ الظّهْرِ رَاحَةُ السِّرِ وَتَحْصِينُ الْقَدْر» (٤/٤٠٠).

أي إذا خفت المؤونة التي يتحملها الإنسان من تبعات القضايا المادية فخف ظهره فيرتاح سرّه وقلبه من الشواغل.

⁽۱) الكافي (ط دار الحديث)، ج٣، ص: ٢٥٨ ح ٢٣٩٦ وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٣ ح ١٥. ثواب الأعمال، ص ٢١٨، ح ١، بسند آخر عن يعقوب بن يزيد، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله ﷺ، مع اختلاف يسير وزيادة، الوافي، ج ٥، ص ٧٩١، ح ٧٩١ وج ٧٢، ص ٢٤٠ ح ٧٨١.

⁽٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٢. والرقم الذي يأتي بعد الحكمة هو لكتاب شرح غرر الحكم للخوانساري.

⁽٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٩.

٧ ـ ومن حِكَم الإمام أمير المؤمنين ﷺ قوله: «حُبُّ الْفَقْرِ يَكْسِبُ الْفَقْرِ يَكْسِبُ الْفَقْرِ يَكْسِبُ الْوَرَعَ» (٣٩٦٦)(١).

٨ ـ ومن حِكَمِ الإمام أمير المؤمنين ﷺ قوله: "رُبَّ فَقِيرٍ أَعَزُّ مِنْ
 أَسَدٍ» (٥٩/٤)(٢).

٩ ـ ومن حِكَمِ الإمام أمير المؤمنين ﷺ قوله: «مُلُوكُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْفُقَرَاءُ الرَّاضُونَ» (٦/١٣٤)(٣).

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبُّ عَبْداً عَصَمَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي نَفْسِهِ (٤)، وَجَعَلَ ثَوَابَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَإِذَا أَبْغَضَهُ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ (٥)(١).

ملازمة الفقر لأولياء الله:

من الواضح أن الفقر المعنوي لله سبحانه هو الغنى الحقيقي، وأما ملازمة الفقر المادي لهم فلأنهم لا يعيرون الأهمية للماديات في حدِّ ذاتها كما أنهم ينفقون ما عندهم في سبيل الله، كما أن الأموال وتجميعها وتكثيرها تحتاج إلى الدخول في الدنيا والانشغال بها عن مهمتهم الرسالية وإصلاح المجتمع. وهذه الحالة تنعكس على من

⁽١) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٥.

⁽٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٦.

⁽٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ص ٣٦٦ ح ٨٢٤٣.

⁽٤) سقط من النسخة ـ ب ـ .

⁽٥) سقط من النسخة ـ ب ـ .

⁽٦) المؤمن؛ ص٣٥ ح ٧٢ وعنه في أعلام الدين: ص ٢٢٩.

يلازمهم ويحبهم كما جاء في روضة الواعظين: قِيلَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدَّ لِلْفَقْرِ؛ فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مُنْتَهَاهِ"(١).

ومن المحتمل أن تكون هذه الرواية تشير إلى الفقر إلى الله سبحانه.

ومن الأدعية التي علمها أهل البيت ﷺ شيعتهم ما رواه الكليني بسنده عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ، قَالَ:

عَلَّمَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِي اللَّهِ عَلِي اللَّهِ عَلِي اللَّهِ عَلَى الْجُمُعَةِ:

«اللَّهُمْ إِنِّي تَعَمَّدْتُ إِلَيْكَ (٢) بِحَاجَتِي، وَأَنْزَلْتُ بِكَ الْيَوْمَ فَقْرِي وَمَسْكَنَتِي، فَأَنَا (٣) الْيَوْمَ (٤) لِمَغْفِرَتِكَ (٥) أَرْجِي مِنِّي لِعَمَلِي (٢)، وَلَمَغْفِرَتُكَ وَمَسْكَنَتِي، فَأَنَا (٣) الْيَوْمَ (٤) لِمَغْفِرَتِكَ أَرْجِي مِنِّي لِعَمَلِي (٢)، وَلَمَغْفِرَتُكَ وَرَحْمَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِي، فَتَوَلَّ قَضَاءَ كُلِّ حَاجَةٍ هِيَ لِي (٧)، بِقُدْرَتِكَ عَلَيْهَا، وَتَيْسِيرِ (٨) ذلِكَ عَلَيْكَ (٩)، وَلِفَقْرِي (١٠) إِلَيْكَ؛ فَإِنِّي لَمْ أُصِبْ

⁽١) روضة الواعظين وبصيرة المتعظين (ط ـ القديمة)؛ ج٢؛ ص٤٥٤ .

⁽٢) في «ب»: «إليك تعمّدت».

⁽٣) في «بس»: «و أنا».

⁽٤) في "ب، د، ز، ص، بر، بس، بف»، والوافي: / «اليوم».

⁽٥) في شرح المازندراني نقلًا عن بعض النسخ: «بمغفرتك».

⁽٦) في «بس»: «بعملي».

⁽٧) في «ص»: «و» بدل «هي لي».

⁽A) في «ب، ج، ز، بس» وحاشية «د»: «وتيسر».

⁽٩) في «بر»: «عندك».

⁽۱۰) في حاشية «ج»: «وبفقري».

خَيْراً قَطُّ إِلَّا مِنْكَ (١)، وَلَمْ يَصْرِفْ عَنِّي أَحَدٌ شَرَاً (٢) قَطُّ غَيْرُكَ، وَلَيْسَ أَرْجُو لِآخِرَتِي وَدُنْيَايَ سِوَاكَ، وَلَا لِيَوْمِ فَقْرِي وَيَوْمِ (٣) يُفْرِدُنِي (١) أَرْجُو لِآخِرَتِي وَدُنْيَايَ سِوَاكَ، وَلَا لِيَوْمِ فَقْرِي وَيَوْمِ (٣) يُفْرِدُنِي (١) النَّاسُ (٥) فِي حُفْرَتِي وَأَفْضِي (٦) إِلَيْكَ يَا رَبِّ بِفَقْرِي (٧)(٨).

قال المازندراني قوله: (اللهم إني تعمدت إليك بحاجتي) تعمده: قصده والباء للمصاحبة (وأنزلت بك اليوم فقري ومسكنتي) يحتمل أن يُراد بالفقر المعنى المعروف أعني عدم شيء من متاع الدنيا وأن يُراد به فقد ما يوجب الثواب الأخروي وإطلاقه على هذا المعنى أيضاً متعارف في الشرع كما روي عن الصادق شخ أنه قال: «الفقر الموت الأحمر فقيل له: الفقر من الدينار والدرهم؟ فقال: لا ولكن من الدين» ويؤيد الثاني التفريع بعده وللمسكنة أيضاً معنى معروف يحتمل أن يكون هو المراد ويحتمل غيره وهو الذي أشار إليه أمير المؤمنين شخ بقوله: «مسكين ابن آدم مكتوم الأجل، مكنون العلل، المحفوظ العمل، تؤلمه

⁽١) في شرح المازندراني: «إلّا منك قطّا».

⁽٢) في «بر، بف» والوافي: «سوءاً». وفي «بس»: «شر أحد».

⁽٣) في «ب، بر»: «يوم» بدون الواو.

⁽٤) في «ج»: «يفردني». وفي «بس»: «تفردني».

⁽٥) في «ص»: +/ «إليك».

⁽٦) في «ز، بر» وحاشية «ج»: «و أقضي». وفي مرآة العقول، ج ١٢، ص ٤٥٢: «و أفضاني أفضي إليك، أفيد أنّه ينبغي أن يقرأ بضمّ الهمزة وفتح الضاد، أي يوم أفضاني الخلق إليك إلى قبري متلبّساً بالفقر والفاقة».

⁽٧) في «بف»: _/ «بفقري».

⁽٨) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٤؛ ص٥٥٠ ح ٣٤٤٩، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٥٨٠ ح ١٢. المقنعة، ص ١٦١، مع زيادة في آخره؛ مصباح المتهجّد، ص ٢٨٥؛ البلد الأمين، ص ٧١، وفي كلّها من دون الإسناد إلى المعصوم ﷺ، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٩، ص ١٦٦٠، ح ٨٩١٨.

البقة تقتله الشرقة تنتنه العرقة»، فد فسر على مسكنته بستة أشياء لا يدرك متى يكون وقت موته فإنه مكتوم مستور منه ومن غيره لاقتضاء مصلحة عامة ذلك وعلله وأمراضه مكنونة مستورة عنه لا يعلم متى يصير مريضاً وأعماله محفوظة بالنقير والقطمير ﴿فَمَن يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿ وَمَن يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرَّا يَرَهُ ﴿ وَمَن يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرَّا يَرَهُ ﴿ وَيؤديه أقل شيء حتى البق يؤلمه ويشرق بالماء أي يغص به فيهلك والشرقة الغصة ويصير بدنه نتناً بأقل عرق يسيل منه، وبالجملة مسكنته عبارة عن عجزه (١).

فهذه جملة من الروايات التي تشير إلى الفقر المعنوي.

المجموعة الثانية:

أن تكون ناظرة إلى الفقر المادي وهذه يمكن أن تقسم إلى عدة أقسام:

القسم الأول:

الملحوظ فيها أئمة الأمة وقادتها لأنهم يجب أن يعيشوا كبقية الأمة بل أضعفها كما يستفاد من سيرة رسول الله الله الإمام أمير المؤمنين المؤمنين

فعن مالك بن أنس، قال: سألت الزهري: من كان أزهد الناس في الدنيا؟

قال: علي بن أبي طالب عليه كان يقسم كلّ ما في بيت المال، ثم يكنسه، ويصلّي فيه ويفرش لبدة، ثم ينام عليه.

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج١٠؛ ص٣٩٣.

ويقول: الآن طاب فيك المقيل لا تخاف مسارقاً ولا ثاقباً.

ثم يقول: [يا بيضاء] بيضي، و[يا صفراء] صفري، وغيري غرّي، والله لا أنال منك إلّا الحقير اليسير.

قال: ولقد بلغنا أنه اشتهى كبداً مشوية على خبزة لبنة، فأقام حولاً يشتهيها. ثم ذكر ذلك الحسن عَنَيُ يوماً وهو صائم، فصنعها له. فلما أراد أن يفطر قربها إليه، فوقف سائل بالباب.

فقال: يا بني احملها إليه، لا تقرأ صحيفتنا غداً ﴿أَذَهَبْتُمُ طَيِّبَنِكُمُ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْنَعْتُم بِهَا﴾ الآية (١)(٢).

وعن الحسن البصري، أنه ذكر يوماً علياً عليه فقال:

رحمة الله عليك يا أبا الحسن ومغفرته ورضوانه، جمعت الدنيا حتى إذا اجتمعت بين يديك نكتها بقضيبك، ثم قلت: يا دنيا غري غيري (٣).

وقد تحدث عن ذلك الإمام أمير المؤمنين على في خطبه ومكاتيبه وبالأخص في عهده إلى مالك الأشتر.

القسم الثاني:

المنظور فيها المدح للفقراء والثناء عليهم لسقوط المسؤولية والتبعات عنهم من جهة عدم الأموال، فإن الفقر يسقط عنهم هذه الواجبات والتبعات لعدم أسبابها وفيما يلي بعض تلك الروايات:

⁽١) سورة الأحقاف، الآية: ٢٠.

⁽٢) شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار ﷺ؛ ج٢، ص٣٦٢، ح ٧٢٠

⁽٣) شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار ﷺ، ج٢، ص ٣٦٣، ح ٧٢١.

١ ـ في الصحيح عَنْ هِشَامٍ بْنِ الْحَكَمِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِنْ ، قَالَ: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، قَامَ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ حَتّى يَأْتُوا بَابَ الْجَنَّةِ ، فَيَضْرِبُوا (١) بَابَ الْجَنَّةِ (٢) ، فَيُقَالُ لَهُمْ (٣): مَنْ (٤) أَنْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : نَحْنُ الْفُقَرَاءُ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : أَقَبْلَ الْجِسَابِ ؟ مَنْ (٤) أَنْتُمْ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَلَىٰ الْجَسَابِ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَلَىٰ الْجَسَابِ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَلَىٰ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ عَلَىٰ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللل

٢ ـ وعَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ (٩) يَتَقَلَّبُونَ (١٠) فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً »(١١).

⁽۱) في «هـ»: «فيضربون».

⁽٢) في «هـ»: «الباب» بدل «باب الجنّة».

⁽٣) في «ج، د، بف» والوافي: / «لهم».

⁽٤) في «ض»: «ما».

⁽٥) في «ف»: «فيقال».

⁽٦) في «ف»: +/ «حتّى».

⁽٧) في مرآة العقول: "المخاطب في "صدقوا" الملائكة، وفي "ادخلوا" الفقراء، إذا قرئ على بناء الإفعال، قرئ على بناء الإمعال، فالمخاطب الملائكة أيضاً».

⁽A) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٦٥٩ ح ٢٤٠٠ وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٤ ح ١، بسنده عن يعقوب بن يزيد، ص ٢٦٤ ح ٥، بسنده عن أبي عبدالله ﷺ، مع اختلاف يسير وزيادة، الوافي، ج ٥، ص ٧٩٣، ح ٢٠٥٠ البحار، ج ٧٧، ص ٢٥، ح ٢١.

⁽٩) في "ج، د، بر" وحاشية "ب، ز، ص، ض، هـ، بس، بف وشرح المازندراني والوافي والبحار: «المؤمنين».

⁽١٠) «التقلّب»: التصرّف. المفردات للراغب، ص ٦٨٢ (قلب).

⁽١١) في النهاية، ج ٢، ص ٢٤: "و فيه: فقراء أمّتي يدخلون الجنّة قبل أغنيائهم =

ثُمُ (') قَالَ: «سَأَضْرِبُ لَكَ مَثَلَ ذَلِكَ '')، إِنَّمَا مَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ سَفِينَتَيْنِ مُرَّ بِهِمَا عَلَى عَاشِرٍ '')، فَنَظَرَ فِي إِحْدَاهُمَا، فَلَمْ يَرَ فِيهَا شَيْئًا، فَقَالَ: مُرَّ بِهِمَا عَلَى عَاشِرٍ '')، فَنَظَرَ فِي إِحْدَاهُمَا، فَلَمْ يَرَ فِيهَا شَيْئًا، فَقَالَ: أَسْرِبُوهَا ('')، وَنَظَرَ ('') فِي الْأُخْرى، فَإِذَا هِيَ مَوْقُورَةٌ ('')، فَقَالَ: احْبِسُوهَا ('').

(۱) في الوافي: _/ «ثمّ».

(٢) في «ص، ض، هـ»: «مثلًا لذلك».

(٣) «العاشر»: من يأخذ العُشر. يقال: عَشَرتُ مالَه أَعْشُر عُشْراً فأنا عاشر، وعشرته فأنا مُعَشِّر وعَشَار: إذا أخذتَ عُشره. النهاية، ج ٣، ص ٢٣٩ (عشر).

(٤) «أسرِبوها»: أرسلوها؛ من الشرَب: الذهاب في حدور، يقال: سَرُب سَرْباً وسُروباً وانسرب انسراباً، والسارب: الذاهب على وجهه في الأرض، المفردات للراغب، ص ٤٠٥؛ القاموس المحيط، ج ١، ص ١٧٧ (سرب).

(a) في «ج»: «فنظر».

(٦) في «ج، د، بس، بف» وشرح المازندراني والوافي ومرأة العقول: «موقرة» من الإفعال. وفي «ب» والبحار والأمالي: «موقرة» من التفعيل. و«الوقر»: الحمل الثقيل، أو أعمّ. وجمعه: أوقار. وأوقر الدابّة إيقاراً وَقِرَة، ودابّة وَقرى: موقرة. ورجل مُوقر: ذو وِقْر، ونخلة موقِرة وموقرة وموقر ومُوقرة وميقار ومُوقر، القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٨٣ (وقر).

(٧) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٦٥٠ ح ٢٣٨٢ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضْلِ
 فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٠ ح ١. الأمالي للمفيد، ص ــ

بأربعين خريفاً. الخريف: الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء، ويريد به أربعين سنة؛ لأنّ الخريف لا يكون في السنة إلّا مرّة واحدة، فإذا انقضى أربعون خريفاً فقد مضت أربعون سنة».

وفي الوافي: او في بعض الأخبار: إنّ الخريف ألف عام، والعام ألف سنة». وفي مرآة العقول، ج ٩، ص ٣٥٥: «روي في معاني الأخبار بإسناده عن أبي جعفر على قال: إنّ عبداً مكث في النار سبعين خريفاً، والخريف سبعون سنة، إلى آخر الخبر، وفسّره صاحب المعالم بأكثر من ذلك، وفي بعض الروايات أنّه ألف عام، والعام ألف سنة، وقيل: إنّ التفاوت بهذه المدّة إذا كان الأغنياء من أهل الصلاح والسداد، وأدّوا الحقوق الواجبة، ولم يكتسبوا من وجه الحرام، فيكون حبسهم بمجرّد خروجهم من عهدة الحساب والسؤال عن مكسب المال ومخرجه، وإلّا فهم على خطر عظيم». وراجع: أيضاً: معاني الأخبار، ص ٢٢٦، ح ١.

قوله: (إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ يَتَقَلَّبُونَ....) روى مسلم عن رسول الله ﷺ: "إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفا».

قال صاحب النهاية: الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء ويريد به أربعين سنة لأن الخريف لا يكون في السنة إلّا مرة واحدة فإذا انقضى أربعون خريفاً فقد مضت أربعون سنة، وفسره صاحب المعالم بأكثر من ذلك كثيراً، وفي بعض رواياتنا أنه ألف عام والله أعلم.

ثم الظاهر أن التفاوت بهذه المدة إذا كان الأغنياء من أهل الصلاح والسداد والتزموا الحقوق المالية ولم يكتسبوا من وجه الحرام فيكون حبسهم لمجرد خروجهم عن عهدة الحساب والسؤال عن مكسب المال ومخرجه وحقوقه ورعاية الفقراء الأيتام والأرامل والأرحام والجار وعن التقصير في بعض العبادات لاشتغال قلبه بكسبه وحفظه وإلا فهم على خطر عظيم ونجاتهم في مشية الله.

ويفهم منه أن الفقر أفضل من الغنى ومن الكفاف للصابر، وما وقع في بعض الروايات من استعاذتهم على من الفقر يمكن حمله على الاستعاذة من الفقر الذي لا يكون معه صبر ولا ورع يحجز عما لا يليق بأهل الدين والمرؤة أو من فقر القلب وفقر الآخرة وقد صرح به بعض العلماء ودل عليه بعض الروايات.

⁼ ۱٤١، المجلس ١٧، ح ٧، بسنده عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء، عن عبدالله بن أبي يعفور، عن أبي جعفر ﷺ، الوافى، ج ٥، ص ٧٨، ح ٤٤.

وللعامة في تفضيل الفقر على الغنى والكفاف أو العكس أربعة أقوال ثالثها الكفاف أفضل ورابعها الوقف ومعنى الكفاف أن لا يحتاج ولا يفضل وقال بعضهم: الغنى والفقر أفضل من الكفاف ولكل واحد استدلال لا يناسب المقام ذكره.

ثم قال: (سَأَصْرِبُ لَكَ مَثَلَ ذَلِكَ) أي دخول الفقراء في الجنة قبل الاغنياء (إنما مثل ذلك مثل سفينتين مر بهما على عاشر) هو من يأخذ عشر المال ويقال له العشار أيضاً مبالغة وفعله من باب قتل (فنظر في إحداهما فلم ير فيها شيئاً فقال أسربوها) أي أرسلوها من أسربه إذا أرسله وبعثه وهكذا حال الفقراء (ونظر في الأخرى فإذا هي موقرة) بالأسباب والأحمال، والموقرة على صيغة الفاعل أو المفعول من باب الافعال يقال أوقرت النخلة إذا كثر حملها فهي موقرة وأوقرت بالبناء للمفعول صار عليها حمل ثقيل (فقال احبسوها) إلى أن يخرج من عهدة ما عليه وهكذا حال الأغنياء (۱۰).

٣ ـ ومن حِكَم الإمام أمير المؤمنين عَلِيَه قوله: «الْفَقِيرُ الرّاضِي نَاجٍ
 مِنْ حَبَائِل إِبْلِيسَ وَالْغَنِيُّ وَاقِعٌ فِي حَبَائِلهِ» (٣٨/٢)(٢).

حيث يكون المال وسيلة من وسائل إبليس لتضليل الناس فيكون الفقير في سعة من ذلك في هذا الجانب وإن كان يقع في حبائله من جوانب أخرى متعددة.

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢٠٩.

⁽٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٣.

٤ ـ ومن حِكَمِ الإمام أمير المؤمنين ﴿ قوله: «الْفَقْرُ صَلَاحُ الْمُؤْمِنِ وَمُرِيحُهُ مِنْ حَسَدِ الْجِيرَانِ وَتَمَلُقِ الْإِخْوَانِ وَتَسَلُّطِ السُّلْطَانِ »
 الْمُؤْمِنِ وَمُرِيحُهُ مِنْ حَسَدِ الْجِيرَانِ وَتَمَلُّقِ الْإِخْوَانِ وَتَسَلُّطِ السُّلْطَانِ »
 ١١٢٨) ٢)(١).

٥ ـ وفي عِذَةُ الدَّاعِي قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: «الْفَقْرُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ حَسَدِ الْجِيرَانِ وَجَوْدِ السُّلْطَانِ وَتَمَلُّقِ الْإِخْوَانِ»(٢).

هذا إذا كان الفقير مؤمناً، وأما إذا كان فاسقاً وغير ملتزم فإن الفقر يكون سبباً لانحرافه وابتزازه ووقوعه في الرذائل الجنسية والأخلاقية والفكرية والعقدية وغيرها.

٦ - ومن حِكم الإمام أمير المؤمنين عَيْدٌ قوله: «ضَرَرُ الْفَقْرِ أَحْمَدُ
 مِنْ أَشَرِ الْغِنَى» (٢٢٩) (٢).. إذا كان الفقير مؤمناً.

القسم الثالث:

الملحوظ فيها تحميل الأغنياء مسؤولية رعاية الفقراء من الناحية المادية وإعطائهم بدون منية ولا معروف عليهم، بل واحترامهم وتقديرهم من الناحية المعنوية:

فَّفِي الصحيح عَنْ إِسْحَاق بْنِ عَمَّارٍ وَالْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، قَالَا: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيُّ : «مَيَاسِيرُ^(٤) شِيعَتِنَا أُمَنَاؤُنَا عَلى

⁽١) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٤.

⁽۲) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج٦٩، ص: ٥٤ ح ٨٥.

⁽٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٧.

 ⁽٤) «المَيْسرة» مثلَّثة السين: الغِنى. وأيسر يساراً: صار ذا غنى، فهو مُوسِر، وجمعه:
 مياسير. القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٩١ (يسر).

مَحَاوِيجِهِمْ (١)، فَاحْفَظُونَا فِيهِمْ؛ يَحْفَظْكُمُ اللَّهُ "(٢).

قوله: (مَيَاسِيرُ شِيعَتِنَا أُمَنَاؤُنَا عَلَى مَحَاوِيجِهِمْ) المفعال يجمع على مفاعيل كالمثقال على مثاقيل (فَاحْفَظُونَا فِيهِمْ؛ يَحْفَظْكُمُ اللّه) أي يحفظكم الله في أموالكم وأنفسكم فدل على أن الأغنياء لو لم يراعوا حال الفقراء سلبت منهم النعمة لأنه إذا ظهرت الخيانة من المؤتمن استحق أن يؤخذ ما في يده.

يرشد إليه قول أمير المؤمنين ﴿ إِنَ لِلَّهِ عِبَاداً [يَخْتَصُّهُمُ] يَخْتَصُّهُمُ اللَّهُ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ فَيُقِرُّهَا فِي أَيْدِيهِمْ مَا بَذَلُوهَا فَإِذَا مَنَعُوهَا نَزَعَهَا مِنْهُمْ ثُمَّ حَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِم (٣).

أقول: فاللائق بحال ذي القدرة أن يشتري درجات الجنة وصحته وبقاء ثروته بمواساة ذوي الحاجات ويحتمل أن يكون «يحفظكم الله» جملة دعائية (٤).

القسم الرابع:

مدح الفقر للمؤمنين الملتزمين الصابرين عليه:

في الصحيح عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ:

⁽۱) حاج الرجل يحوج: إذا احتاج. وأحوج، من الحاجة، فهو مُحْوج، وجمعه: محاويج. المصباح المنير، ص ١٥٥ (حوج).

 ⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٦٠ ح ٢٤٠٢، وفي طبع الإسلامية ج
 ٢ ص ٢٦٤ ح ٢١. الوافي، ج ٥، ص ٧٩٤، ح ٣٠٦٠؛ البحار، ج ٧٢، ص
 ٢٧، ح ٣٢.

٣) نهج البلاغة (لصبحي صالح)؛ ص٥٥ رقم [٤٣٤] ٤٢٥.

⁽٤) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١٦.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: "الْفَقْرُ أَزْيَنُ لِللَّهُ مِن الْعِذَارِ (٢) عَلَى خَدِّ الْفَرَسِ» (٣).

قوله: (الْفَقُرُ أَزْيَنُ لِلْمُؤْمِنِ....) أي في الحسن أو الحفظ والمنع لأن الفقر يحفظ النفس من الطغيان كما أن العذار يمنع الفرس من العصيان، والعذار بالكسر من الفرس كالعارض من وجه الإنسان، ثم سمى السير الذي على خدّه من اللجام عذاراً باسم موضعه، وفي المهذب العذار: سر افسار، والعذاران: دوال از دو سوى روى اسب⁽³⁾.

القسم الحامس الامتحان:

الإنسان في هذه الحياة محل امتحان واختبار وابتلاء بمختلف أنواع الامتحانات ومن أهمها: الفقر المادي سواء على المستوى الفردي أو الجماعي أو الدولي خصوصاً إذا لم يكن بسبب تقصيره وتقاعسه عن الجدّ والاجتهاد وإليك بعض النماذج:

١ ـ عَنْ مُبَارَكٍ غُلَام شُعَيْبٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسى عَلِي (٥) يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى يَقُولُ: إِنِّي

⁽١) في حاشية «ض، بر»: «للمؤمنين».

⁽٢) العِذاران من الفرس: كالعارضين من وجه الإنسان. ثمّ سمّي السَّير الذي يكون عليه من اللِّجام عِذاراً باسم موضعه. النهاية، ج ٣، ص ١٩٨ (عذر).

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٦١ ح ٢٤٠٣، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٥ ح ٢٢. الوافي، ج ٥، ص ٧٩٤، ح ٣٠٥٨؛ البحار، ج ٧٧، ص ٢٨، ح ٢٤.

⁽٤) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولي صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١٧.

⁽٥) في «ض، هـ»: _/ «موسى».

لَمْ أُغْنِ الْغَنِيَّ لِكَرَامَةٍ بِهِ عَلَيَّ، وَلَمْ أُفْقِرِ الْفَقِيرَ لِهَوَانِ بِهِ عَلَيَّ، وَهُوَ مِمَّا ابْتَلَيْتُ بِهِ الْأَغْنِيَاءُ الْفُقَرَاءُ لَمْ يَسْتَوْجِبِ الْأَغْنِيَاءُ الْمُقَرَاءُ لَمْ يَسْتَوْجِبِ الْأَغْنِيَاءُ الْجُنَّةَ»(١).

قوله: (وهو مما ابتليت به الأغنياء بالفقراء) جملة ما في الدنيا خيرها وشرها، عسرها ويسرها، ومنافعها ومضارها جعلت اختباراً وامتحاناً للخلق سبحانه كما ابتلي بعضهم بالفقر اختباراً لصبره على المكاره وغيره. كذلك اختبر بعضهم بالغنى امتحاناً لشكره وصبره على ما يثقل عليه من رعاية حال الفقراء بشيء من أمواله.

وقوله: (ولولا الفقراء لم يستوجب الأغنياء الجنة) إشارة إلى كثرة مفاسد الغنى وإلى أن نجاة الأغنياء منحصرة في رعاية أحوال الفقراء الذين هم عيال الله وعيال رسوله والتفاتهم إلى تدارك ما يحتاجون إليه ببذل شيء من أموالهم وسد خلتهم ورفع حاجتهم (٢).

٢ _ وَعَنْ أحمد بن محمّد بن حالد رَفَعَهُ:

عَنْ^(٣) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللَّهُ جَعَلَ الْفَقُرُ أَمَانَةً عِنْدَ خَلْقِهِ، فَمَنْ سَتَرَهُ (٤)، أَعْطَاهُ اللَّهُ (٥) مِثْلَ أَجْرِ

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٦٠ ح ٢٤٠١، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٤ ح ٢٠. الوافي، ج ٥، ص ٧٩٤، ح ٣٠٥٩؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٦، ح ٢٢.

⁽٢) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١٦

⁽٣) في «هـ» وحاشية «بر»: «إلى».

⁽٤) في البحار: «سرّه».

 ⁽٥) في «هـ»: ـ/ «الله».

الصَّائِمِ الْقَائِمِ؛ وَمَنْ أَفْشَاهُ إِلَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَى قَضَاءِ حَاجَتِهِ، فَلَمْ يَفْعَلْ، فَقَدْ قَتَلَهُ، أَمَا إِنَّهُ مَا قَتَلَهُ بِسَيْفٍ وَلَا رُمْحٍ، وَلكِنَّهُ(١) قَتَلَهُ بِمَا(٢) نَكى(٣) مِنْ(٤) قَلَهُ بِمَا (٢) نَكى (٣) مِنْ (٤) قَلْهِ (٥).

٣ ـ وعَنْ مُفَضَّلٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَيْهِ: «كُلَّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ إِيمَاناً، ازْدَادَ ضِيقاً فِي مَعِيشَتِهِ» (٦).

قوله: (كُلَّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ إِيمَاناً...) نظيره قول أمير المؤمنين ﷺ: «وَكُل الرزق بالحمق ووُكِّل الحرمان بالعقل» وقوله:

كم من أديب عالم فطن مستكمل العقل مقل عديم وكم من جهول مكثر ماله ذلك تقدير العزيز العليم

⁽١) في «بر»: «لكن». وفي «بس»: «و لكن» كلاهما بدل «و لكنّه».

⁽٢) في «هـ»: «ممًا».

⁽٣) في «د» وشرح المازندراني: «نكأ». يقال: نكيتُ في العدو أنكي نِكاية فأنا ناكٍ: إذا أكثرتَ فيهم الجِراحَ والقتلَ فوهنوا لذلك. وقد يهمز لغة فيه. يقال: نكأت القرُحةَ أنكؤُها: إذا قشرتها. والمراد جرح القلب وانكساره ووَغْر الصدر، وهو توقّده من الغيظ. النهاية، ج ٥، ص ١١٧ (نكا).

⁽٤) في «هـ»: «في».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥١ ح ٢٣٨٤ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضْلِ فَقْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٠ ح ٣. ثواب الأعمال، ص ٢١٧، ح ١، بسنده عن عبدالله البصري، يرفعه إلى أبي عبدالله ﷺ، مع اختلاف يسير الوافي، ج ٥، ص ٧٩٠، ح ٢٠٤٢؛ البحار، ج ٢٧، ص ٨، ح ٦.

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٢ ح ٢٣٨٥ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضْلِ فُقْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٤. الوافي، ج ٥، ص ٧٨٥ م ٧٨٠، ح ٣٠٣٥؛ البحار، ج ٧٢، ص ٨، ح ٧.

ولعل سرّ ذلك أن الإكثار موجب للتكبر والخيلاء واحتقار الناس والجفاء والخشونة والقسوة والغفلة بسبب اشتغال المكثرين بأموالهم مع كثرة ما وجب عليهم من الحقوق التي قلّ من يؤديها وبذلك يتعرضون لسخط الله وبعدهم عن رحمته فلذلك جعل الله كالله الإيمان الموجب لازدياد المحبة سبباً لضيق معيشة المحبين لطفاً وإكراماً ليحفظهم من المفاسد المذكورة.

فطب أيها العاقل اللبيب نفسك بما رضي الله لك من المعاش واكتف بالحلال عن الحرام وبما رزقك الله عما لم يعطك فإنه خيرٌ لك وكافٍ لسدّ جوعتك ولا تضيع عمرك في طلب ما زاد(١).

٤ _ وَعن أحمد بن محمد بن خالد قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "لَوْلَا إِلْحَاحُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى اللَّهِ فِي طَلَبِ الرِّرْقِ، لَنَقَلَهُمْ (٢) مِنَ الْحَالِ (٣) الَّتِي (٤) هُمْ فِيهَا إِلَى حَالٍ (٥) أَضْيَقَ مِنْهَا» (٦).

قوله: (لَوْلَا إِلْحَاحُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى اللَّهِ.....) لأن الله تعالى يحبهم

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج٩؛ ص٢١٠.

⁽٢) في «ض، هـ»: +/ «الله جل وعز».

⁽٣) في "بس" وحاشية "ج": "الحالة".

⁽٤) في «ج»: «الذي».

⁽a) في اهدا: +/ اهي الله وفي ابس : احالة ». وفي الوسائل: اما هو الهـ

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٢ ح ٢٣٨٦ باب ١٠٧ ـ بابُ فَضْلِ فَضْلِ فُضْلِ فَضْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٥. الوافي، ج ٥، ص ٥٨٥، ح ٢٦٠٦؛ الوسائل، ج ٧، ص ٥٩، ح ٨٧١٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ٩٠، ذيل ح ٧.

ويحب تقربهم منه. والدنيا على تفاوت درجاتها مانعة من قربه فيمنعهم منها لئلا يشغل قلوبهم بها، ثم إنه يستجيب دعاءهم في طلب الزيادة لئلا تنكسر قلوبهم وقد يصرف قلوبهم عن الثقة بها ويميلها إلى الثقة به وذلك أيضاً من توابع المحبة (١).

٥ ـ وعَنْ أحمد بن محمد بن خالد، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ،
 قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "مَا أُغْطِيَ عَبْدٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا اعْتِبَاراً، وَمَا زُوِيَ ('') عَنْهُ إِلَّا الْحَتِبَاراً» (((دُويَ (اللّٰهُ عَنْهُ إِلَّا الْحَتِبَاراً» (((دُويَ (اللّٰهُ عَنْهُ إِلَّا الْحَتِبَاراً» (((دُويَ (اللّٰهُ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهِ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهِ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَنْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ إِلّٰهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ إِلَّا الْمُعْتِمَالِيّةُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ إِلَّا الْمُعْتِمَاراً أَنْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلِي عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلِي عَلِي عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِه

قوله: (مَا أُعْطِيَ عَبْدٌ مِنَ اللَّانْيَا إِلَّا اعْتِبَاراً.....) جعل الغني غنياً ليرى ما دونه فيشكر، وجعل الفقير فقيراً ليرى ما فوقه فيصبر والكل ممتحن بامتحانات أُخر ومختبر باختبارات أخفى وأظهر، وبالجملة كل ما في الدنيا فهو لاختبار العبد وحقيقة الاختبار طلب الخبر ومعرفته لمن لا يكون عارفاً به، ولما كان الله على عالماً بمضمرات القلوب وخفيات الغيوب كان عالماً بالمطيع والعاصي فليس نسبة الاختبار إليه بحقيقة بل

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١١.

 ⁽۲) في «ج، هـ»: «لا زوّي». وفي «د، ز، ص» وشرح المازندراني والوافي والبحار:
 «لا زوي». وزواه زيّاً وزُويّاً: نحّاه فانزوى، والشيء: جَمَعه وقَبَضَه. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٩٥ (زوا).

 ⁽٣) في مرآة العقول: «قوله: إلّا اختباراً، في بعض النسخ بالياء المثنّاة التحتانيّة، أي
 لأنّه اختاره وفضله وأكرمه بذلك».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٣ ح ٢٣٨٧ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضُلِ فُقرَاءِ الْمُسْلِمِين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٦. الوافي، ج ٥، ص ٧٨٠، ح ٣٠٣٨؛ البحار، ج ٧٢، ص ٩، ح ٨.

مجاز باعتبار أن فعله ذلك مع عباده ليترتب عليه الجزاء مشابه بفعل المختبر منا مع صاحبه(۱).

٦ ـ وعَنْ نُوح بْنِ شُعَيْبٍ وَأَبِي إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ، عَنْ رَجُلِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبِيْهُ، قَالَ: «لَيْسَ لِمُصَاصِ (٢) شِيعَتِنَا فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ إِلَّا الْقُوتُ، شَرِّقُوا إِنْ شِئْتُمْ أَوْ غَرِّبُوا لَنْ تُرْزَقُوا (٣) إِلَّا الْقُوتَ (3).

قوله: (لَيْسَ لِمُصَاصِ شِيعَتِنَا فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ إِلَّا الْقُوتُ) المصاص خالص كلّ شيء يقال: فلان مصاص قومه أي خالصهم نسباً يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث، والقوت ما يؤكل ليمسك الرمق قاله ابن الفارس والأزهري، وقيل: هو البلغة يعني قدر ما يبلغ به من العيش ويسمى ذلك أيضاً كفافاً لأنه قدر يكفه عن الناس ويغنيه عن سؤالهم، وهذا القدر يدفع الفاقة ويوجب الراحة كما قال أمير المؤمنين عليه "ولا مال أذهب للفاقة من الرضا بالقوت" والوجه فيه أن من رضي بالقوت وتوكل على الحي الذي لا يموت لم يفتقر إلى غيره لأجل المسكنة.

وقال أيضاً «من اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة وتبوأ خفض الدعة والرغبة في الزائد مفتاح النصب ومطية التعب»، ثم بالغ في أن نصيبهم القوت بقوله: (شرّقوا إن شئتم أو غرّبوا لن ترزقوا إلا

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١١.

⁽٢) "المصاص": خالص كلُ شيء. النهاية، ج ٤، ص ٣٣٧ (مصص).

⁽٣) في البحار: «لم ترزقوا».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٣ ح ٢٣٨٨ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضْلِ فُقْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٧. الوافي، ج ٥، ص ٧٨٥، ح ٣٠٣٩؛ البحار، ج ٧٧، ص ١٠، ح ١٠.

القوت) وهو كناية عن الجد في الطلب والسير في أطراف الأرض فإنه تعالى يمنع خلصهم عن الزائد من القوت لطفاً بهم وحفظاً لهم عن مفاسد الزائد، وينبغي للعاقل الطالب للحق أن يترك طلب الزيادة ويتصور أن كل أحد إنما يأكل قوته ويكفيه ذلك في البقاء والتعيش وأن الزيادة وبال عليه (۱).

أي أن الخلّص والخواص من الشيعة كالقياديين والرؤساء ليس لهم إلّا مقدار الكفاف وعليهم أن يعيشوا كذلك حتى لا يبيعوا دينهم ويدخلوا في دولة الباطل لأجل الدنيا.

٧ _ وعَنْ إِذْرِيسَ بْن عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَاجَةُ أَمَانَةُ اللَّهِ عِنْدَ خَلْقِهِ؛ فَمَنْ كَتَمَهَا عَلَى نَفْسِهِ، أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ مَنْ صَلّى؛ وَمَنْ كَشَفَهَا إلى مَنْ يَقْدِرُ أَنْ يُفَرِّجَ عَنْهُ، وَلَمْ يَقْعَلْ، فَقَدْ قَتَلَهُ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَقْتُلُهُ بِسَيْفٍ وَلَا سِنَانٍ (٢ وَلَا سَهْم، وَلَكِنْ (٣) قَتَلَهُ بِمَا نَكى (٤) مِنْ قَلْبِهِ (٥٠).

٨ ـ وعَنْ سَعْدَانَ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ ١ اللَّهَ عَلَى يَلْتَفِتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٦) إلى فُقَرَاءِ

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١١

⁽٢) في «هـ»: «و لا بسنان».

⁽٣) في «ض» وحاشية «بر»: «ولكنه».

⁽٤) في "ج، د": "نكأ". تقدّم ترجمته في الحديث ٣ من هذا الباب.

⁽٥) الكافي (طـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٣ ح ٢٣٨٩ باب ١٠٧ ـ بَابٌ فَضْلِ فُقْرَاء الْمُسْلِمِين. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦١ ح ٨. الوافي، ج ٥، ص ٧٩٠، ح ١٠٤٨ م ٣٠٤٨ البحار، ج ٧٧، ص ١٠، ح ٩.

⁽٦) في «هـ»: _/ «يوم القيامة».

الْمُؤْمِنِينَ شَبِيهاً بِالْمُعْتَذِرِ إِلَيْهِمْ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي ('')، مَا أَفْقَرْتُكُمْ فِي الدُّنْيَا مِنْ هَوَانٍ بِكُمْ عَلَيَّ، وَلَتَرَوُنَ ('') مَا أَصْنَعُ ("' بِكُمُ الْيَوْمَ، فَمَنْ زَوَدَ أَحَداً ('') مِنْكُمْ فِي دَارِ الدُّنْيَا مَعْرُوفاً، فَخُذُوا بِيَدِهِ، فَأَدْخِلُوهُ ('') الْجُنَّةَ».

قَالَ: «فَيَقُولُ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَبْ، إِنَّ أَهْلَ الدُّنْيَا تَنَافَسُوا فِي دُنْيَاهُمْ، فَنَكَحُوا النِّسَاءَ، وَلَبِسُوا الثِّيَابَ اللَّيِّنَةَ، وَأَكَلُوا الطَّعَامَ، وَسَكَنُوا الدُّورَ، وَرَكِبُوا الْمَشْهُورَ مِنَ الدَّوَابِّ؛ فَأَعْطِنِي مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُمْ، فَيَقُولُ (٢) تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لَكَ وَلِكُلِّ عَبْدِ مِنْكُمْ مِثْلُ مَا أَعْطَيْتُ أَهْلَ الدُّنْيَا مُنْذُ كَانَتِ (٧) الدُّنْيَا إلى أَنِ انْقَضَتِ الدُّنْيَا سَبْعُونَ ضِعْفاً (٨).

قوله: (ما أفقرتكم في الدنيا من هوان بكم) ويعلم بحكم المقابلة أنه تعالى ما أغنى أحداً للتعظيم والتكريم به، وبالجملة إعطاء المال

في «بر» والوافي: _/ «و جلالي».

⁽٢) في مرآة العقول: «ولترون، بسكون الواو وتخفيف النون، أو بضم الواو وتشديد النون المؤكّد».

⁽٣) في مرآة العقول: «ما أصنع، «ما» موصولة أو استفهاميّة».

⁽٤) في «ب، ج، د، ض، ه، بر، بس، بف» وشرح المازندراني والوافي والبحار، ج ٧: _/ «أحداً».

⁽٥) في «ب، بس»: «وأدخلوه».

⁽٦) في الوافي: +/ «الله».

⁽٧) في «ج»: «كان».

⁽۸) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٤ ح ٢٣٩٠ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضْلِ فُقْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٢ ح ٩. الوافي، ج ٥، ص كأب ح ٢٩٠ ح ٢٩٠ وج ٢٧، ص ١١، ح ١٧٠. ح ٢٠٠ م ١١٠٠ ح ١١٠.

وغيره ليس تكريماً وتعظيماً ومنعه ليس إهانةً وتحقيراً، بل كل واحد من المنع والإعطاء اختبار وامتحان ولكن الفقر خير من الغنى مع الصبر على مشاقه لما فيه من قطع التعلق بغيره تعالى.

وفيه ردٌّ على من زعم من الجهلة من أن الفقراء لو كانوا من خواص الله وأوليائه وأهل كرامته لم يبتلهم بالشدائد والمكاره، وهل يرى أحد يبتلي محبه كما قال فرعون لموسى عَنِي «فَلَوْلا أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَبِ وقال كفرة قريش: «أَوْ يُلْقى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْها» قالوا ذلك لجهلهم بمصالح الفتنة والاختبار ومواضع الغنى والإقتار وللفقراء أن يقولوا لو كان الأغنياء من خواص الله وأوليائه لم يمنحهم المال الذي يذكر الدنيا ويقسي القلب وينسي الآخرة فالمال بلية عظيمة لا أنه خيرات عجل الله تعالى لهم، كيف وقد قال الله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ لَنَا اللهُ تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ اللهُ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ اللهُ مُنَارِعُ لَهُمْ فِي لَلْيَرَتِ بَلَ لَا يَنْعُرُونَ اللهُ .

ثم أشار إلى أنه تعالى يشرف الفقراء بشرف درجة الشفاعة لمن أحسن إليهم من الأغنياء والناس في الحساب بقوله: (فمن زود منكم في دار الدنيا معروفا) أي أعطاه (فخذوا بيده فأدخلوه الجنة) فيأخذون بيد من أطعمهم بطعام وسقاهم بماء وألبسهم بلباس وأعانهم في حاجة ويدخلون الجنة والناس في الحساب فعلم أن احتياج الأغنياء إلى الفقراء أشد من العكس (1).

٩ ـ وعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادٍ جَمِيعاً يَرْفَعَانِهِ:
 إلى أبى عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّةٍ، قَالَ: «مَا كَانَ مِنْ وُلْدِ آدَمَ مُؤْمِنٌ إِلَّا فَقِيراً،

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج٩؛ ص٢١٢.

وَلَا كَافِرٌ إِلَّا غَنِيّاً حَتّى جَاءَ إِبْرَاهِيمُ عَيْهُ، فَقَالَ: ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَقَرُوا ﴾ ('') فَصَيَّرَ اللَّهُ فِي هؤُلَاءِ أَمْوَالًا وَحَاجَةً، وَفِي هؤُلَاءِ أَمْوَالًا وَحَاجَةً، وَفِي هؤُلَاءِ أَمْوَالًا وَحَاجَةً » ('').

قوله: (فَصَيَّرَ اللَّهُ فِي هؤُلاءِ أَمْوَالًا وَحَاجَةً) فصار الناس أربعة أصناف: موسع عليه في الدنيا والآخرة وهو المؤمن الصالح الغني الشاكر، ومقتور عليه فيهما وهو الكافر الفقير، وموسع عليه في الدنيا فقط وهو الكافر الغني، وموسع عليه في الآخرة فقط وهو المؤمن الفقير الصابر (٣).

١٠ ـ وعَنْ مُفَضَّلٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِينٌ : "لَوْلَا إِلْحَاحُ هذهِ الشِّيعَةِ عَلَى اللَّهِ فِي طَلَبِ

⁽١) سورة الممتحنة (٦٠): ٤. وهذا من تتمّة قول إبراهيم عَنِهُ حيث قال الله في سورة الممتحنة: ﴿ قَالُوا لِغَوْمِمُ إِنَّا مُرَكُونًا المسمتحنة: ﴿ قَالُوا لِغَوْمِمُ إِنَّا مُرَكُمُ اللهُ عَلَيْهِمُ اللهُ عَلَيْهُمُ اللهُ عَلَيْهُمُ وَمِمَّا مَنْكُمُ وَمِمَّا مَنْكُمُ وَمِمَّا مَنْكُمُ الْعَدَوَةُ وَالْبَنْضَالَةُ أَبَدًا حَقَّ تُؤْمِنُوا مِنكُمُ وَمِمَّا مَنْكُمُ الْعَدَوَةُ وَالْبَنْضَالَةُ أَبَدًا حَقَّ تُؤْمِنُوا مِن اللهِ وَحَدَهُ إِلَا فَوْلَ إِبْرَهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللهِ مِن شَيْءٌ رَبِّنَا عَلَيْكَ تَوْكَنَا وَالْمَكَ وَلَكُ اللهِ مِن اللهِ مِن شَيْءٌ رَبِّنَا عَلَيْكَ تَوْكَنَا وَالِيْكَ أَنْهُمُ وَاللّهُ لَكُ وَمَا أَمْلِكُ لَكُ مِنَ اللهِ مِن شَيْءٌ رَبِنَا عَلَيْكَ تَوْكَنَا وَالْمَدَى اللهِ مِن اللهِ مِن اللهِ مَن اللهِ مِن اللهِ وَلَا إِنْهُمُ اللهُ مَنْ اللهِ مِن اللهُ مَن اللهُ مَن اللهُ مِن اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَن اللهُ مَن اللهُ مَن اللهُ مَن اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَن اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَن اللهُ مَنْ اللهُ مَن اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَن اللهُ مَنْ اللهُ مُنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ اللّهُ مَا اللّهُ مَا مُنْ اللّهُ مَنْ اللّهُ مَنْ اللّهُ مَنْ اللّهُ مَا مُنْ اللّهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَالِمُ اللّهُ مَنْ اللّهُ مِنْ اللّهُ مِنْ اللّهُ مَا مُعْرَاقُولُ اللّهُ اللّهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا مُنْ اللّهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا مُنْ اللّهُ مِنْ مَنْ مَا اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللّهُ مِنْ مُنْ مُنْ مُنْ اللّهُ مِنْ اللّهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللّهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا مُنْ اللّهُ مَا اللّهُ مُنْ اللّهُ مِنْ اللّهُ مِنْ مُنْ اللّهُ مَا اللهُ مِنْ اللّهُ مِنْ مُنْ اللّهُ مُنْ اللهُ مُنْ اللّهُ مَا مُنْ مُنْ اللّهُ مِنْ مُنْ الللهُ مُنْ اللهُ مُنْ اللهُ مُنْ اللهُ مُنْ اللّهُ مِنْ اللهُ مُنْ اللهُ مُنْ اللّهُ مُنْ مُنْ مُنْ اللهُ مُنْ اللهُ مُنْ الل

ومعناه: لا تعذّبنا بأيديهم ولا ببلاء من عندك فيقولوا: لو كان هؤلاء على الحقّ لما أصابهم هذا البلاء.

والمعنى المستفاد من الخبر قريب من هذا؛ لأنّ الفقر أيضا بلاء يصير سببا لافتتان الكفّار، إمّا بأن يقولوا: نو كان هؤلاء على الحقّ لما ابتلوا بعموم الفقر فيهم، أو بأن يفرّوا من الإسلام خوفاً من الفقر. راجع: مرآة العقول، ج ٩، ص ٣٦٢.

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٤ ح ٢٣٩١ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضُلِ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٢ ح ١٠. الوافي، ج ٥، ص ٧٨٦، ح ٣٠٤٠؛ البحار، ج ٧٧، ص ١١، ح ١٢.

⁽٣) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)؛ ج٩؛ ص٢١٢.

الرِّزْقِ، لَنَقَلَهُمْ مِنَ الْحَالِ الَّتِي هُمْ فِيهَا إِلَى مَا هُوَ (١) أَضْيَقُ مِنْهَا (٣)(١).

١١ ـ وعَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّهِ عَلَىٰ ، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - لَيَعْتَذِرُ إِلَى أَعِيْدِ إِلَى عَبْدِهِ الْمُوْمِنِ الْمُحْوِجِ (٥) فِي الدُّنْيَا، كَمَا يَعْتَذِرُ الْأَخُ إِلَى أَخِيهِ (٦)، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي (٧)، مَا أَحْوَجْتُكَ فِي الدُّنْيَا مِنْ هَوَانٍ كَانَ بِكَ عَلَيَّ، وَعِزَّتِي وَجَلَالِي (٧)، مَا أَحْوَجْتُكَ فِي الدُّنْيَا مِنْ هَوَانٍ كَانَ بِكَ عَلَيَّ، فَارْفَعْ هَذَا السَّجْفَ (٨)، فَانْظُرْ إِلى (٩) مَا عَوَّضْتُكَ مِنَ الدُّنْيَا» قَالَ: (قَارُفُعْ هَذَا السَّجْفَ (٨)، فَانْظُرْ إِلى (٩) مَا عَوَّضْتُكَ مِنَ الدُّنْيَا» قَالَ: (قَيَرُفَعُ (١٠)، فَيَقُولُ: مَا ضَرَّنِي مَا مَنَعْتَنِي مَعَ مَا (١١) عَوَّضْتَنِي (١٢).

⁽۱) في الوافي: «حال» بدل «ما هو».

⁽٢) في «ج، د، ص، بر، بس» وحاشية «بف» والبحار: _/ «منها».

 ⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٨ ح ٢٣٩٧، وفي طبع الإسلامية ج
 ٢ ص ٢٦٤ ح ١٦. الوافي، ج ٥، ص ٧٨٥، ح ٣٠٣٧؛ الوسائل، ج ٧، ص
 ٩٥، ذيل ح ٨٧١٨؛ البحار، ج ٧٧، ص ٢٤، ح ١٨.

⁽٤) في «ب»: «علي».

⁽٥) في اها: "المُحُوج» اسم المفعول من المجرّد. وفي مرآة العقول: المحوج، من يحتمل كسر الواو وفتحها». وحاج الرجل يحوج: إذا احتاج. وأحوج، من الحاجة، فهو مُحُوج. وجمعه: محاويج. المصباح المنير، ص ١٥٥ (حوج).

⁽٦) في «بر»: «لأخيه».

⁽٧) في "ج، ص، بف" والوافي: _/ "و جلالي".

⁽A) "السجف": السِّتْر. النهاية، ج ٢، ص ٣٤٣ (سجف).

⁽٩) في «هـ»: _/ «إلى».

⁽١٠) في اها: الفيرقع».

⁽١١) في اهدا: اعمّاً.

⁽۱۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٩ ح ٢٣٩٨، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٤ح ١٧. المؤمن، ص ٢٤، ح ٣٥، عن أبي عبد الله ﷺ، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٥، ص ٧٩١، ح ٣٠٥٠؛ البحار، ج ٧٢، ص ٢٥، ح ٢٠.

17 ـ وعَنْ سَعْدِ (۱) بْنِ طَرِيفٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ فَهَاءَ جَمِيلٌ الْأَزْرَقُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ فَذَكَرُوا بَلَايَا الشِّيعَةِ وَمَا يُصِيبُهُمْ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلِيْهِ: إِنَّ أَنَاساً أَتَوْا عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلِي وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ جَعْفَرٍ عَلِي اللَّهِ بْنَ عَلِي اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا لَهُمَا نَحُواً مِمَّا ذَكَرْتُمْ قَالَ فَأَتَيَا الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِي عَلِي فَذَكَرَا لَهُ فَذَكَرُوا لَهُمَا نَحُواً مِمَّا ذَكَرْتُمْ قَالَ فَأَتَيَا الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِي عَلَي فَذَكَرَا لَهُ فَلَكَ وَالْفَقْرُ وَالْقَتْلُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ أَحَبَنَا فَذَكُرُوا لَهُ مَنْ رَكُضِ الْبَرَاذِينِ (٢) وَمِنَ السَّيلِ إِلَى صِمْرِهِ قُلْتُ: وَمَا الصِّمْرَةُ (٣)؟ قَالَ: مُنْ رَكْضِ الْبَرَاذِينِ (٢) وَمِنَ السَّيلِ إِلَى صِمْرِهِ قُلْتُ: وَمَا الصِّمْرَةُ (٣)؟ قَالَ: مُنْ رَكُضِ الْبَرَاذِينِ (٢) وَمِنَ السَّيلِ إِلَى صِمْرِهِ قُلْتُ: وَمَا الصِّمْرَةُ (٣)؟ قَالَ: مُنْتَهُمْ وَلُولًا أَنْ تَكُونُوا كَذَلِكَ لَرَأَيْنَا أَنَّكُمْ لَسُتُمْ مِنَا (٤).

١٣ ـ وَعَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ قَالَ: عَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ (٥) فَقَالَ: صَدَقْتَ إِنَّ طِينَتَنَا مَحْزُونَةٌ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهَا مِنْ صُلْبِ آدَمَ فَاتَّخِذْ لِلْهُ مِيثَاقَهَا مِنْ صُلْبِ آدَمَ فَاتَّخِذْ لِلْهُ مِيثَاقَهَا مِنْ صُلْبِ آدَمَ فَاتَّخِذُ لِلْهُ عَلَيْ إِنَّ الْفَقْرَ لِلْهِ اللَّهِ عَلَيْ إِنَّ الْفَقْرَ لِلْهُ اللَّهِ عَلَيْ إِنَّ الْفَقْرَ لَلْهُ اللَّهُ عَلَيْ إِلَى مُحِبِّيكَ مِنَ السَّيلِ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي (٦). لَا اللَّهُ عَلَيْ اللَّهِ اللَّهِ الْمُؤْمِلُ الْوَادِي (٦).

١٤ ـ ومن حِكَمِ الإمام أمير المؤمنين عَنَيْ قوله: «عَلَى قَدْرِ الْحِرْمَانِ تَكُونُ الْحِرْفَةُ [الْحِرْقَةُ]» (٣١٣/٤)(٧)..

⁽۱) (۸) ـ في النسخة ـ ب ـ سعيد.

⁽٢) (١) ـ البراذين: جمع برذون، وهو نوع من الخيول.

⁽٣) (٢) _ هكذا في الأصل، والأصوب الصمر بإسقاط التاء وفي المعاجم اللغوية هكذا ضبطت، وزيادة التاء لها تعطي معنى آخر، ولعلّ هذه التاء زيدت من قبل النسّاخ أو كانت ضميراً متصلاً (هاء) وزيد لها «أل» التعريف.

⁽٤) المؤمن، ص: ١٦ ح ٤ وعنه في البحار: ٢٤٦/٦٧ ح ٨٥، والمستدرك: ١/ ١٤١ ح ١.

⁽a) (٤) _ ليس في النسخة _ ب _.

⁽٦) المؤمن ١٩ ص ١٦ ح ٥ وعنه في البحار: ٣/٧٢ ح ١.

⁽٧) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٨.

كما قيل الحاجة أمُّ الاختراع فقد يكون الفقر والحرمان والضغوط المادية سبباً لأن يعتمد الإنسان على الله وعلى نفسه فيغيّر حاله إلى الكفاف أو الغنى وهذا ما نشاهده في الدول التي ضُرِبَ عليها مختلف أنواع الحصار الاقتصادي والسياسي مثل الجمهورية الإسلامية في إيران ولكنها تطورت تطوراً مذهلاً خلال فترة زمنية قصيرة وكل ما اشتد عليها الحصار من قبل الدول الاستكبارية، تقدمت هي وتطورت وأبدعت واخترعت مختلف الصناعات الحديثة.

القسم السادس: التربية الأخلاقية:

الفقر كما يكون سبباً للفساد والانحراف وقد يبيع دينه ومبادئه لأجل المادة فإن كثيراً من الحالات قد يكون الفقر مربياً أخلاقياً للإنسان يستفيد منه.

١ ـ فَعَنْ غُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَمَّنْ ذَكَرَهُ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ مُوسِرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ اللَّهُ اللِّهُ اللَّهُ اللَّلَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللِّهُ اللَّهُ اللللللِّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللِللللِلْمُ الللِّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

⁽۱) في «ج»: «النبيّ».

⁽٢) قال الشيخ البهائي في أربعينه، ص ٣٦٤، ذيل ح ٢٩: "إلى، إمّا بمعنى مع، كما قال بعض المفسّرين في قوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْسَارِى إِنِى اللَّهِ ﴾ [آل عمران (٣): ٥٠؛ الصفّ (٦١): ١١٤، أو بمعنى "عند"، كما في قول الشاعر: أشهى إليّ من الرحيق السلسل. ويجوز أن يضمّن "جلس" معنى توجّه ونحوه".

⁽٣) في «هـ»: «دنس». و «الدَّران»: الوسخ. النهاية، ج ٢، ص ١١٥ (درن).

⁽٤) في "هـ، بف":+/ "جنب رسول الله 🏥".

⁽٥) في «ه»: «بجنب».

ثِيَابَهُ (۱) مِنْ تَحْتِ فَخِذَيْهِ (۲) فَقَالَ لَهُ (۳) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخِفْتَ أَنْ يَمَسَّكَ (۱) مِنْ فَقْرِهِ شَيْءٌ؟

قَالَ: لَا.

قَالَ (٥): فَخِفْتَ (٦) أَنْ يُصِيبَهُ مِنْ غِنَاكَ شَيْءٌ؟

قَالَ: لَا.

قَالَ: فَخِفْتَ أَنْ يُوسِّخُ (٧) ثِيَابَكَ؟.

أقول: ما ذكره قدّس سرّه وإن كان التقريع فيه أظهر وبالأوّلين أنسب، لكن لا يصير هذا مجوّزاً لارتكاب بعض التكلّفات؛ إذ يمكن أن يكون التقريع لأنّ سراية الوسخ في الملاصقة في المدّة القليلة نادرة، أو لأنّ هذه مفسدة قليلة لا يحسن لأجلها ارتكاب إيذاء المؤمن". وراجع أيضاً: الأربعون حديثاً للشيخ البهائي، ص ٣٦٤، ذيل ح ٢٩.

⁽١) في «هـ»: +/ «إليه».

⁽٢) في مرآة العقول، ج ٩، ص ٣٦٣: "قال الشيخ المتقدّم - أي الشيخ البهائي - رحمه الله: ضمير "فخذيه" يعود إلى الموسر، أي جمع الموسر ثيابه وضمّها تحت فخذي نفسه؛ لئلّا تلاصق ثياب المعسر. ويحتمل عوده إلى المعسر. و "من" على الأوّل إمّا بمعنى "في"، أو زائدة على القول بجواز زيادتها في الإثبات؛ وعلى الثاني لابتداء الغاية. والعود إلى الموسر أولى، كما يرشد إليه قوله على: "فخفت أن يوسّخ ثيابك، الغرض منه مجرد التقريع للموسر، كما هو الغرض من التقريعين السابقين؛ أعني قوله: خفت أن يمسّك من فقره شيء؛ خفت أن يصيبه من غناك شيء، وهذه التقريعات الثلاث منخرطة في سلك واحد. ولو كان ثياب الموسر تحت فخذي المعسر لأمكن أن يكون قبضها من تحت فخذيه خوفاً من أن يوسّخها،

⁽٣) في البحار، ج ٢٢: / «له».

⁽٤) في «هـ»: «أن يصيبك».

⁽٥) في «بر»: «فقال».

⁽٦) في «ب»: «أفخفت».

⁽٧) في «بر، بف» والوافي: «أن توسّخ».

قَالَ: لَا.

قَالَ: فَمَا حَمَلُكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرِيناً (١) يُزَيِّنُ لِي كُلَّ قَبِيحٍ، وَيُقَبِّحُ لِي كُلَّ حَسَن، وَقَدْ (٢) جَعَلْتُ لَهُ نِصْفَ مَالِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَلَيْكُ لِلْمُعْسِرِ: أَتَقْبَلُ؟

قَالَ: لَا.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: وَلِمَ (٣)؟

قَالَ: أَخَافُ أَنْ يَدْخُلَنِي (٤) مَا دَخَلَكَ»(٥).

قوله: (فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرِيناً يُزَيِّنُ لِي كُلَّ قَبِيحٍ) أي إِنْ لِي شيطاناً يغويني ويجعل في نظري القبيح حسناً والحسن قبيحاً وهذا العمل الشنيع من جملة إغوائه، وفي النهاية ما من أحد إلّا وكل به قرينة

⁽١) في الوافي: "إنّ لي قريناً، أي شيطاناً يغويني ويجعل القبيح حسناً في نظري، والحسن قبيحاً، وهذا الصادر منّي من جملة إغوائه». وقال العلامة المجلسي في المرآة بعد نقل ما في الوافي: "ويمكن أبضاً أن يراد بالقرين النفس الأمّارة التي طغت وبغت بالمال».

⁽۲) في مرآة العقول: _/ «قد».

⁽٣) في البحار، ج ٧٢: «لِم» بدون الواو.

⁽٤) في «ب»: +/ «مثل».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٥ ح ٢٣٩٢ باب ١٠٧ ـ بابُ فضُلِ فُقَراء الْمُسْلمينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٢ ح ١١. الوافي، ج ٥، ص ٧٩٢، ح ٣٠٥٢؛ السبحار، ج ٢٢، ص ١٣٠، ح ١٠٨؛ وج ٧٢، ص ١٣، ح١٣.

أي مصاحبه من الملائكة والشياطين، فقرينه من الملائكة يأمره بالخير وقرينه من الشياطين يأمره بالشر والمراد بالقرين هاهنا هو الثاني.

(قد جعلت له نصف مالي) مقابلاً لكسري قلبه وزجراً لنفسي عن مثل هذه الزلة.

(قال: أخاف أن يدخلني ما دخلك) من الكبر والغرور والترفع على الناس واحتقارهم وغيرها من الأخلاق الذميمة اللازمة للمال، والغرض من الحديث بيان لما لزم المال من القبائح والمفاسد وإظهار أن اللائق بحال الفقراء رده للفرار من مفاسده (۱).

٢ ـ ومن حِكَم الإمام أمير المؤمنين عَلَى قوله: «مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الْأَغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ طَلَباً لِمَا عِنْدَ اللّهِ شُبْحَانَهُ وَمَا أَحْسَنَ تِيهَ الْفُقَرَاءِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ اتِّكَالًا عَلَى اللّهِ سُبْحَانَهُ» (٦/١٠٠)(٢).

وفي حدود الجانب الأخلاقي ولا يكون تيه الفقراء سبباً للعداء بين أفراد المجتمع.

القسم السابع: النظر إلى الواقع الخارجي:

المنظور فيه حكاية الواقع الخارجي من أن أكثرية الصالحين والأولياء فقراء لأجل الظلم الذي حلّ بهم، وأكثرية الظالمين والطواغيت هم من الأثرياء لأجل الاستيلاء على الأموال بالظلم والعدوان وتجميعها من الحلال والحرام وبدون حق.

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولى صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١٤.

⁽٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٤٢.

١ ـ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُنَاجَاةِ مُوسى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلْمُ مَوْ عَبَا مُوسى الْأَيْتَ الْفَقْرَ مُقْبِلًا، فَقُلْ: مَرْحَباً بِشِعَارِ (١) الصَّالِحِينَ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْغِنى مُقْبلًا، فَقُلْ: ذَنْبٌ عُجِّلَتْ عُقُوبَتُهُ (٢).

الشعار بالكسر ما يلي الجلد من الثياب لأنه يلي شعره ويستعار للصفات المختصة. و«مرحباً» أي لقيت رحباً وسعة. وقيل: معناه رحب الله بك مرحباً. والقول كناية عن غاية الرضا والتسليم وقوله: «ذنب عجلت» أي أذنبت ذنباً صار سبباً لأن أخرجني الله من أوليائه.

قوله: (اذا رأيت الفقر مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين) الشعار ما ولي الجسد من الثياب والشعار العلامة أيضاً والفقر من شعار الصالحين وصفاتهم مثل الأنبياء والأولياء، والغنى من شعار الظالمين والمتكبرين مثل الفراعنة وأشياعهم والأمر بترحيبه إشارة إلى التلقي

⁽١) أي علامة الصالحين. وشعار القوم في الحرب: علامتهم ليعرف بعضُهم بعضاً في ظلمة الليل. مجمع البحرين، ج ٣، ص ٣٤٧ (شعر).

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٦٥٦ ح ٢٦٣ باب ١٠٧ ـ بَابُ فَضُلَ فُقُرًا وَالْمُسْلِمِينَ. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٢٦٣ ح ١٦. تفسير القمّي، ج ١، ص ٢٠٠، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، مع زيادة في آخره؛ وفيه، ص ٢٤٢، ضمن الحديث الطويل، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد؛ الأمالي للصدوق، ص ٢٦٦، المجلس ٩٥، ضمن الحديث الطويل ٢، بسنده عن القاسم بن محمّد الأصبهاني. الكافي، كتاب الروضة، ضمن الحديث ٢٨٢٣، بحف بسند آخر، عن عليّ بن عيسى رفعه، من دون الإسناد إلى المعصوم هذا من دون العقول، ص ٤٩٣، ضمن مناجأة الله عزّ وجلّ لموسى بن عمران هذا من دون الإسناد إلى المعصوم هذا وفيهما مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٥، ص ٧٩٣، ح ٢٠٠، ص ٢٠٠، ح ١٤.

بقبوله والرضا به من صميم القلب لأنه يوجب دخول أهله في حزب الصالحين وحسن أولئك رفيقاً (وإذا رأيت الغنى مقبلاً فقل ذنب عجلت عقوبته) لعلّ المراد بالذنب الغنى، وبالعقوبة البعد عن الحق في الدنيا وهو من أعظم العقوبات، وقد شبّه أمير المؤمنين هي أهل الدنيا تارة بالكلاب والذئاب وأخرى بالأنعام والدواب في أنهم يزرعون أياماً قليلة في مزرع الدنيا ويتركون عنان الطبيعة في أيدي الهوى ويعرضون عن حقوق المولى فيحشرون يوم القيامة أعمى، ويحتمل أن يراد بالذنب غير الغنى وبالعقوبة الغنى (1).

٢ ـ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ كَثِيرٍ الْخَزَّازِ^(٢):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْشِ، قَالَ: قَالَ لِي (٣): «أَمَا تَدْخُلُ السُّوقَ؟ أَمَا تَرْخُلُ السُّوقَ؟ أَمَا تَرَى الْفَاكِهَةَ تُبَاعُ وَالشَّيْءَ مِمَّا تَشْتَهِيهِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ لَكَ بِكُلِّ مَا (٤) تَرَاهُ فَلَا تَقْدِرُ عَلَى شِرَائِهِ (٥) حَسَنَةً» (٦).

⁽١) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولي صالح المازندراني)، ج٩، ص: ٢١٤.

⁽۲) في "بر، بف": "الخرّاز". والظاهر صحّة "الخزّاز"؛ فقد روى محمّد بن الحسين بن كثير الخزّاز، عن أبيه في الكافي، ح ١٢٤٨٦. والحسين بن كثير الخزّاز مذكور في رجال أبي عبد الله على الجزّاز مذكور في رجال أبي عبد الله على الرقم ٢٢٣٤ و٢٣٣٥.

⁽٣) في «بر»: _/ «لي».

⁽٤) في «بر»: «بما» بدل «بكلٌ ما».

 ⁽٥) في «ب، د، ض، بر، بس، بف» والبحار: «شراه». وفي ثواب الأعمال: +/ «و تصبر عليه».

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٦٥٩ ح ٢٣٩٨، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٣٦٣ح ١٧. ثواب الأعمال، ص ٢١٤، ح ١، بسنده عن محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، يرفعه إلى أبي عبد الله ﷺ، الوافي، ج ٥، ص ٧٩٣، ح ١٩.

القسم الثامن: الزهد:

الروايات التي تدل على الزهد في الدنيا والإعراض عنها والروايات في هذا الجانب كثيرة جداً فقديماً ألّف الحسين بن سعيد الأهوازي من أصحاب الإمام الصادق على كتاباً بعنوان (الزهد) وقد طبع الكتاب، كما أن الشيخ الكليني عقد باباً بعنوان ٦١ باب ذم الدنيا والزهد فيها ذكر فيه ٢٥ حديثاً (١).

وهنا يأتي ما معنى الزهد في الدنيا، هل المراد ترك المال وأن يعيش فقيراً يعوله الآخرون كما يتصوره البعض؟ أم أن الزهد ترك الحرام وأن يكون المال في قياده وأن ما عند الله أوثق مما عنده وليس هو في قياده، وهذا ما سوف نبحثه فيما يأتي. أما الآن فنعرض لهذا القسم من الروايات:

١ ـ ففي الصحيح عَنْ أَبِي حَمْزَةً:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلِيَهِ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَهُ: "إِنَّ مِنْ أَعْوَنِ (٢) الْأَخْلَاقِ عَلَى الدِّين الزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا»(٣).

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَلْامَةً (٤)

⁽١) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٣٣١ باب ٦١ ـ بَابُ ذَمَّ الدُّنْيَا وَالرُّهْدِ فِيهَا.

⁽۲) في «ز»: «أعوان».

⁽٣) الكافي (طـدار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٢ ح ١٨٩٥. الوافي، ج ٤، ص ٣٨٠ ح ٢١٦٦؛ البحار، ج ٧٣، ص ٣٨٠ - ٢٠٨٣٠ البحار، ج ٧٣، ص ٠٥، ح ٢١.

⁽٤) في «ف»: +/ «الزاهد».

٣ ـ وفي الصحيح عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَى مَزْبَلَةٍ مَيْتاً، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كَمْ يُسَاوِي هَذَا؟ أَسَكَ (١٢)، مُلْقًى عَلى مَزْبَلَةٍ مَيْتاً، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كَمْ يُسَاوِي هَذَا؟

في «ب» والوسائل: «زهد».

⁽۲) في «ف، بر» وحاشية «ج، ز، ص» والوافي: +/ «الحياة». و «زهرة الدنيا»: بهجتها ونضارتها وحسنها.

⁽٣) في «ف»: +/ «هذا».

⁽٤) في البحار: "له عزّ وجلّ".

⁽٥) في الوافي: «وإن زهد، أي وإن سعى في صرفها عن نفسه. وإن حرص، أي في تحصيلها. فالمراد بالزهد والحرص الأوّلين القلبيّان، وبالآخرين الجسمانيّان».

⁽٦) في «ض»: «في».

⁽٧) في «ب، ج، ض، بر، بس، بف، وشرح المازندراني والبحار: _/ «الحياة».

⁽٨) في «بر» والوسائل: «غبن».

⁽٩) في «ب»: «عن».

⁽۱۰) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٤ ح ١٨٩٨. الوافي، ج ٤، ص ٢٠٨٨ ح ٢١٦٨؛ البحار، ج ٣٧، ص ٣٨، ح ٢٠٨٢ ع ٢٠٠ ع ٢٠، ص

⁽١١) "الجَدِّي": هو الذَّكر من أولاد المعز، والأنثى عَناق. وقيّده بعضهم بكونه في السنة الأولى. المصباح المنير، ص ٩٣ (جدى).

⁽١٢) «أسكّ»: مصطلَم الأذنين مقطوعهما. النهاية، ج ٢، ص ٣٨٤ (سكك).

فَقَالُوا: لَعَلَّهُ لَوْ كَانَ حَيَّا لَمْ يُسَاوِ دِرْهَماً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَلدُّنْيَا (١) أَهْوَنُ (٢) عَلَى اللَّهِ مِنْ هذَا الْجَدْي عَلَى أَهْلِهِ (٣).

٤ ـ وفي الصحيح عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ شِيَةٍ: حَدَّثَنِي بِمَا (٤) أَنْتَفِعُ بِهِ.

فَقَالَ^(٥): «يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، أَكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُكْثِرُ إِنْسَانٌ ذِكْرَ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُكْثِرُ إِنْسَانٌ ذِكْرَ الْمَوْتِ (٦) إِلَّا زَهِدَ فِي الدُّنْيَا»(٧).

٥ ـ وفي الصحيح عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ:

عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ، قَالَ: «قَالَ أَبُو ذَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: جَزَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَنِي مَذَمَّةً بَعْدَ رَغِيفَيْنِ مِنَ الشَّعِيرِ: أَتَغَدَى (٨) بِأَحَدِهِمَا، وَأَتَعَشَى

 ⁽١) في "ز، بر": "الدنيا" بدون اللام.

⁽٢) في «ف»: «أهوى».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٦ ح ١٩٠١. الزهد، ص ١١٧، ح ١٣٤، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن أبيه ﷺ عن جابر، قال: "مرّ رسول الله ﷺ..." مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٤، ص ٣٩١، ح ٢١٧٤؛ البحار، ج ٧٣، ص ٥٥، ح ٢٧.

⁽٤) في الكافي، ح ٤٧٥٧: «ما».

⁽٥) في «بر»: «قال».

⁽٦) في الكافي، ح ٤٧٥٧: «ذكره إنسان» بدل "إنسان ذكر الموت».

⁽۷) الكافي (ط دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٤٠ ح ١٩٠٥. الكافي، كتاب الجنائز، باب النوادر، ح ٤٧٥٧، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أيوب، عن أبي عبيدة؛ الزهد، ص ١٤٩، ح ٢١٤، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، الوافي، ج ٤، ص ٣٩٣، ح ٢١٧٨؛ الوسائل، ج ٢، ص ٤٣٤، ح ٢٥٦٨؛ البحار، ج ٣٧، ص ٦٤، ح ٣١.

⁽A) في «ب، ف»: «أتغذّى» بالمعجمتين.

بِالْآخَرِ، وَبَعْدَ شَمْلَتَيِ الصُّوفِ (١): أَتَّزِرُ بِإِحْدَاهُمَا، وَأَتَرَدِّى (٢) بِالْأَخْرى (٣). بالْأُخْرى (٣).

٦ ـ وفي الصحيح عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّمَا مَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ الْحَيَّةِ، مَا أَلْيَنَ مَسَّهَا (٤) وَفِي جَوْفِهَا السَّمُّ النَّاقِعُ (٥)، يَحْذَرُهَا الرَّجُلُ الْعَاقِلُ، وَيَهْوِي إِلَيْهَا الصَّبِيُّ الْجَاهِلُ (٢).

٧ _ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿ جُعِلَ الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي بَيْتٍ، وَجُعِلَ مِفْتَاحُهُ الزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا ﴾.

⁽۱) في «ص، ض»: «شملتين من». وفي حاشية «ض»: «شملتي صوف». و «الشّملة»: كساء صغير يُؤتّزر به. المصباح المنير، ص ٣٢٣ (شمل).

⁽٢) في «ب، ج، بر» وحاشية «ف» والبحار والأمالي: «أرتدي».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٤٥ ح ١٩٠٩. الأمالي للطوسي، ص ٧٠٢ م ١٩٠٩. الأمالي للطوسي، ص ٧٠٢ المجلس ٤٠، ح ٥، عن موسى بن بكر، عن العبد الصالح ﷺ، عن أبي ذرّ الوافي، ج ٤، ص ٣٩٦، ح ٣١٠؛ البحار، ج ٢٢، ص ٤٠١، ح ٢٠٠ وج ٣٣، ص ٣٤، ح ٣٣.

⁽٤) في «ز»: «لمسها». وفي حاشية «ج»: «متنها».

⁽٥) «سمّ ناقع»، أي بالغ. وقيل: قاتِل. الصحاح، ج ٣، ص ١٢٩٢؛ مجمع البحرين، ج ٤، ص ٣٩٨ (نقع).

⁽٦) الكافي (ط_دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٥٠ ح ١٩١٤. نهج البلاغة، ص ٤٨٩، الحكمة ١٩١٤ تحف العقول، ص ٣٩٥، ضمن الحديث الطويل، عن الكاظم ﷺ، وفيهما مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٤، ص ٣٩٩، ح ٢١٨٨؛ الوسائل، ج ٢، ص ١٧، ح ٢٠٨٤٠.

ثُمَّ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجِدُ الرَّجُلُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ فِي قَلْبِهِ (١) حَتَى لَا يُبَالِيَ مَنْ (٢) أَكَلَ الدُّنْيَا».

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَيْمَ : «حَرَامٌ عَلَى قُلُوبِكُمْ أَنْ تَعْرِفَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتّى تَزْهَدَ فِي الدُّنْيَا»(٣).

٨ ـ عَنْ طَلْحَةَ بْن زَيْدٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهَا (٤) جَائِعاً خَائِفاً»(٥)(٦).

٩ ـ وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مَحْزُونٌ، فَأَتَاهُ

⁽۱) في «ج، ز، ف» وشرح المازندراني والوسائل: ـ/ «في قلبه».

⁽٢) في «د، بر، بس، بف»: «مَن» بفتح الميم، وليس في سائر النسخ ما ينافيه. وفي مرآة العقول: «يحتمل أن يكون «من» اسم موصول، و «أكل» فعلًا ماضياً، وأن يكون «من» حرف جرّ و «أكل» مصدراً؛ فعلى الأوّل المعنى أنّه لا يعتني بشأن الدنيا بحيث لايحسد أحداً عليها، ولو كانت لقمة في فم كلب لم يغتم لذلك ولم ير ذلك له كثيراً. وعلى الثاني أيضاً يرجع إلى ذلك، أو المعنى: لا يعتني بأكل الدنيا والتصرّف فيها».

⁽٣) الكافي (ط دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٢ ح ١٨٩٤. الوافي، ج ٤، ص٣٨٧، ح ٢١٦٥؛ الوسائل، ج ١٦، ص ١٢، ح ٢٠٨٣١؛ البحار، ج ٧٧، ص ٤٩، ح ٢٠.

⁽٤) في شرح المازندراني: _/ "فيها".

 ⁽٥) في "ص": "خائفاً جائعاً".

⁽٦) الكافي (ط دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٥ ح ١٨٩٩. الوافي، ج ٤، ص٣٩٠، ح ٢٦١١؛ البحار، ج ١٦، ص ٢٦٦، ح ٢٦؛ وج ٧٣، ص ٥٣، ح٢٥.

مَلَكُ، وَمَعَهُ مَفَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ^(۱)، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هذِهِ مَفَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ^(۲)، يَقُولُ لَكَ رَبُّكَ: افْتَحْ^(۳) وَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُنْقَصَ⁽¹⁾ شَيْئاً عِنْدِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الدُّنْيَا دَارُ مَنْ (٥) لَا دَارَ لَهُ (٦)، وَلَهَا (٧) يَجْمَعُ (٨) مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ.

فَقَالَ الْمَلَكُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيَّا (٩)، لَقَدْ سَمِعْتُ هذَا الْكَلَامَ مِنْ مَلَكٍ يَقُولُهُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ حِينَ أُعْطِيتُ الْمَفَاتِيحَ (١٠).

١٠ ـ وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً زَهَّدَهُ فِي

⁽١) في «ب» والبحار: «أرض الدنيا». وفي حاشية «ج»: «الدنيا» بدل «الأرض».

⁽٢) في «ب»: _/ «فقال _ إلى _ الأرض». وفي «ج، ض»: «الدنيا».

⁽٣) في حاشية «ف»: «افتتح».

⁽٤) في «ز» والبحار: «أن ينقص». وفي «بر»: «أن ينتقص». وفي مرآة العقول: «من غير أن تنقص، على بناء المجهول... ويمكن أن يقرأ على بناء المعلوم، فالمستتر راجع إلى المفاتيح».

⁽٥) في «ب»: «لمن».

⁽٦) في الوافي: «لعلّ المراد: أنّ الدنيا دار من لا دار له غيرها، يعني من ليس له في الآخرة نصيب، فإنّ من كان داره الآخرة لا يطمئنّ إلى الدنيا ولا يتّخذها داراً ولا يقرّ فيها قراراً. أو المراد أنّ من اتّخذ الدنيا داراً فلا دار له؛ لأنّها لا تصلح للاستقرار وليست بدار».

⁽V) في «ف»: «و ما لها».

 ⁽A) في مرآة العقول: «و ربّما يقرأ: يجمع، على بناء الإفعال من العزم والاهتمام».

⁽٩) في «ب، ض، بر، بس، بف» والبحار: _/ «نبياً».

⁽۱۰) الكافي (ط دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٦ ح ١٩٠٠. الوافي، ج ٤، ص ١٩٠٠ ص ٣٣٦، ح ٢٦٠ وج ٣٣، ص ٥٤، ح ٢٦٠.

الدُّنْيَا، وَفَقَهَهُ فِي الدِّينِ، وَبَصَّرَهُ عُيُوبَهَا؛ وَمَنْ أُوتِيَهُنَّ فَقَدْ أُوتِيَ (١) خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». وَقَالَ: «لَمْ يَطْلُبْ أَحَدٌ الْحَقَّ بِبَابٍ أَفْضَلَ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ ضِدٌّ لِمَا طَلَبَ أَعْدَاءُ الْحَقِّ».

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مِمَّا ذَا (٢)؟

قَالَ: "مِنَ الرَّغْبَةِ فِيهَا» وَقَالَ: "أَلَا^(٣) مِنْ صَبَّارٍ كَرِيمٍ، فَإِنَّمَا^(٤) هِيَ أَيَّامٌ قَلَائِلُ، أَلَا إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَجِدُوا طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتّى تَزْهَدُوا فِي الدُّنْيَا».

قَالَ (٥): وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا تَخَلَّى (٦) الْمُؤْمِنُ مِنَ الدُّنْيَا سَمَا (٧)، وَوَجَدَ حَلَاوَةَ حُبِّ اللَّهِ، وَكَانَ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا كَأَنَّهُ

⁽١) في «ف»: +/ «خيراً كثيراً».

⁽٢) في الوافي: "ممّا ذا، أي ممّا ذا طلب أعداء الحقّ مطلوبهم؟".

⁽٣) الهمزة في "ألا" للاستفهام، و "لا" للنفي، و "من" زائدة لعموم النفي. والمعنى: ألا يوجد صبّار كريم النفس يصبر عن الدنيا ويزهد فيها. أو هي "إلّا" بالتشديد، استثناء من الرغبة فيها، أي إلّا من صبّار كريم فإنّها لا تضرّه؛ لأنّه يطلبها من طرق الحلال ويصبر عن الحرام، أو لأنّه يزوي نفسه عنها ويزويها عن نفسه. الأوّل هو الأظهر عند المجلسي، والثاني هو مختار المازندراني والفيض، إلّا أنّ الفيض احتمل الأوّل أيضاً. راجع: شرح المازندراني، ج ٨، ص ٣٦٠؛ الوافي، ج ٤، ص ٣٩٠؛ مرآة العقول، ج ٨، ص ٢٧٦.

 ⁽٤) في الوافي والبحار: «و إنها». وفي الوافي: «فإنّما هي أيّام قلائل، هو ترغيب في الزهد وتسهيل لتحصيله».

 ⁽٥) الضمير المستتر في «قال» راجع إلى عبد الله بن القاسم المذكور في أصل السند.
 هذا، وبذلك يعلم مرجع الضميرين في «قال وسمعته يقول» الآتية.

⁽٦) في «ف»: «يخلّي».

 ⁽۷) «سما»: علا وارتفع، من السمو بمعنى العلو والارتفاع. راجع: الصحاح، ج ٦،
 ص ۲۳۸۲؛ النهاية، ج ٢، ص ٤٠٥ (سما).

قَدْ خُولِطَ^{(''}، وَإِنَّمَا خَالَطَ الْقَوْمَ حَلَاوَةٌ حُبِّ اللَّهِ^('')، فَلَمْ يَشْتَغِلُوا^(''') بِغَيْرِهِ».

قَالَ (٤): وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الْقَلْبَ إِذَا صَفَا ضَاقَتْ بِهِ الْأَرْضُ حَتِّى يَسْمُوَ» (٥).

١١ ـ وعَنْ أَبِي بَصِيرٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيهِ (٦)، قَالَ: «كَانَ أَبُو ذَرِّ _ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٧) _

⁽١) خولط فلان في عقله مخالطة: إذا اختلّ عقلُه. النهاية، ج ٢، ص ١٤ (خلط).

⁽٢) في الوسائل: _/ ﴿ وَ كَانَ عَنْدُ أَهُلِ الدُّنْيَا _ إِلَى _ حَبِّ اللهِ ».

⁽٣) في «ب، ص»: «فلم يشغلوا».

⁽٤) في «د»: «و قال».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٧ ح ١٩٠٢. الكافي، كتاب فضل العلم، باب صفة العلم وفضله وفضل العلماء، ح ٤٩، بسند آخر؛ الأمالي للمفيد، ص ١٩٠٧، المجلس ١٩، ح ٩، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن آبائه عن رسول الله عن وتمام الرواية فيهما: "إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين". الأمالي للطوسي، ص ٥٣١، المجلس ١٩، ح ١، بسند آخر عن أبي ذرّ، عن رسول الله عن، إلى قوله: "وبصره عيوبها" مع اختلاف يسير، الوافي، ح ٤، ص ٣٩١، ح ٢٠٨٣٤؛ البحار، ح ٢٠، ص ٥٥، ح ٢٨؛ البحار، ح ٣٧، ص ٥٥، ح ٢٨.

⁽٦) الخبر رواه البرقي في المحاسن، ص ٢٢٨، ح ١٦٠ ـ باختلاف في بعض الأجزاء ـ بسنده عن مثنى بن الوليد، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا جعفر على يقول. والشيخ المفيد أيضاً أورد الخبر أكثر تفصيلًا في الأمالي، ص ١٧٩، المجلس ٢٣، ح ١، بسنده عن عاصم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر محمّد بن على الباقر على الباقر الله المجلس ٢٠٠٠ - ١٠ المجلس على الباقر الله المجلس ١٩٠٠ - ١٠ المجلس ١٩٠١ - ١١ المبلس ١٩

والظاهر أنّ الصواب في ما نحن فيه «أبي جعفر هِهِ»؛ يؤيّد ذلك ما تقدّم في ح المنظم، من رواية مثنّى، عن أبي بصير، عن أبي جعفر هِ بعض أجزاء الخبر المفضّل.

⁽٧) في "ض، ف": "رحمه الله".

يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: يَا مُبْتَغِيَ الْعِلْمِ، كَأَنّ شَيْئاً (١) مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ شَيْئاً، إِلّا مَا (٢) يَنْفَعُ خَيْرُهُ وَيَضُرُّ شَرُّهُ، إِلّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ.

يَا مُبْتَغِيَ الْعِلْمِ، لَا يَشْغَلْكَ أَهْلٌ وَلَا مَالٌ عَنْ نَفْسِكَ، أَنْتَ يَوْمَ تُفَارِقُهُمْ كَضَيْفٍ بِتَّ فِيهِمْ، ثُمَّ غَدَوْتَ عَنْهُمْ (٣) إلى غَيْرِهِمْ، وَالدُّنْيَا وَالْآنِيَا وَالْآخِرَةُ كَمَنْزِلٍ تَحَوَّلْتَ مِنْهُ (٤) إلى غَيْرِهِ، وَمَا بَيْنَ الْمَوْتِ وَالْبَعْثِ إِلَّا كَنَوْمَةِ نِمْتَهَا، ثُمَّ اسْتَيْقَطْتَ مِنْهَا.

يَا مُبْتَغِيَ الْعِلْمِ، قَدِّمْ لِمَقَامِكَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ رَجَّقُ: فَإِنَّكَ مُثَابٌ (٥) بِعَمَلِكَ، كَمَا تَدِينُ تُدَانُ يَا مُبْتَغِيَ الْعِلْمِ»(٢)(٧).

⁽١) في "ج، ف": "كان شيء".

⁽٢) في الأمالي للمفيد: "عملًا" بدل "ما". وقيل: "ألا" حرف تنبيه، و "ما" نافية، والضميران راجعان إلى "شيئاً"، والجملة بيان لما قبلها. كذا في شرح المازندراني والوافي. وهذا أحد الوجوه الخمسة التي ذكرها في مرآة العقول.

⁽٣) في الأمالي للمفيد: «من عندهم» بدل «عنهم».

⁽٤) في حاشية "ض": "عنه". وفي الأمالي للمفيد: "نزلته ثمّ عدلت عنه" بدل "تحوّلت منه".

⁽٥) في حاشية «ف»: «تثاب». وفي الأمالي للمفيد: «مرتهن».

⁽٦) في مرآة العقول، ج ٨، ص ٣٠١: "يا مبتغي العلم، قيل: هذا افتتاح كلام آخر تركه المصنف، وإنّما ذكر ليعلم أنّ ما ذكره ليس جميع الخطبة، كما مرّ بعضه في باب الصمت، [ح ١٨٢٩]؛ حيث قال رضي الله عنه: يا مبتغي العلم، إنّ هذا اللسان مفتاح الخير، إلخ».

⁽۷) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٤٦ ح ١٩١٠. الأمالي للمفيد، ص ١٧٩، المجلس ٢٣، صدر الحديث الطويل ١؛ الأمالي للطوسي، ص ٥٤٣، المجلس ٢٠، ذيل الحديث الطويل ٢، وفيهما بسند آخر عن أبي بصير، عن أبي جعفر ﷺ؛ المحاسن، ص ٢٢٨، كتاب مصابيح الظلم، ح ١٦٠، عن الوشّاء، عن مثنّى بن الوليد، عن أبي بصير، عن أبي جعفر ﷺ. الأمالي للطوسي، ص عن مثنّى بن الوليد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله، عن أبيه ﷺ، وفيهما من =

١٢ _ وعَنْ دَاوُدَ الْأَبْزَارِيِّ، قَالَ:

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: «مَلَكٌ يُنَادِي (١) كُلَّ يَوْمٍ: ابْنَ آدَمَ، لِدْ لِلْمَوْتِ، وَاجْمَعْ لِلْفَنَاءِ، وَابْنِ لِلْخَرَابِ»(٢).

قوله: (لِدْ للموت) اللام لام العاقبة كما في قوله تعالى: ﴿ فَٱلْنَقَطَهُ وَ اللهُ وَرَعُونَ كَلَهُ مَ عَدُواً وَحَزَناً ﴾ (٣) والأمر ليس على حقيقته بل الغرض: اعلموا أن ولادتكم عاقبتها الموت، وفي نهج البلاغة قال أمير المؤمنين: إن لله ملكاً ينادي في كلّ يوم: لدوا للموت واجمعوا للفناء وابنوا للخراب (٤).

١٣ ـ وعَنْ أَبِي حَمْزَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلِيْهُ، قَالَ: «قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ

قوله: "يا مبتغي العلم لا يشغلك أهل ولا مال"، إلى قوله: "ثم استيقظت منها"،
 مع زيادة في آخره، وفي كلّها مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٤، ص ٣٩٧، ح
 ٢١٨٤؛ البحار، ج ٢٢، ص ٤٠١، ح ١١؛ وج ٧٣، ص ٥٦، ح ٣٤.

⁽١) في «د» والوافي: +/ «في».

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٤٠ ح ١٩٠١. الكافي، كتاب الجنائز، باب النوادر، ح ٤٧٥٨، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحكم بن أيمن؛ الزهد، ص ١٤٨، ح ٢١٣، عن محمّد بن أبي عمير، عن الحكم بن أيمن. قرب الإسناد، ص ٣٩، ح ١٢٥، بسند آخر عن أبي عبد الله علي الله علي الله المناد، ص ٢٣٤، مرسلًا عن أبي عبد الله علي الحكمة ١٣٢؛ اختلاف يسير وزيادة في أوله. وفي نهج البلاغة، ص ٤٩٣، الحكمة ١٣٢؛ وخصائص الأئمة على مسلًا عن علي الله مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٤، ص ٣٩٣، ح ٢١٧؛ البحار، ج ٣٧، ص ١٤، ح ٢٢.

⁽٣) سورة القصص، الآية: ٨.

⁽٤) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول؛ ج٨؛ ص٢٨٦.

عَلَيْهِمَا: إِنَّ اللَّانْيَا قَدِ ارْتَحَلَتْ مُدْبِرَةً، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدِ ارْتَحَلَتْ مُقْبِلَةً، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ؛ فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ اللَّخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ اللَّنْيَا. الدُّنْيَا.

أَلَا وَكُونُوا مِنَ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا، الرَّاغِبِينَ (١) فِي الْآخِرَةِ.

أَلَا إِنَّ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا اتَّخَذُوا الْأَرْضَ بِسَاطاً، وَالتُّرَابَ فِرَاشاً، وَالْمُوابِ فِرَاشاً، وَالْمَاءَ طِيباً، وَقُرِّضُوا مِنَ الدُّنْيَا تَقْرِيضاً (٢)......»(٣).

⁽١) في «ف»: «والراغبين».

⁽٢) في حاشية «بف»: «قرضاً». وفي الوافي: «القرض: القطع، أي قطعوا أنفسهم من الدنيا تقطيعاً بإقلاع قلوبهم عنها».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٤١ ح ١٩٠٧. تحف العقول، ص ٢٨١، عن على بن الحسين ﷺ؛ فقه الرضا ﷺ، ص ٣٧٠، وفيهما مع اختلاف يسير. صفات الشيعة، ص ١٨، ضمن الحديث الطويل ٣٥، [خطبة همّام] بسند آخر عن أمير المؤمنين على البلاغة، ص ٣٠٣، الخطبة ١٩٣، [خطبة همّام] عن أمير المؤمنين ﷺ، وفيهما من قوله: «ألا إنَّ لله عباداً كمن رأى أهل الجنَّة في الجنَّة» مع اختلاف. وورد إلى قوله: "فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا» مع اختلاف يسير في هذه المصادر: كتاب سليم بن قيس، ص ٧١٨. ضمن الحديث الطويل ١٨، عن أمير المؤمنين ١١٠٠ الكافي، كتاب الروضة، ضمن الحديث الطويل ١٤٨٣٦، بسنده عن سليم بن قيس، عنه عِهِم الخصال، ص ٥١، باب الاثنين، ح ٦٢؛ وص ٥٢، نفس الباب، ح ٦٤، وفيهما بسند آخر عن رسول الله ﷺ، مع زيادة في أوّله وآخره. وفي الإرشاد، ج ١، ص ٢٣٦، ضمن الحديث الطويل؛ والأمالي للمفيد، ص ٩٢، المجلس ١١، ح ١؛ وص ٢٠٧، المجلس ٢٣، ح ٤١؛ وص ٣٤٥، المجلس ٤١، ح ١؛ والأمالي للطوسي، ص ١١٧، المجلس ٤، ح ٣٧؛ وص ٢٣١، المجلس ٩، ح ١، بسند آخر عن أمير المؤمنين ﷺ، مع زيادة في أوَّله وآخره. خصائص الأئمّة ﷺ، ص ٩٦، مرسلًا عن ابن عبّاس، عن أمير المؤمنين ﷺ، مع زيادة في أوّله وآخره الوافي، ج ٤، ص ٣٩٤، ح ٢١٨١؛ البحار، ج ٧٣، ص ٤٣، ح ١٨.

١٤ ـ وعَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَيْدٌ، فَقَالَ ('): «يَا جَابِرْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَمَحْزُونٌ، وَإِنِّي (') لَمَشْغُولُ الْقَلْبِ».

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَمَا شُغْلُكَ (٣)؟ وَمَا حُزْنُ قَلْبِكَ؟

فَقَالَ: «يَا جَابِرُ، إِنَّهُ مَنْ دَخَلَ قَلْبَهُ صَافِي خَالِصِ⁽¹⁾ دِينِ اللَّهِ، شَغَلَ قَلْبَهُ عَمَّا سِوَاهُ؛ يَا جَابِرُ، مَا الدُّنْيَا؟ وَمَا عَسى أَنْ تَكُونَ الدُّنْيَا؟ هَلْ هِيَ إِلَّا طَعَامٌ أَكَلْتَهُ (°)، أَوْ تَوْبٌ لَسِسْتَهُ، أَوِ امْرَأَةٌ أَصَبْتَهَا؟

يَا جَابِرُ^(٦)، إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَطْمَئِنُّوا إِلَى الدُّنْيَا بِبَقَائِهِمْ فِيهَا، وَلَمْ يَأْمَنُوا قُدُومَهُمُ الْآخِرَةَ.

يَا جَابِرُ، الْآخِرَةُ دَارُ قَرَارٍ (())، وَالدُّنْيَا دَارُ فَنَاءِ وَزَوَالٍ، وَلَكِنْ أَهْلُ الدُّنْيَا أَهْلُ غَفْلَةٍ، وَكَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ (() هُمُ الْفُقَهَاءُ، أَهْلُ فِكْرَةٍ وَعِبْرَةٍ، لَمْ الدُّنْيَا أَهْلُ غَفْلَةٍ، وَكَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ (() هُمُ الْفُقَهَاءُ، أَهْلُ فِكْرَةٍ وَعِبْرَةٍ، لَمْ يُعِمِهِمْ عَنْ يُصِمَّهُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ _ جَلَّ اسْمُهُ _ مَا سَمِعُوا بِآذَانِهِمْ، وَلَمْ يُعْمِهِمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ مَا رَأَوْا مِنَ الزِّينَةِ بِأَعْيُنِهِمْ (())، فَفَازُوا بِثَوَابِ الْآخِرَةِ كَمَا فَازُوا بِذَلِكَ الْعِلْم.

⁽١) في «بس»: +/ «و الله».

⁽۲) في «ضر» : _/ «و».

 ⁽٣) في «صر»: «شَغَلَك» على بناء الماضي. وهكذا يجوز في «حزن». وفي «ض»: «شغل قلبك».

⁽٤) في «ص»: +/ «في».

⁽٥) في مرآة العقول: ﴿ أَكُلتُهُ، وأختاها على صيغة الخطاب، ويحتمل التكلُّم ۗ ال

⁽٦) في (بر»: +/ «ألا».

⁽V) في «ج، ض، ف، بر، بس، بف»: «القرار».

⁽A) في «ج، ص»: «و كان المؤمنون».

⁽٩) في البحار: -/ "بأعينهم".

وَاعْلَمْ يَا جَابِرُ، أَنَّ أَهْلَ التَّقُوى أَيْسَرُ (١) أَهْلِ اللَّانْيَا مَؤُونَةً، وَأَكْثَرُهُمْ لَكَ مَعُونَةً، تَذْكُرُ (٢) فَيُعِينُونَكَ، وَإِنْ نَسِيتَ ذَكَّرُوكَ، فَوَّالُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ، فَوَحَشُوا اللَّهِ، فَوَّامُونَ (٣) عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَطَعُوا مَحَبَّتَهُمْ بِمَحَبَّةِ رَبِّهِمْ، وَوَحَشُوا اللَّهِ، فَوَّامُونَ (٣) عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَطَعُوا مَحَبَّتَهُمْ بِمَحَبَّةِ رَبِّهِمْ، وَوَحَشُوا اللَّهُ نَيْلًا وَإِلَى مَحَبَّتِهِ بِقُلُوبِهِمْ، اللَّهُ نَيْلًا وَإِلَى مَحَبَّتِهِ بِقُلُوبِهِمْ، وَنَظَرُوا إِلَيْهِ لِعَظِيمٍ (٥) شَأْنِهِ، فَأَنْزِلِ الدُّنْيَا كَمَنْزِلِ نَزَلْتَهُ وَعَلِمُوا أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَنْظُورُ إِلَيْهِ لِعَظِيمٍ (٥) شَأْنِهِ، فَأَنْزِلِ الدُّنْيَا كَمَنْزِلِ نَزَلْتَهُ ثُمُ الْرُتَحَلْتَ عَنْهُ، أَوْ كَمَالٍ (٢) وَجَدْتَهُ فِي مَنَامِكَ، فَاسْتَيْقَظْتَ (٧) وَلَيْسَ مَعَكَ مِنْهُ أَوْ كَمَالٍ (٢) وَجَدْتَهُ فِي مَنَامِكَ، فَاسْتَيْقَظْتَ (٧) وَلَيْسَ مَعَكَ مِنْهُ أَوْ كَمَالٍ (٢) وَجَدْتَهُ فِي مَنَامِكَ، فَاسْتَيْقَظْتَ (٧) وَلَيْسَ مَعَكَ مِنْهُ أَوْ كَمَالٍ (١) وَجَدْتَهُ فِي مَنَامِكَ، فَاسْتَيْقَطْتَ (٧) وَلَيْسَ مَعَكَ مِنْهُ أَوْ كَمَالٍ (١) وَجَدْتَهُ فِي مَنَامِكَ، فَاسْتَيْقَطْتَ (٧) وَلَيْسَ مَعَكَ مِنْهُ أَوْ كَمَالٍ كَفَيْءِ الظِّلَالِ.

يَا جَابِرْ، فَاحْفَظْ مَا اسْتَرْعَاكَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ - مِنْ دِينِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَلَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا لَكَ عِنْدَهُ إِلَّا مَا لَهُ عِنْدَ نَفْسِكَ، فَإِنْ تَكُنِ الدُّنْيَا عَلى (١٠٠) فَلَعَمْرِي لَرُبَّ عَلَيْرِ (١١) مَا وَصَفْتُ لَكَ، فَتَحَوَّلْ إِلَى دَارِ الْمُسْتَعْتَبِ (١٢)، فَلَعَمْرِي لَرُبَّ عَيْرِ (١١)

⁽۱) في «بر»: +/ «من».

⁽۲) في "ج، ص": "تذكّر" بحذف إحدى التاءين.

⁽٣) في «ف»: _/ «قوّامون».

⁽٤) في «د»: «بطاعة».

⁽٥) في «ب»: «عظم».

⁽٦) الكاف جارة. وفي مرآة العقول: «كما».

⁽٧) في البحار: ﴿واستيقظت﴾.

⁽A) في «ص»: _/ «منه».

⁽٩) في «ز»: "/ «لك».

⁽۱۰) في «ب»: _/ «على».

⁽١١) في «ز، ص»: _/ «غير».

⁽١٢) في الوافي: «لعل المراد بقوله: «ولا تسألن عما لك عنده» أنَّك لا تحتاج إلى أحد تسأله عن ثوابك عند الله، إذ ليس ذلك إلَّا بقدر ما له عند نفسك، أعنى =

حَرِيصٍ عَلَى أَمْرٍ قَدْ شَقِيَ بِهِ حِينَ أَتَاهُ، وَلَرُبَّ كَارِهِ لِأَمْرٍ قَدْ سَعِدَ بِهِ حِينَ أَتَاهُ، وَلَرُبَّ كَارِهِ لِأَمْرٍ قَدْ سَعِدَ بِهِ حِينَ أَتَاهُ، وَلَيْمَخِصَ اللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ أَتَاءُ، وَذَلِيمَخِصَ اللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ اللَّهُ اللَّذِينَ عَالَمَ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامَلُوا وَيَمْحَقَ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلَا اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِينَا وَاللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلَا اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلَا اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامَنُوا وَيَمْحَقَلَ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلُوا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلُوا اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَامِلُوا اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَلَيْ اللَّهُ اللَّذِينَ عَلَيْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَلَيْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَلَيْكُونِ اللَّهُ اللَّذِينَ عَالَمَا الْعَلَيْمِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَلَيْكُولِينَا عَلَيْكُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَلَيْكُولِينَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّذِينَ عَلَيْكُولِينَا عَلَيْلِيلَا عَلَيْكُولِينَا عَلَيْكُولِينَا عَلَيْكُولِينَا عَلَيْكُولِيلِينَا عَلَيْكُولِيلِينَا عَلَيْكُولِينَا عَلَيْكُولِيلِينَا عَلَيْكُولِيلُولُولُولِيلِيلَا عَلَيْكُولِيلِيلَا عَلَيْكُولِ

١٥ ـ وعَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَشْ يَقُولُ: "فِيمَا نَاجَى اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ مُوسَى عَشِيدٌ: يَا مُوسَى، لَا تَرْكَنْ إِلَى الدُّنْيَا رُكُونَ الظّالِمِينَ، وَرُكُونَ مَنِ اتَّخَذَهَا أَبًا وَأُمّاً.

يَا مُوسى، لَوْ وَكَلْتُكَ إِلَى نَفْسِكَ لِتَنْظُرَ لَهَا (٤)، إِذاً لَغَلَبَ (٥) عَلَيْكَ حُبُّ الدُّنْيَا وَزَهْرَتُهَا.

بقدر رعايتك دينه وحكمته، فاجعله المسؤول وتعرّف ذلك منه. أو المراد: لا تسأل عن ذاك، بل سل عن هذا، فإنّك إنّما تفوز بذلك بقدر رعايتك هذا. ثمّ قال عُنِينَّ: "فإن تكن الدنيا عندك على غير ما وصفت لك" فتكون تطمئن إليها، فعليك أن تتحوّل فيها إلى دار ترضي فيها ربّك، يعني أن تكون في الدنيا ببدنك وفي الآخرة بروحك تسعى في فكاك رقبتك وتحصيل رضا ربّك عنك حتى يأتيك الموت. وهذا الحديث ممّا ذكره الحسن بن عليّ بن شعبة في تحف لعقول ولم يذكر فيه لفظة "غير" وعلى هذا فلا حاجة إلى التكلّف في معناه". وذكر في مرآة العقول، ج ٨، ص ٢٩٥ ـ ٢٩٦ لقوله ﷺ: "فإن تكن" وجوها، ومن أراد التفصيل فليراجع.

⁽١) سورة آل عمران، الآية: ١٤١.

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٤٤ ح ١٩٠٨. تحف العقول، ص ٣٧٧، عن سفيان الثوري، عن أبي عبد الله ﷺ، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٤، ص ٣٩٥، ح ٢١٨.

⁽٣) في «ز»: _/ «به».

⁽٤) في «ز» والبحار: «عليها».

⁽٥) في حاشية «ض»: «لغلبك».

يَا مُوسى، نَافِسْ^(۱) فِي الْخَيْرِ أَهْلَهُ^(۲)، وَاسْتَبِقُهُمْ^(۳) إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْخَيْرَ كَاسْمِهِ^(٤)، وَاتْرُكْ مِنَ الدُّنْيَا مَا بِكَ الْغِنى عَنْهُ، وَلَا تَنْظُرْ^(٥) عَيْنُكَ إِلَى كُلِّ مَفْتُونٍ بِهَا وَمُوكَلِ^{(٢)(٢)} إِلَى نَفْسِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ فِتْنَةٍ بَذْؤُهَا حُبُّ الدُّنْيَا، وَلَا تَغْبِطْ أَحَداً بِكَثْرَةِ الْمَالِ؛ فَإِنَّ مَعَ كَثْرَةِ الْمَالِ تَكْثُرُ (١٠) الذُّنُوبُ لِوَاجِبِ الْحُقُوقِ (٩)، وَلَا تَغْبِطَنَ (١٠) أَخَداً بِرِضَى النَّاسِ عَنْهُ حَتّى تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ رَاضٍ عَنْهُ (١١)، وَلَا تَغْبِطَنَّ أَحَداً بِرِضَى النَّاسِ عَنْهُ حَتّى تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ رَاضٍ عَنْهُ (١١)، وَلَا تَغْبِطَنَّ

 ⁽١) «نافس في الخير أهله»، أي سابقهم فيه، والمنافسة: الرغبة في الشيء على وجه
المباراة في الكرم، والمباراة: المسابقة. راجع: الصحاح، ج ٣، ص ٩٨٥؛
لسان العرب، ج ٦، ص ٢٣٨ (نفس).

⁽٢) في البحار: _/ «أهله».

⁽٣) في «ب، ف، بر، بس، بف» والوافي والبحار: «واسبقهم».

⁽٤) في الوافي: «كاسمه؛ يعني أنَّ الخير خير كلَّه كما أنَّ اسمه خير».

⁽٥) قال في مرآة العقول: "ولا تنظر، على بناء المجرّد. عينك، بالرفع أو بالنصب بنزع الخافض، أي بعينك. وربّما يقرأ: تُنظر، على بناء الإفعال، أي لا تجعلها ناظرة إلى كلّ مفتون بها، أي مبتلى مخدوع بها».

⁽٦) في "ز، ص": _/ "و".

⁽٧) في "ب، ج": "موكّل" بالتشديد. وفي مرآة العقول: "المتبادر أنّه على بناء المفعول، لكن كأنّ الظاهر حينئذ: وموكول؛ إذ لم يأت "أوكله" فيما عندنا من كتب اللغة، لكن كثير من الأبنية المتداولة كذلك. ويمكن أن يقرأ على بناء الفاعل من الإيكال بمعنى الاعتماد».

 ⁽A) في "ز": "كثرة". وقال في مرآة العقول: "تكثر الذنوب، بصيغة المضارع من باب حسن، أو مصدر باب التفعل". والأنسب هو الأخير؛ لأنّه اسم "إنّ».

⁽٩) في حاشية «ض»: «الحقّ».

⁽١٠) "الغِبْطَة": أن تتمنَّى مثل حال المغبوطِ من غيرِ أن تريد زوالَها عنه، وليس بحسد. الصحاح، ج ٣، ص ١١٤٦ (غبط).

⁽١١) في "ج": _/ "عنه".

مَخْلُوقاً (١) بِطَاعَةِ النَّاسِ لَهُ؛ فَإِنَّ طَاعَةَ النَّاسِ لَهُ وَاتِّبَاعَهُمْ إِيَّاهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ هَلَاكٌ لَهُ وَلِمَنِ اتَّبَعَهُ (٢)(٣). الْحَقِّ هَلَاكٌ لَهُ وَلِمَنِ اتَّبَعَهُ (٢)(٣).

١٦ ـ وعَنْ طَلْحَةً بْن زَيْدٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "مَثَلُ⁽¹⁾ الدُّنْيَا كَمَثَلِ مَاءِ الْبَحْرِ^(۵)، كُلَّمَا شَرِبَ^(٦) مِنْهُ الْعَطْشَانُ ازْدَادَ عَطَشاً حَتَى (٧) يَقْتُلَهُ" (٨).

١٧ ـ وعَنِ الْوَشَّاءِ، قَالَ:

سَمِعْتُ الرِّضَا شِيَّةِ يَقُولُ: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ _ لِلْحَوَادِيِّينَ: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا، كَمَا لَا يَأْسَى أَهْلُ الدُّنْيَا عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ دِينِهِمْ (٥) إِذَا أَصَابُوا دُنْيَاهُمْ (١٠).

⁽١) في «ج» وحاشية «ض، ف، بر» والبحار: «أحداً».

⁽٢) في «بر»: «تبعه».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٤٩ ح ١٩١٣. الكافي، كتاب الروضة، ضمن الحديث الطويل ١٤٨٣، بسنده عن عليّ بن عيسى رفعه، من دون الإسناد إلى المعصوم ﷺ، الوافي، ج ٤، ص ٣٩٨، ح ٢١٨٧؛ البحار، ج ٣٧، ص ٣٧، ح ٣٧.

⁽٤) في «بس»: +/ «إنّما مثل».

⁽٥) في الزهد: «البحر المالح» بدل «ماء البحر».

⁽٦) في «ف»: «اشْرب».

⁽٧) في «ف»: _/ «حتَّى».

⁽۸) الكافي (طـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٥٢ ح ١٩١٦. الزهد، ص ١١٦، ح ١٣٢، عن عبدالله بن المغيرة، عن طلحة بن زيد، مع زيادة في أوّله. تحف العقول، ص ٣٩٥، ضمن الحديث الطويل، عن الكاظم ﷺ، الوافي، ج ٤، ص ٤٠٠، ح ٤٠٠.

⁽٩) في الزهد: «آخرتهم».

⁽١٠) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٥٢ ح ١٩١٧. الزهد، ص ١١٩، ح ١٤٠، عن الحسن بن علي، عن أبي الحسن هجه. الأمالي للصدوق، ص ٤٩٦، المجلس ـ

١٨ ـ ومن حِكَم الإمام أمير المؤمنين عَلَيْ قوله: «مَنْ أَحَبَ السَّلَامَةَ فَلْيُؤْثِرِ النُّهْدَ فِي الدُّنْيَا» (٤٠٥/٥)(١)..

١٩ ـ ومن حِكَمِ الإمام أمير المؤمنين ﷺ قوله: «مَنْ سَلَا عَنْ مَوَاهِبِ الدُّنْيَا عَزَّ» (٢٦٢) (٢).

هذا على المستوى الفردي والشخصي للإنسان خصوصاً إذا كان مسؤولاً وذا منصب اجتماعي فينبغي أن يعيش عيشة بسيطة حتى يواسي أضعف القاعدة الشعبية في الأمة.

وأما على مستوى الدولة فيجب أن تكون الدولة الإسلامية قوية في مختلف الجوانب.

كلام للعلامة المجلسي حول معنى الدنيا المذمومة:

ففي الصحيح عَنِ ابْنِ بُكَيْرِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ فِي طَلَبِ اللَّانْيَا إِضْرَاراً بِاللَّنْيَا، فَأَضِرُوا اللَّانْيَا إِضْرَاراً بِاللَّنْيَا، فَأَضِرُوا بِاللَّنْيَا؛ فَإِنَّهَا أَحَقُ (٣) بِالْإِضْرَارِ»(٤).

⁼ ٧٥، ح ٢، بسنده عن الحسن بن عليّ، عن أبي الحسن عليه، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٤، ص ٤١.

⁽١) تصنیف غرر الحکم ودرر الکلم، ص: ٣٦٦ ح ٨٢٤٠.

⁽٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، ص: ٣٦٦ ح ٨٢٤١.

⁽٣) هكذا في «ج، د، ز، ص، ض، ف، بر، بس، بف» والوافي والوسائل. وفي «ب» والمطبوع: «أولى». وفي المرآة: «ويومئ إلى أنّ المذموم من الدنيا ما يضر بأمر الآخرة، فأمّا ما لا يضرّ به كقدر الحاجة في البقاء والتعبّش فليس بمذموم».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٩ ح ١٩٠٤. الوافي، ج ٤، ص ٣٦. ٣٩٢ م ٢١٧٠ ع ٢٩٠٠

قال في شرح الحديث المتقدم:

يومئ إلى أن المذموم من الدنيا ما يضر بأمر الآخرة، فأما ما لا يضر به كقدر الحاجة في البقاء والتعيش فليس بمذموم ولنذكر معنى الدنيا وما هو مذموم منها فإن ذلك قد اشتبه على أكثر الخلق فكثير منهم يسمون أمراً حقاً بالدنيا ويذمونه ويختارون شيئاً هو عين الدنيا المذمومة ويسمونه زهداً ويشبهون ذلك على الجاهلين.

اعلم أن الدنيا تطلق على معان:

الأول: الحياة الدنيا: وهي ليست بمذمومة على الإطلاق وليست مما يجب بغضه وتركه، بل المذموم منها أن يحب البقاء في الدنيا للمعاصي والأمور الباطلة أو يطول الأمل فيها ويعتمد عليها فبذلك يسوف التوبة والطاعات وينسى الموت ويبادر بالمعاصي والملاهي اعتماداً على أنه يتوب في آخر عمره عند مشيبه، ولذلك يجمع الأموال الكثيرة ويبني الأبنية الرفيعة، ويكره الموت لتعلقه بالأموال وحبة للأزواج والأولاد، ويكره الجهاد والقتل في سبيل الله لحبه للبقاء أو يترك الصوم وقيام الليل وأمثال ذلك لئلا يصير سبباً لنقص عمره.

والحاصل: إن من يحب العيش والبقاء والعمر للأغراض الباطلة فهو مذموم، ومن يحبه للطاعات وكسب الكمالات وتحصيل السعادات فهو ممدوح وهو عين الآخرة، فلذا طلب الأنبياء والأوصياء على العمر والبقاء في الدنيا.

وَقَدْ قَالَ سَيُدُ السَّاجِدِينَ: عَمِّرْنِي مَا كَانَ عُمْرِي بِذْلَةً فِي طَاعَتِكَ فَإِذَا كَانَ عُمْرِي بِذْلَةً فِي طَاعَتِكَ فَإِذَا كَانَ عُمُري مَرْتَعاً لِلشَّيْطَانِ فَاقْبضْنِي إِلَيْكَ (١).

⁽١) الصحيفة السجادية ص٩٤ دعاء مكارم الأخلاق ومرضي الأفعال رقم ٢٠.

وَلَوْ لَمْ يَكُنِ الْكَوْنُ فِي الدُّنْيَا صَلَاحاً لِلْعِبَادِ لِتَحْصِيلِ الذَّخَائِرِ لِلْمَعَادِ لَمَا أَسْكَنَ اللَّهُ الْأَرْوَاحَ الْمُقَدَّسَةَ فِي تِلْكَ الْأَبْدَانِ الْكَثِيفَةِ.....

الثاني: الدينار والدرهم وأموال الدنيا وأمتعتها: وهذه أيضاً ليست مذمومة بأسرها، بل المذموم منها ما كان من حرام أو شبهة أو وسيلة إليها وما يُلهي عن ذكر الله ويمنع عبادة الله أو يحبها حبًا لا يبذلها في الحقوق الواجبة والمستحبة، وفي سبل طاعة الله كما مدح الله تعالى جماعة حيث قال: ﴿ رِجَالٌ لَا نُلْهِمِمْ يَجَدَرُهُ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَوْةِ وَإِنَّاءِ الْوَكَالُ اللهُ اللهُ عَلَى وَإِنَّاءِ السَّلَوْةِ السَّلَوْةِ السَّلَوْةِ السَّلَوْةِ السَّلَوْةِ السَّلَوْةِ السَّلَوْةِ السَّلَوْة السَّلَة السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَةِ السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَوْة السَّلَةُ السَّلَوْة السَّلَةُ السَّلَةِ السَّلَةُ السَّلَةِ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةِ السَّلَةِ السَّلَةِ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَالَةُ السَّلَةُ السَلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَلَةُ السَاسِلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَاسِلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَّلَةُ السَلَةُ

وبالجملة: المذموم من ذلك الحرص عليها وحبّها وشغل القلب بها والبخل بها في طاعة الله وجعلها وسيلة لما يبعد عن الله، وأما تحصيلها لصرفها في مرضاة الله، وتحصيل الآخرة بها فهي من أفضل العبادات وموجبة لتحصيل السعادات.

قُلْتُ: أَتَزَوَّجُ مِنْهَا وَأَحُجُّ وَأُنْفِقُ عَلَى عِيَالِي وَأُنِيلُ إِخْوَانِي وَأَتَصَدَّقُ. قَالَ لِي: لَيْسَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا، هَذَا مِنَ الْآخِرَةِ.

وَقَدْ رُوِيَ: نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ، وَنِعْمَ الْعَوْنُ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ.....

⁽١) سوة النور، الآية: ٣٧.

الثالث: التمتع بملاذ الدنيا: من المأكولات والمشروبات والملبوسات والمنكوحات والمركوبات والمساكن الواسعة وأشباه ذلك، وقد وردت أخبار كثيرة في استحباب التلذذ بكثير من ذلك ما لم يكن مشتملاً على حرام، أو شبهة، أو إسراف، وتبذير، وفي ذمّ تركها، والرهبانية، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الل

فإذا عرفت ذلك: فاعلم أن الذي يظهر من مجموع الآيات والأخبار على ما نفهمه أن الدنيا المذمومة مركبة من مجموعة أمور يمنع الإنسان من طاعة الله وحبه، وتحصيل الآخرة فالدنيا، والآخرة ضرتان متقابلتان، فكل ما يوجب رضى الله سبحانه وقربه فهو من الآخرة، وإن كان بحسب الظاهر من أعمال الدنيا كالتجارات والصناعات والزراعات التي يكون المقصود منها تحصيل المعيشة للعيال لأمره تعالى به، وصرفها في وجوه البرّ، وإعانة المحتاجين، والصدقات وصون الوجه عن السؤال وأمثال ذلك؛ فإن هذه كلّها من أعمال الآخرة وإن كان عامة الخلق يعدونها من الدنيا.

والرياضات المبتدعة: والأعمال الرئائية وإن كان مع الترهب، وأنواع المشقة، فإنها من الدنيا لأنها مما يبعد عن الله ولا يوجب القرب إليه كأعمال الكفار والمخالفين، فربّ مترهب متقشف يعتزل الناس، ويعبد الله ليلاً ونهاراً، وهو أحب الناس للدنيا، وإنما يفعل ذلك ليخدع الناس، ويشتهر بالزهد والورع، وليس في قلبه إلّا جلب قلوب الناس،

⁽١) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

ويحب المال والجاه والعزة وجميع الأمور الباطلة أكثر من سائر الخلق، وجعل ترك الدنيا ظاهراً مصيدة لتحصيلها، وربّ تاجر طالب للأجر لا يعده الناس شيئاً وهو من الطالبين للآخرة لصحة نيته وعدم حبّه للدنيا.

وجملة القول: في ذلك أن المعيار في العلم بحسن الأشياء وقبحها وما يجب فعلها وتركها الشريعة المقدسة، وما صدر في ذلك عن أهل بيت العصمة صلوات الله عليهم، فما علم من الآيات والأخبار أن الله سبحانه أمر به وطلبه من عباده سواء كان صلاة أو صوماً أو حجًا أو تجارة أو زراعة أو صناعة أو معاشرة للخلق أو عزلة أو غيرها وعملها بشرائطها وآدابها بنية خالصة فهي من الآخرة، وما لم يكن كذلك فهو من الدنيا المذمومة المبعدة عن الله وعن الآخرة.

وهي على أنواع:

فمنها: ما هو حرام وهو ما يستحق به العقاب سواء كان عبادة مبتدعة أو رياء وسمعة أو معاشرة الظلمة أو ارتكاب المناصب المحرمة أو تحصيل الأموال من الحرام أو للحرام وغير ذلك مما يستحق به العقاب.

ومنها: ما هو مكروه كارتكاب الأفعال والأعمال والمكاسب المكروهة وكتحصيل الزوائد من الأموال والمساكن والمراكب وغيرها مما لم يكن وسيلة لتحصيل الآخرة وتمنع من تحصيل السعادات الأخروية.

ومنها: ما هو مباح كارتكاب الأعمال التي لم يأمر الشارع بها ولم ينه عنها إذا لم تصر مانعة عن تحصيل الآخرة وإن كانت نادرة، ويمكن

إيقاع كثير من المباحات على وجه تصير عبادة كالأكل والنوم للقوة على العبادة وأمثال ذلك، وربما كان ترك المباحات بظن أنها عبادة بدعة موجبة لدخول النار كما يصنعه كثير من أرباب البدع (١).

ونقل هذا الكلام مع اختلاف يسير في كتابه مرآة العقول في شرح أخبار الرسول حول شرح الحديث المتقدم (٢).

وفي المعنى الأول نقل خطبة الإمام أمير المؤمنين على وهي التي رواها السيد الرضي في نهج البلاغة عن الإمام أمير المؤمنين على أنه قَالَ:

وَقَدْ سَمِعَ رَجُلَّا يَدُمُّ الدُّنْيَا أَيُّهَا الذَّامُ لِلدُّنْيَا الْمُخْتَرُ بِغُرُورِهَا، [الْمُنْحَدِعُ] الْمَحْدُوعُ بِأَبَاطِيلِهَا، أَ [تَفْتَتِنْ] تَخْتَرُ [بِهَا] بِالدُّنْيَا ثُمَّ تَدُمُهَا، أَنْ عَلَيْهَا، أَمْ هِيَ الْمُتَجَرِّمَةُ عَلَيْكَ، مَتَى اسْتَهُوتُكَ؟ أَمْ مَتَى غَرَّتُكَ؟ أَمْ مِصَاحِعِ أُمَّهَاتِكَ تَحْتَ الثَّرَى؟ كَمْ غَرَّتُكَ؟ أَبِمَصَارِعِ آبَائِكَ مِنَ الْبِلَى؟ أَمْ بِمَضَاجِعِ أُمَّهَاتِكَ تَحْتَ الثَّرَى؟ كَمْ عَلَيْكَ؟ وَكَمْ مَرَّضْتَ بِيَدَيْكَ؟ تَبْتَغِي لَهُمُ الشِّفَاء، وتَسْتَوْصِفْ لَهُمُ اللَّفَيَاءَ عَدَاةً لَا يُغْنِي عَنْهُمْ دَوَاؤُكَ، وَلَا يُجْدِي عَلَيْهِمْ بُكَاؤُكَ، لَمْ يَنْفَعْ أَخَدَهُمْ إِشْفَاقُكَ، وَلَمْ تُدْفَعْ عَنْهُ بِقُوْتِكَ، وَلَا يُجْدِي عَلَيْهِمْ بُكَاؤُكَ، لَمْ يَنْفَعْ أَحَدَهُمْ إِشْفَاقُكَ، وَلَمْ تُدُفْعَ عَنْهُ بِقُوْتِكَ، وَلَا يُجْدِي عَلَيْهِمْ بُكَاؤُكَ، لَمْ يَنْفَعْ أَحَدَهُمْ إِشْفَاقُكَ، وَلَمْ تُسْعَفْ فِيهِ بِطَلِبَتِكَ، وَلَا يُجْدِي عَلَيْهِمْ بُكَاؤُكَ، لَمْ يَنْفَعْ أَحَدَهُمْ إِشْفَاقُكَ، وَلَمْ تُسْعَفْ فِيهِ بِطَلِبَتِكَ، وَلَمْ تَدْفَعْ عَنْهُ بِقُوْتِكَ، وَقَدْ مِنْهَا، وَدَارُ عِنْيَةٍ لِمَنْ نَوْوَدُ مِنْهَا، وَدَارُ عِنْيَةٍ لِمَنْ نَوْدُ مِنْهَا، وَدَارُ عِنْي لِمَنْ تَوْدُ مِنْهَا، وَدَارُ عِنْهُ لِمَنْ تَوْدُ مِنْهَا، وَمَالَتَهُ لِمَنْ تَوْدُ مِنْهَا، وَدَارُ عِنِي لَمَنْ تَوْدُ مِنْهَا، وَمَالَى مَلَائِكَةِ اللَّهِ، وَمُصَلَّى مَلَائِكَةِ اللَّهِ، وَمَهْبِطُ مَنْ اللَّهِ، وَمَتْجَرُ أُولِيَاءِ اللَّهِ، اكْتَسَبُوا فِيهَا الرَّحْمَةَ، وَرَبِحُوا فِيهَا الْجَنَّةُ وَقَى اللَّهِ، وَمَتْجَرُ أُولِيَاءِ اللَّهِ، اكْتَسَبُوا فِيهَا الرَّحْمَةَ، وَرَبِحُوا فِيهَا الْجَنَّةِ وَقَلْهُ وَمُ مِنْ اللَّهِ، وَمُعْرَفِهُ وَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ اللَّهِ، وَمَتْجَرُ أُولِيَاءِ اللَّهِ، اكْتَسَبُوا فِيهَا الرَّحْمَةَ، وَرَبِحُوا فِيهَا الْجَنَّةُ وَلَاهُ عَنْهُ مَا الْتَعْرَاقُ فِيهَا الْجَنَّةُ وَلَاهُ عَلَيْهُ الْمُعْرُ الْفَالِهُ الْفَاقُلُهُ اللَّهِ الْعَلَاقُ فِيهَا الْجَعْرُ الْفَلِيَاءِ اللَّهِ الْفَلِيَاءِ اللَّهِ الْفَاعِلَةُ الْمُعْرُولُولُولُولُولُولُولُولُولُهُ الْمُلِكِي اللَّهِ الْفَاهُ الْعَنْهُ الْفُولُولُول

⁽١) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج٧٠، ص ٦١ _ ٦٤.

⁽٢) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول؛ ج٨؛ ص٢٨١.

فَمَنْ ذَا يَذُمُّهَا، وَقَدْ آذَنَتْ بِبَيْنِهَا، وَنَادَتْ بِفِرَاقِهَا، وَنَعَتْ نَفْسَهَا وَأَهْلَهَا، فَمَثَلَتْ لَهُمْ بِبَلَائِهَا الْبَلَاء، وَشَوَّقَتْهُمْ بِسُرُورِهَا إِلَى السُّرُورِ، رَاحَتْ فِمَثَلَتْ لَهُمْ بِبَلَائِهَا الْبَلَاء، وَشَوْقِتْهُمْ بِسُرُورِهَا إِلَى السُّرُورِ، رَاحَتْ بِعَافِيَةٍ، وَابْتَكَرَتْ بِفَجِيعَةٍ، تَرْغِيباً، وَتَرْهِيباً، وَتَحْوِيفاً، وَتَحْدِيراً، فَذَمّها رِجَالٌ غَدَاةَ النَّدَامَةِ، وَحَمِدَهَا آخَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ذَكَّرَتْهُمُ اللَّنْيَا [فَذَكَرُوا] وَوَعَظَتْهُمْ فَاتَّعَظُوا (١٠).

ثم أورد بعض الروايات الآتية في معنى الزهد كالتي نقلها الصدوق في معاني الأخبار وما في الكافي ـ كما سوف يأتي ـ.

معنى الزهد في الدنيا في ظل الأخبار:

الزهد له درجات متعددة ومتفاوتة فهو من المعاني المشككة وليست المتواطئة - كما يقول المناطقة - ويختلف بحسب الأشخاص ودرجاتهم الإيمانية فحسنات الأبرار سيئات المقربين، وهنا يأتي ما معنى الزهد في الدنيا في لسان الأخبار، هل المراد ترك المال وأن يعيش فقيراً يعوله الآخرون كما يتصوره البعض؟

أم أن الزهد ترك الحرام وأن يكون المال في قياده وأن ما عند الله أوثق مما عنده وليس هو في قياده، والمعنى الأخير هو الذي فسرته جملة من الروايات التالية وبداية يمكن أن يقسم الزهد:

١ ـ الزهد الواجب: وهو أن يجتنب الشخص كل المحرمات على مختلف أنواعها وهذا الزهد مطلوب من الجميع كما ورد في جملة من الروايات:

⁽١) نهج البلاغة (بتحقيق صبحى الصائح) ؛ ؛ ص٤٩٢ رقم [١٢٧] ١٣١.

أ _ فعَن السَّكُونِيِّ:

ب_ وعَنْ أَبِي الطُّفَيْل، قَالَ:

سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ (٦٠) يَقُولُ: «الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا قَصْرُ الْأَمَلِ، وَشُكْرُ كُلِّ نِعْمَةٍ، وَالْوَرَغُ عَنْ كُلِّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﷺ (٧٠).

ت _ وعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْجَلِّ قَالَ: قِيلَ لَهُ مَا الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «حَرَامَهَا فَتَكْبَتُه فَتَنَكَّبُهُ» (^^).

⁽١) في المعاني: «قيل لأمير المؤمنين طُيِّم الله اقلت له».

⁽۲) في «ي، جن»: «فقال».

 ⁽٣) وَيْح: كلمة ترخم وتوجع، تقال لمن وقع في هَلَكة لا يستحقّها، وقد يقال بمعنى المدح والتعجّب، وهي منصوبة على المصدر، وقد تُرفَع وتُضاف ولا تُضاف، يقال: وَيْحَ زَيْدٍ، ووَيْحاً له، وويحٌ له. النهاية، ج ٥، ص ٢٣٥ (ويح).

⁽٤) يقال: تنكّبه، أي تجنّبه. الصحاح، ج ١، ص ٢٢٨ (نكب).

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٢١ ح ٥٣٥٣ باب ٢ ـ بَابٌ مَعْنى الزُّهُد. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٩٠١، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، الوافي، ج ١٧، ص ٣٨، ح ٢٦٨٦١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٨٨١؛ البحار، ج ١٤، ص ٢٧، ح ٢٧، م

⁽٦) في «ط»: «عليّاً» بدل «أمير المؤمنين».

⁽٧) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٢٥ ح ٥٣٥٥ باب ٢ ـ باب معنى الزُهْيد. معاني الأخبار، ص ٢٥١، ح ٢، بسنده عن محمّد بن سناد. الخصال، ص ١٤، باب الواحد، ح ٥٠، بسنده عن محمّد بن أحمد، عن أحمد بن محمّد، عن بعض النوفليّين ومحمّد بن سنان، رفعه إلى أمير المؤمنين ﴿، مع زيادة في أوّله وآخره. تحف العقول، ص ٥٨، عن النبيّ ﴿؛ وفي، ص ٢٢٠، عن أمير المؤمنين ﴿، الوافي، ج ٤، ص ٤٠٤، ح ٢١٩٩٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٥، ح ٢١٩١٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص

⁽٨) الزهد، النص، ص: ٤٩ ح ١٣٠.

ت - روى الصدوق بسند صحيح عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنَ مُحَمَّدٍ ﴿ قَالَ: الْإِشْتِهَارُ بِالْعِبَادَةِ رِيبَةٌ إِنَّ - أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ﴿ قَالَ: الْإِشْتِهَارُ بِالْعِبَادَةِ رِيبَةٌ إِنَّ - أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ﴿ قَالَ: اللَّهِ إِلَّهِ قَالَ: أَعْبَدُ النَّاسِ مَنْ أَقَامَ اللَّهِ مَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ النَّاسِ مَنْ أَذَى زَكَاةً مَالِهِ، وَأَزْهَدُ النَّاسِ مَنِ الْفُرَائِضَ، وَأَسْخَى النَّاسِ مَنْ أَذَى زَكَاةً مَالِهِ، وَأَزْهَدُ النَّاسِ مَنِ النَّاسِ مَنْ قَالَ الْحَقَّ فِيمَا لَهُ وَعَلَيْهِ، وَأَعْدَلُ النَّاسِ مَنْ قَالَ الْحَقَّ فِيمَا لَهُ وَعَلَيْهِ، وَأَعْدَلُ النَّاسِ مَنْ قَالَ الْحَقَّ فِيمَا لَهُ وَعَلَيْهِ، وَأَعْدَلُ النَّاسِ مَنْ رَضِيَ لِلنَّاسِ مَا يرْضَى لِنَفْسِهِ وَكَرِهَ لَهُمْ مَا يَكُرَهُ لِنَفْسِهِ وَكَرِهَ لَهُمْ مَا يَكُونُ لِيَفْسِهِ وَكَرِهَ لَهُمْ مَا يَكُونُ لِلنَّاسِ مَنْ رَضِيَ لِلنَّاسِ مَا يرْضَى لِنَفْسِهِ وَكَرِهَ لَهُمْ مَا يَكُونُ لِيهِ لِنَفْسِهِ وَكَرِهِ لَهُ الْمَاسِ مَا يرْضَى لِنَفْسِهِ وَكَرِهَ لَهُ الْمَاسِ مَا يرْضَى لِلْمَاسِهِ وَكَرِهُ لَهُمْ مَا يَكُونُ وَلَاهُ مَا يُولُوهُ لَهُمْ اللَّهِ الْعَلَالُهُ وَالْمَاسِ مَا يَعْفَى اللْهَالَةُ وَلَا لَهُ وَالْعَلَالِهُ وَالْمَاسِ مَا يَوْمُ اللَّهُ مَا يَعْفِيهِ وَلَيْهِ اللْهُ وَعَلَيْهِ وَالْعَلْلُولِهُ اللْهِ الْعَلِيْفِ وَالْمَاسِ مَا يَعْفِيهِ وَالْعَلَالُهُ الْعَلَالِهِ اللْهُ الْعَلَالَةُ الْمُعْمِلِهُ وَالْعَلَالِهُ الْعَلَالَةُ الْمَاسِ اللْعَلَالُولُولُولِهُ الْعَلَالِهِ وَالْمَلْهُ مَا يَكُولُولُهُ اللْهِ الْعَلَالُهُ الْعَلَالُهُ الْعَلَيْفِي الْعَلَالُ الْمُعْلِقُولُ الْعَلَالُهُ الْعَلَالُهُ الْعُلْمُ الْعَلَالُهُ الْعَلَالَةُ الْعَلَالُهُ الْعَلَالَةُ الْعَلَالَةُ الْعَلَالُهُ الْعَلْمُ الْعُلُولُ الْعَلَالُهُ الْعَلَالُهُ الْعَلَالُهُ الْ

ج - وقال في الفقيه والأمالي وَرَوَى يُونُسُ بْنُ ظَبْيَانَ^(۲) عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ﴿ اللَّهُ قَالَ: الْاشْتِهَارُ بِالْعِبَادَةِ رِيبَةٌ (٢) إِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ - عَنْ جَدِّهِ ﴿ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ قَالَ: أَعْبَدُ النّاسِ مَنْ أَقَامَ الْفَرَائِضَ (٤) وَأَسْخَى النّاسِ مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ وَأَزْهَدُ النّاسِ مَن اجْتَنَبَ الْحَرَامَ (٥).

⁽١) معانى الأخبار؛ ص١٩٥ باب معنى الغايات.

⁽٢) رواه المصنّف في الأمالي المجلس السادس بسند ضعيف عن يونس بن ظبيان.

⁽٣) أي يحصل الشك في إخلاصه أو يخاف أن يدخله العجب والكبر والرياء والسمعة فكلما كان أخفى كان بالإخلاص أنسب، والظاهر أن ما بعده استشهاد له ويكون المراد أن إظهار الواجبات كاف في العبادات الظاهرة لأنها بعيدة من الرياء لما يفعلها جميع الناس.

⁽٤) الحصر إضافي بالنسبة إلى من يقيم النوافل رياء، أو يكون المراد جميع الفرائض التي منها اجتناب المحرمات، والأول أظهر. (م ت).

⁽٥) من لا يحضره الفقيه؛ ج٤؛ ص٩٤٥ ح ٥٨٤٠ ورواه مستداً في الأمالي (للصدوق)؛ النص؛ ص٢٠.

المجلس ٦. وبسند آخر في الخصال ج١ ص ١٦ح ٥٦ باب أورع الناس وأعبد الناس وأشد الناس اجتهاداً.

٢ ـ الزهد لأجل السلامة من الأمور المشتبهة:

فقد روى الصدوق في كتبه بسنده عن الإمام العسكري عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلْ أَبِيهِ الرِّضَا عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنَيْ قَالَ: سُئِلَ الصَّادِقُ عَنِ الزَّاهِدِ فِي الدُّنْيَا قَالَ: الَّذِي يَتْرُكُ حَلَالَهَا مَخَافَةَ حِسَابِهِ، وَيَتُرُكُ حَرَامَهَا مَخَافَةَ عَذَابِهِ (۱).

٣ ـ زهد الفضل: وهو أن يتحرز عما زاد على حاجته ومؤونته
 الحياتية كما ورد عن أمير المؤمنين ﷺ: الْإِيثَارُ زِينَةُ الزُّهُد(٢).

٤ ـ زهد المعرفة بالله سبحانه: فينسى ما سوى الله ويعرض عما
 سوى الله فيكون تبعاً لما يحبه الله له كما روى:

⁽۱) الأمالي (للصدوق)، النص، ص: ٣٥٨ مجلس ٥٧، عيون أخبار الرضا ﷺ/ج١ ص٢٩٨ باب فيما جاء عن الإمام علي بن موسى ﷺ من الأخبار المتفرقة. وج٢/ ٢٨/٣١ باب فيما جاء عن الرضاع من الأخبار المجموعة. ومعاني الأخبار ص ٢٨٧/باب معنى الزاهد في الدنيا.. وروضة الواعظين وبصيرة المتعظين (ط انقديمة) /ج٢/ ٤٣٣٤/ مجلس في الزهد والتقوى. ومشكاة الأنوار في غرر الأخبار النص/ ١١٥/ الفصل الثالث في الزهد، الوافي/ج٤ ص٤٠٣ ح ٢١٩٦، وسائل الشيعة/ج١ ص ٢١٩٦ ح ٢٠٨٤٢ باب استحباب الزهد في الدنيا وحد الزهد، بحار الأنوار (ط ـ بيروت)/ج٢/ ٢١١/باب ٥٨ الزهد ودرجانه.

⁽۲) كنز الفوائد؛ ج۱؛ ص۲۹۹، جامع الآخبار (للشعيري)/۱۲۳/الفصل التاسع والسبعون في الزينة، غرر الأخبار/۱۲۹/الفصل الحادي عشر في الجواهر من كلام أمير المؤمنين ، أعلام الدين في صفات المؤمنين/٣٢٢/من كلام أمير المؤمنين في حق المسلم على المسلم، حلية الأبرار في أحوال محمد وآله الأطهار المراحة م ١٩٨٥/الباب الثاني عشر في كلام له وأحاديث عجاب، بحار الأنوار (ط بيروت) /ج٤٧/١٣١/باب ٦ جوامع وصايا رسول الله ومواعظه وحكمه. وج٥٥/ ٨٠/باب ١٦ ما جمع من جوامع كلم أمير المؤمنين صلى الله عليه وعلى ذريته.

- أ عن النبي عن جبرئيل قال: الزّاهِدُ يُحِبُ مَنْ يُحِبُ خَالِقُهُ وَيُبْغِضُ مَنْ يُبِغِضُ مَنْ يُبغِضُ مَنْ يُبغِضُ حَالِقُهُ وَيَتَحَرَّجُ (١) مِنْ حَلَالِ الدُّنْيَا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى حَرَامِهَا، فَإِنَّ حَلَالُهَا حِسَابٌ، وَحَرَامَهَا عِقَابٌ (٢)، وَيَرْحَمُ جَمِيعَ أَلْمُسُلِمِينَ كَمَا يَرْحَمُ نَفْسَهُ، وَيَتحَرَّجُ مِنَ الْكَلَامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا يَوْحِينَ فَلْسَهُ، وَيَتَحَرَّجُ عَنْ حُطَامِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا كَمَا لَلْمُسْتَةِ النِّتِي قَلِ اشْتَدَ نَتْنُهَا، وَيَتَحَرَّجُ عَنْ حُطَامِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا كَمَا يَتَجَنَّبُ النَّارَ أَنْ تَغْشَاهُ، وَأَنْ يُقَصَّرَ أَمَلَهُ وَكَانَ بَيْنَ عَيْنَهِ أَجَلُهُ (٣).
- ب وسئل الإمام الصادق عَيْد فقيل له: (فَمَا حَدُّ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: فَقَدْ حَدَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَ: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَقَالَ: فَقَدْ حَدَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَ: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمُ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَدَكُمُ ﴾ إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِاللَّهِ أَخْوَفُهُمْ لِلَّهِ، وَأَعْلَمَهُمْ بِهِ أَزْهَدُهُمْ فِيهَا....)(٤).
- - زهد الخائفين: من عذاب الله وسخطه وخطر يوم القيامة ودقة الحساب فيسبب ذلك الزهد في الدنيا.
- 7 زهد الراجين لرحمة الله: وعطاؤه في يوم القيامة وأنه لا توجد نسبة بين ملذات الدنيا ونِعمَ الآخرة فلما كانت الموازنة فليس من الإنصاف والعقل أن يضحي بتلك لأجل هذه فيزهد في الدنيا الفانية حتى يتحصل على النعم الدائمة.

٧ - زهد العارفين بالله: وأهل الله الذين ليس لهم طمع في أي

⁽١) التحرج: التجنب.

⁽٢) في بعض النسخ [وحرامها عذاب].

⁽٣) معاني الأخبار؛ النص؛ ص٢٦١ .

⁽٤) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٢؛ ص٧٧.

جزاء لا الثواب ولا المجازاة فليس له نظر إلى الجنة ونعيمها، ولا خوف من النار وعذابها وإنما تعلقهم بالله بما هو أهل للعبادة والطاعة والخشوع كما أشار إليه الإمام أمير المؤمنين في بعض كلماته، وهذا الزهد يكون للأنبياء والرسل والأئمة والأولياء صلوات الله عليهم أجمعين وفي مقدمتهم رسول الله في فهو أزهد الناس، ويومي إلى هذا المعنى من إحدى جوانبه ما روي:

أ ـ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِم، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْهُ: "لَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا بِإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَا تَحْرِيمِ الْحَلَالِ؛ بَلِ الزُّهْدُ(١) فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدِكَ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ عَلَى اللَّاسَةِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللهِ عَلْمُ اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ المَّالِي اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المَالِهِ عَلَى اللهُ اللهِ اللهُ اللّهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ ال

ب ـ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِم بْنِ الْبُرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ﷺ عَنِ الزُّهْدِ، فَقَالَ: "عَشَرَةُ أَشْيَاءً ")، فَأَعْلَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ، وَأَعْلَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ، وَأَعْلَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ أَدْنَى دَرَجَةِ (٥) الرَّضَا، أَلَا وَإِنَّ الزُّهْدَ دَرَجَةِ الْيَقِينِ، وَأَعْلَى دَرَجَةِ (١) الرَّضَا، أَلَا وَإِنَّ الزُّهْدَ

⁽١) في «بس»: «و للزهد» بدل «بل الزهد».

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٢٢ ح ٥٣٥٤ باب ٢ ـ بابُ مَعْنَى الزُّهْد. معاني الأخبار، ص ٢٥١، ح ٣، بسنده عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبي عبد الله؛ التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٨٩٩، معلّقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، الوافي، ج ٤، ص ٤٠٣، ح ٢١٩٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٥، ح ٢١٩١٤؛ الوسائل، ج ١٧،

⁽٣) في حاشية «بر» والوافي: «أجزاء».

⁽٤) في حاشية «بر» والوسائل: «درجات».

⁽٥) في «ز» وحاشية «بر، بس، بف» والوسائل: «درجات».

فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَلَىٰ: ﴿ لِكَيْتِلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَنَكُمُ مُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّا اللَّهُ ال

ت - عَنْ سُفْيَان (٣) بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ (٤) يَقُولُ: «كُلُّ قَلْبٍ فِيهِ شَكُّ أَوْ شِرْكُ (٥) فَهُو سَاقِطٌ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا بِالزُّهْدِ (٦) فِي الدُّنْيَا لِتَفْرُغَ قُلُوبُهُمْ لِلاَّخِرَةِ» (٧)(٨).

⁽١) سورة الحديد، الآية: ٢٣.

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٣ ح ١٨٩٦. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الرضا بالقضاء، ح ١٥٨٧، إلى قوله: «أدنى درجة الرضا» مع اختلاف يسير. وفي الخصال، ص ٤٣٧، باب العشر، ح ٢٦؛ ومعاني الأخبار، ص ٢٥٢، ح ٤، بسندهما عن القاسم بن محمّد. تفسير القمّي، ج ٢، ص ٢٥٩، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود رفعه إلى عليّ بن الحسين ﴿ وَفِيه قطعة منه مع اختلاف وزيادة. تحف العقول، ص ٢٧٨، الوافي، ج ٤، ص ٤٠٤، ح ٢٠٨٠؛ الوسائل، ج ٢١، ص ١٢، ح ٢٠٨٣٠ البحار، ج ٣٧، ص ٥٠، ح ٢٢.

 ⁽٣) في "ز": "سفينة". وهو سهو؛ وسفيان هو سفيان بن عيينة بن أبي عِمران الهلالي.
 راجع: رجال النجاشي، ص ١٩٠، الرقم ٥٠٦؛ تهذيب الكمال، ج ١١، ص
 ١٧٧، الرقم ٢٤١٣.

⁽٤) في الوسائل والبحار: _/ «و هو».

⁽٥) في الكافي، ح ١٤٨٦: ٥ شرك أو شكَ٥.

⁽٦) في "ب" والكافي، ح ١٤٨٦: «الزهد» بدون الباء. والباء زائدة.

⁽٧) في «ز»: «للأُخوّة».

⁽A) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٣، ص: ٣٣٣ ح ١٨٩٧. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الإخلاص، ح ١٤٨٦، مع زيادة في أوّله، الوافي، ج ٤، ص ٣٨، ح ٢١٦٠؛ البحار، ج ٧٣، ص ٢٥، ح ٢٣، ٢٠٨٣، ح ٣٣.

ث ـ عن الإمام الكاظم عَلَيْ في كلامه لهشام بن الحكم: (إِنَّ أَجْزَعَكُمْ عِنْدَ الْبَلَاءِ لَأَزْهَدُكُمْ فِي عِنْدَ الْبَلَاءِ لَأَزْهَدُكُمْ فِي النَّانُيَا وَإِنَّ أَصْبَرَكُمْ عَلَى الْبَلَاءِ لَأَزْهَدُكُمْ فِي الدُّنْيَا)(١).

والخلاصة: إن هذه الأحاديث تنقسم إلى عدة مجموعات:

المجموعة الأولى: أن تكون ناظرة إلى الفقر المعنوي واللجوء إلى الله وهذا من أعظم المقامات للسالك إلى الله سبحانه. كما في الرواية قَالَ النَّبِيُ النَّهِ: "طُوبى لِلْمَسَاكِينِ بِالصَبْرِ، وَهُمُ الَّذِينَ يَرَوْنَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ». وغيرها

المجموعة الثانية: أن تكون ناظرة إلى الفقر المادي، وهذه الروايات يمكن أن تقسم إلى عدة أقسام:

الثاني: المنظور فيها المدح وسقوط المسؤولية والتبعات عن الفقراء من جهة الأموال فإنها تسقط عنهم هذه الواجبات لعدم أسبابها وهي الأموال كما تشير إلى ذلك صحيحة هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ: والتي جاء فيها: (..... فَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْفُقَرَاءُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَقَبْلَ الْحِسَابِ؟

فَيَقُولُونَ: مَا أَعْطَيْتُمُونَا شَيْئاً تُحَاسِبُونّا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷺ: صَدَقُوا، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ). وغيرها من روايات.

⁽١) تحف العقول؛ النص؛ ص٣٩٣ و٥٠٩.

الثالث: الملحوظ فيها تحميل الأغنياء مسؤولية رعاية الفقراء من الناحية المادية وإعطائهم بدون مِنيَّة ولا معروف عليهم، بل واحترامهم وتقديرهم من الناحية المعنوية كما أشارت إليها صحيحة إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ وَالْمُفَضِّلِ بْنِ عُمَرَ والتي جاء فيها: "مَيَاسِيرُ شِيعَتِنَا أُمَنَاؤُنَا عَلَى مَحَاوِيجِهِمْ، فَاحْفَظُونَا فِيهِمْ؛ يَحْفَظُكُمُ اللَّهُ». وغيرها.

الرابع: مدح الفقر للمؤمنين الملتزمين الصابرين عليه كما في صحيحة هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ والتي جاء فيها: (الْفَقْرُ أَزْيَنُ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْعِذَارِ عَلَى خَدِّ الْفَرَسِ) وغيرها.

الخامس: الامتحان فالإنسان في هذه الحياة محل امتحان واختبار وابتلاء بمختلف أنواع الامتحانات ومن أهمها الفقر المادي سواء على المستوى الفردي أو الجماعي أو الدولي خصوصاً إذا لم يكن بسبب تقصيره وتقاعسه عن الجدِّ والاجتهاد.

السادس: ما تدل على الزهد في الدنيا والإعراض عنها.

السابع: التربية الأخلاقية فإن كثيراً من الحالات يكون الفقر مربياً أخلاقياً للإنسان يستفيد منه.

الثامن: النظر إلى الواقع الخارجي المنظور فيها حكاية الواقع الخارجي من أن أكثرية الصالحين والأولياء فقراء للظلم الذي حلّ بهم، وأكثرية الظالمين والطواغيت هو الغنى لأجل الاستيلاء على الأموال بالظلم والعدوان وبدون حق.

القسم الثاني ذم الفقر ومدح الغنى

إن الروايات الدالة على ذم الفقر ومدح الغنى أو على الأقل الكفاف وطلب الرزق والاستغناء عن الآخرين وسؤالهم كثيرة جداً بل وأكثر من روايات المدح المتقدمة بأضعافها كما سوف يتبين لنا من عرضها.

الغنى: العقل، الفقر: الجهل:

قبل أن ندخل في عرض هذه الروايات ينبغي الإشارة إلى ما ربما يطرح من أن الغنى المادي وإن كان يحتاجه الإنسان في حياته ويتمتع ويتنعم به، إلا أن الأهم من ذلك والأعظم منه العقل، فلذلك أوّل الغنى بالعقل وأنه هو الغنى الحقيقي، وكذلك الفقر المادي بالرغم من الضرر الذي يحلّ على الإنسان بسببه كما تقدم الحديث عنه، إلاّ أن الجهل أكثر ضرراً وأعظم مصيبة منه، وقد أوّل أيضاً في بعض الروايات الفقر بالجهل وأن أعلى درجات الفقر هو الجهل.

١ - فَهِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ اللَّهُ قَالَ: «لَا غِنَى كَالْعَقْلِ وَلَا فَهْرَ كَالْجَهْلِ وَلَا مِيرَاثَ كَالْأَدَبِ وَلَا ظَهِيرَ كَالْمُشَاوَرَةِ »(١).
 كَالْمُشَاوَرَةِ »(١).

⁽١) وسائل الشيعة؛ ج١٢؛ ص٤٠ ح ١٥٥٨٦.

٢ - وعن الإمام أمير المؤمنين ﴿ في خطبة الوسيلة: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا مَالُ (١) أَعْوَدُ (٢) مِنَ الْعَقْلِ، وَلَا فَقْرَ (٣) أَشَدُ مِنَ الْجَهْلِ، (٤).
الْجَهْلِ، (٤).

وإن مثل هذه المفاهيم وإن كانت توجد في بعض أقوال النبي الله والأئمة الله إلا أنها محدودة، وإن إطلاق الفقر والغنى يتبادر منه إلى الفقر والغنى الماديين. وهذا التأويل إنما يرجع إلى مقايسة الضرر الحاصل من الفقر وأن الأول أكثر، الحاصل من الفقر وأن الأول أكثر، وكذلك الفائدة الحاصلة من العقل والفائدة الحاصلة من الغنى ولا شك أن العقل أعظم وأهم من الغنى.

⁽١) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت وشرح المازندراني والوافي. وفي المطبوع:+/«[هو]».

⁽٢) "أعود" أي أنفع؛ من العائدة، وهي المنفعة. راجع: الصحاح، ج ٢، ص ٥١٤؛القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٤ (عود).

⁽٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت وشرح المازندراني والوافي. وفي المطبوع: +/ «[هو]».



ذم الفقر

وبطبيعة الحال تريد هذه الروايات من الفقر في ذمها له هو الفقر المادي أو أمور أخرى يطلق عليها الفقر إما حقيقة أو مجازاً وإلّا الفقر المعنوي والفقر إلى الله هو غاية الغنى وهو ممدوح كما تقدم في القسم الأول.

الفقر الموت الأحمر:

والمراد به ليس الفقر المادي والإفلاس من الدرهم والدينار وإن كان مؤلماً إلا أن الأشد من ذلك هو الإفلاس من الدين وهذا موت معنوي حتى وإن كان يمشي على وجه الأرض وقد امتلك من حطام الدنيا الشيء الكثير فهو ميت الأحياء، وقد ورد في هذا المجال مجموعة من الروايات منها:

١ - روى الصدوق بسند صحيح عَنْ ذَرِيحِ بْنِ يَزِيدَ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ اللَّمَانِيرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَالَ: «الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ، فَقِيلَ الْفَقْرُ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَاللَّرَاهِم»؟.

قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ مِنَ الدِّينِ»(١).

٢ - وروى الكليني بسنده عَنْ عَلِيً بْنِ أَسْبَاطٍ، عَمَنْ ذَكَرَهُ:
 عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْسٌ، قَالَ: "الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ" (٢).
 فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْسٌ: الْفَقْرُ مِنَ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ؟
 فَقَالَ: "لَا، وَلَكِنْ مِنَ الدِّينِ" (٣).

قال المازندراني: قوله: (الفقر الموت الأحمر) شبه الفقر بالموت في الكرب والشدة، ووصفه بالأحمر مبالغة في شدته لأن أشد الموت ما كان بالقتل وسفك الدم.

فقلت لأبي عبد الله على الفقر من الدينار والدرهم؟ فقال: «لا ولكن من الدِّين» نظيره قول أمير المؤمنين على «الفقر والغنى بعد العرض على الله والفراغ من على الله والفراغ من الحساب وهو ما أشار إليه رسول الله على بقوله: «أتدرون ما المفلس؟

⁽١) معاني الأخبار؛ ص٢٥٩، بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٤٠ ح ٣٩.

 ⁽۲) قد يستعار الموت للأحوال الشاقة كالفقر والذل وغير ذلك. والموت الأحمر:
 الفتل؛ لما فيه من حمرة الدم، أو لشدته. يقال: موت أحمر، أي شديد. النهاية،
 ج ٤، ص ٣٦٩ (موت)؛ وج ١، ص ٤٣٨ (حمر).

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٦٦٣ ح ٢٤٠٦ . معاني الأخبار، ص ٢٥٩ م رويته ص ٢٥٩ معاني الأخبار، ص ٢٥٩ معاني الأخبار، ص ٢٥٩ مع ٢٠٩ مع اختلاف يسير. راجع: المحاسن، ص ٢٠١، كتاب المنافع، ح ٢١؛ ونهج البلاغة، ص ٥٠٠، الحكمة ١٦٣؛ والاختصاص، ص ٢٢٢؛ والأمالي للطوسي، ص والأمالي للمفيد، ص ١٨٨، المجلس ٢٣، ح ١٥؛ والأمالي للطوسي، ص ٢٢٦، المجلس ٨، ح ٥٤، وفي كلها: «الفقر الموت الأكبر»، الوافي، ج ٥، ص ٧٤٧، ح ٢٥، وم ٢٧، ص ٥، ح ٣.

قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع له، فقال: المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار(۱).

بل قد يقال إن المفلس حقيقة هو هذا، وأما من ليس له مال أو من قلّ ماله فالناس يسمونه مفلساً وليس هو بمفلس وفقير حقيقة لأن هذا الإفلاس ينقطع بموته وربما ينقطع بيسار في حياته بخلاف ذلك المفلس الفقير فإنه هالك دائماً ويحتمل أن يراد بقوله على « ولكن من الدين الفقر القلبي وضده الغنى القلبي، فالفقير على هذا من ليس له في الدين معرفة وعلم بأحكامه ولا تقوى وورع وغير ذلك من الصفات الحسنة وهذا أيضاً أشد من الفقر المتعارف بل لا نسبة بينهما (٢).

وكذلك يتبيّن في يوم القيامة من هو الغني والفقير الحقيقي فربما شخص يعيش عيشة الفقراء ولكنه يحاسب حساب الأغنياء، وبالعكس ربما غني يحاسب حساب الفقراء بما قدّم من أعمال صالحة قَالَ الإمام علي على الْغِنَى وَالْفَقْرُ بَعْدَ الْعَرْضِ عَلَى اللّهِ سُنْحَانَهُ "".

⁽١) أخرجه مسلم في صحيحه ج ٨ ص ١٨ من حديث أبي هريرة.

⁽٢) شرح الكافي ـ الأصول والروضة (للمولي صالح المازندراني)؛ ج٩؛ ص٢١٨ ـ

⁽٣) نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٥٠. بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٥٣.

الفقر الموت الأكبر:

١ _ قَالَ الإمام على عِن الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَر (١٠).

٢ - وروى البرقي بسنده عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ قَالَ:
 «فِي التَّوْرَاةِ أَرْبَعَةُ أَسْطُرِ: مَنْ لَا يَسْتَشِرْ يَنْدَمْ، وَالْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ،
 وَكَمَا تَدِينٌ تُدَانُ، وَمَنْ مَلَكَ اسْتَأْثَرَ» (٢).

" - وعن عمرو بن جميع رفعه إلى أمير المؤمنين على قال: المكتوب في التوراة من أصبح على الدنيا حزيناً فقد أصبح لقضاء الله ساخطاً، ومن أصبح يشكو الله، ومن أصبح يشكو الله، ومن أتى غنياً فتواضع لغنائه ذهب الله بثلثي دينه، ومن قرأ القرآن من هذه الأمة ثم دخل النار فهو ممن كان يتخذ آياتِ اللَّهِ هُزُواً، ومن لم يستشر يندم، والفقر الموت الأكبر".

٤ ـ وعَنْ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي التَّوْرَاةِ وأَرْبَعٌ إِلَى جَنْبِهِنَّ ـ مَنْ أَصْبَحَ عَلَى اللّهُ يُنَا حَزِيناً فَقَدْ أَصْبَحَ سَاخِطاً عَلَى رَبّهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ يَشْكُو مُصِيبَةً اللّهُ يُنِا فَتَضَعْضَعَ لَهُ لِيُصِيبَ مِنْ نَزَلَتْ بِهِ فَإِنَّمَا يَشْكُو رَبّهُ، وَمَنْ أَتَى غَنِيّاً فَتَضَعْضَعَ لَهُ لِيُصِيبَ مِنْ نَزَلَتْ بِهِ فَإِنَّمَا يَشْكُو رَبّهُ، وَمَنْ أَتَى غَنِيّاً فَتَضَعْضَعَ لَهُ لِيُصِيبَ مِنْ

⁽۱) نهج البلاغة (بتحقيق صبحي الصالح) ص٥٠٠ رقم [١٦٥] ١٦٣. بحار الأنوار (ط - بيروت)؛ ج٢٩؛ ص٥٣ ح ٨٥.

⁽۲) المحاسن؛ ج۲؛ ص ۲۰۱ ح ۱۱. وسائل الشيعة؛ ج۱۲؛ ص ۳۹ ح ۱۵۵۸، بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج۱۲؛ ص ۳۵۷ ح ۲۲.

⁽٣) تفسير العياشي؛ ج١؛ ص١٢٠ ح ٣٧٩، بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٤٥ ح ٥٤.

دُنْيَاهُ (١) ذَهَبَ ثُلُثًا دِينِهِ، وَمَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَإِنَّمَا هُوَ مِمَّنِ اتَّخَذَ (٢) آياتِ اللَّهِ هُزُواً وَلَعِباً _ وَالْأَرْبَعُ الْأُخَرُ: مَنْ مَلْكَ اسْتَأْثَرَ، وَمَنْ يَسْتَشِرْ لَا يَنْدَمْ، وَكَمَا تَدِينُ تُدَانُ، وَالْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ (١)(٤). الْأَكْبَرُ (١)(٤).

ولعل المراد من معنى: الفقر الموت الأكبر، هو معنى الفقر هو الموت الأحمر، المتقدم وأنه الإفلاس من الدين.

الفقر أشد من الموت:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حَرَبِ (١٠ عَلَى حَرَبِ (١٠) وَ يُمْسِيَ (١٠) عَلَى حَرَبِ (١٠) وَ يُمْسِيَ (٢٠) عَلَى حَرَبِ (١٠) وَ

⁽١) كذا في أمالي ابن الشيخ عن أبيه، عن المفيد.

⁽٢) في الأمالي «كان يتخذ».

⁽٣) رواه ابن الشيخ في أماليه عن أبيه، عن المفيد، عن ابن قولويه، عن الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن ابن عيسى، عن يونس، عن محمّد بن زياد، عن رفاعة عنه ﷺ، وفيه: "والأربع التي إلى جنبهن: كما تدبن تدان، ومن ملك استأثر، ومن لم يستشر ندم، والفقر هو الموت الأكبر». والاستئثار: الانفراد بالشيء.

⁽٤) الأمالي (للمفيد) ص١٨٨ ح ١٥.

⁽٥) في «بخ، بف» والوافي: «و يمسي».

⁽٦) في "ي" وحاشية "جت": "نكل". وفي "بح": "كلّ نكل". وفي المرآة: "قال في القاموس: النّكل بالكسر، أي القيد الشديد. وفي بعض النسخ بالثاء المثلّثة، وفي القاموس: الثّكل، بالضم: الموت، والهلاك، وفقدان الحبيب أو الولد؛ ويحرّك". راجع: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٨٧ (ثكل).

⁽٧) في الوافي: «أن يمسى أو يصبح».

⁽٨) «الحَرَب» بالتحريك: نَهْبُ مال الإنسان وتركه لا شيء له. النهاية، ج ١، ص ٣٥٨ (حرب).

فَنَعُوذُ (١) بِاللَّهِ مِنَ (٢) الْحَرَبِ (٣).

الفقر أشد من القتل:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْفَقْرُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ»(٤٠).

القبر خير من الفقر:

ا - فعن الإمام أمير المؤمنين عَلَى في خطبة الوسيلة: (أَيُّهَا النَّاسُ (٥)، إِنَّ الْمَنِيَّةَ (١) قَبْلَ النَّاسُ (٥)، إِنَّ الْمَنِيَّةَ (١) قَبْلَ النَّاسُ (٥)، وَالتَّجَلُدَ (٨) قَبْلَ

⁽١) في «ط»: «و تعودوا».

⁽۲) في «بخ»: «عن».

⁽٣) الكَافَي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٨ ح ٣٨٦٧ - بَابُ الْاسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٧٢ ح ١٢. الوافي، ج١١، ص ٤١، ح ١٦٨٣٧؛ الوسائل، ج١١، ص ٣١، ح ٢١٩٠٤.

⁽٤) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٤٧.

⁽٥) في الوافي: «واعلموا أيها الناس».

 ⁽٦) "المنيّة": الموت؛ من المَنْي بمعنى التقدير؛ لأنّها مقدّرة بوقت مخصوص. راجع:
 النهاية، ج ٤، ص ٣٦٨؛ لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٩٢ (مني).

٧) في المرآة: «الدنيئة ـ مهموزاً، وقد يخفّف ـ : النقيصة، والحالة الخسيسة، أي ينبغي تحمّل الموت والمنيّة قبل أن تنتهي الحال إلى الدنيّة، كما إذا أرادك العدوّ فتترك الجهاد وتصير له أسيراً، فالجهاد والموت قبله أفضل من تركه إلى أن يرد عليك الدنيّة، وقيل: المراد أنّ المنيّة متقدّم وخير من الدنيّة، فالمراد القبليّة في الشرف، وفيه بعد. ويؤيّد أحد المعنيين ما في نسخ نهج البلاغة: «المنيّة ولا الدنيّة» كما يقولون: النار ولا العار. وقيل: المراد أنّ المنيّة ينبغي أن يكون قبل الموت الاضطراري الذي هو الدنيّة؛ لقوله: موتوا قبل أن تموتوا. ومنهم من قرأ: المنية بالتخفيف بمعنى الأمنيّة، أي ينبغي أن تكون المنى قبل العجز عن تحصيلها. وما ذكرنا أولًا هو الظاهر، كما لا يخفى». وراجع: الصحاح، ج ١، ص ٥٠؛ المصباح المنير، ص ٢٠١ (دناً).

⁽٨) «التجلّد»: تكلّف الجلد والجلادة، وهو الصلابة والقرّة والشدّة والصبر، يقال: =

التَّبَلُّدِ (')، وَالْحِسَابَ قَبْلَ الْعِقَابِ، وَالْقَبْرَ خَيْرٌ مِنَ الْفَقْرِ) (٢).

٢ ـ وَفي الغرر قَالَ أمير المؤمنين ﴿ الْقَبْرُ خَيْرٌ مِنَ الْفَقْرِ
 ٢ ـ (٢٠١/١٠)

قال بعض الشارحين:

لعلّ المراد فقر العلم والدين. روى المصنّف رحمه الله في الأصول عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: "الفقر الموت الأحمر"، فقلت لأبي عبد الله: الفقر من الدينار والدرهم؟! فقال: "لا، ولكن من الدين" والإفلاس ويحتمل أن يكون المراد الافتقار إلى الناس، أو الفقر القلبي، والإفلاس الحقيقي، ومآل هذا وما ذكره أوّلًا واحد. أو المراد الفقر المعروف الذي ليس معه صبر ولا ورع (٥).

وليس من البعيد أن يراد به فقر المال أيضاً فقد يتمنى البعض الموت على مكابدة الفقر، بل عدة حروب وقعت في التاريخ بسبب الفقر.

⁼ تجلَّد، أي أظهر الجَلَد. راجع: الصحاح، ج ٢، ص ٤٥٨؛ لسان العرب، ج ٣، ص ١٢٥ ـ ١٢٦ (جلد).

⁽۱) «التبلّد»: تكلّف البّلادة، وضدّ الذكاء والنفاذ والمضاء في الأمور، والتبلّد: نقيض التجلّد، بَلْدَ بلادة فهو بليد، وهو استكانة وخضوع، وتبلّد: تردّد متحيّراً. راجع: الصحاح، ج ۲، ص ٤٤٩؛ لسان العرب، ج ۳، ص ٩٦ (بلد).

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١٥؛ ص٦٦ .

⁽٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢١٧. والرقم ما بين قوسين وبعد الحكمة هو لنسخة شرح غرر الحكم للخوانساري.

⁽٤) الكافي، ج ٢، ص ٢٦٦، باب (من دون العنوان)، ح ٢.

⁽٥) البضاعة المزجاة (شرح كتاب الروضة من الكافي لابن قارباغدي)؛ ج١؛ ص٩٤٥.

النبي يتعوّد من الفقر:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ آخِرُ كَلَامِهِ هَذَا الدُّعَاءَ ـ وَهَمَلَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ ثُمَّ قَالَ ـ:

"اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُودُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ، وَمِنْ تَشَتَّتِ الْأَمْرِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَحْدُثُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. أَصْبَحَ ذُلِّي مُسْتَجِيراً بِعِزِّكَ، وَأَصْبَحَ وَجْهِيَ الْفَانِي مُسْتَجِيراً بِعِزِّكَ، وَأَصْبَحَ وَجْهِيَ الْفَانِي مُسْتَجِيراً بِوَجْهِكَ الْبَاقِي. يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ، وَأَجْوَدَ مَنْ أَعْطَى، وَأَرْحَمَ مَنِ اسْتُرْحِمَ، جَلِّلْنِي (۱) بِرَحْمَتِكَ، وَأَلْبِسْنِي عَافِيَتَكَ، وَاصْرِفْ عَنِّي وَأَرْحَمَ مَنِ اسْتُرْحِمَ، جَلِّلْنِي (۱) بِرَحْمَتِكَ، وَأَلْبِسْنِي عَافِيَتَكَ، وَاصْرِفْ عَنِي شَرَّ جَمِيع خَلْقِكَ» (۱).

ولا شكّ أن النبي والأئمة الله بل وجميع الأنبياء والرسل الله المّا يتعوذون من الفقر لا يريدون منه الفقر المعنوي لأنهم يرغبون فيه ويدعون الله ويتوسلون إليه أن يرزقهم إياه وهو الغنى الحقيقي، بل الفقر الذي يتعوّذون منه إنما هو الفقر المادي والحاجة إلى الناس.

الإمام السجاد ﷺ يتعوّد من الفقر:

١ ـ يقول الإمام السجاد ﷺ في بعض أدعيته:

(وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ تَنَاوُلِ الْإِسرَافِ، وَمِنْ فِقْدَانِ الْكَفَافِ (٨) وَنَعُوذُ

⁽۱) جلّل الشّيء تجليلاً، أيّ عمّ، والمجلل: السّحاب الّذي يجلّل الأرض بالمطر، أيّ يعمّ. «الصّحاح ـ جلّل ـ ٤: ١٦٦٠».

 ⁽۲) قرب الإسناد (ط ـ الحديثة)؛ متن؛ ص ۲۱ ح ۷۲ . ـ رواه الكليني في الكافي ٤:
 ۵/٤٦٤ بزيادة فيه، ونقله المجلسي في البحار ٩٩: ٢٥١/٥١.

بِكَ مِنْ شَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنَ الْفَقْرِ إِلَى الْأَكْفَاءِ، وَمِنْ مَعِيشَةٍ فِي شِدَّةٍ، وَمِينَةٍ عَلَى غَيْرِ عُدَّةٍ)(١).

٢ ـ ويقول الإمام السجاد ﷺ في بعض أدعيته:

(اللَّهُمَّ لَا طَاقَةَ لِي بِالْجَهْدِ، وَلَا صَبْرَ لِي عَلَى الْبَلَاءِ، وَلَا قُوَّةَ لِي عَلَى الْبَلَاءِ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى خَلْقِكَ، بَلْ قَوَرَدْ بِحَاجَتِي، وَتَوَلَّ كِفَايَتِي. (٣) وَانْظُرْ إِلَيَّ وَانْظُرْ لِي فِي جَمِيعِ تَفَرَّدْ بِحَاجَتِي، وَتَوَلَّ كِفَايَتِي. (٣) وَانْظُرْ إِلَيَّ وَانْظُرْ لِي فِي جَمِيعِ أُمُورِي، فَإِنَّكَ إِنْ وَكَلْتَنِي إِلَى نَفْسِي عَجَزْتُ عَنْهَا وَلَمْ أُقِمْ مَا فِيهِ مَصْلَحَتُهَا، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى خَلْقِكَ تَجَهّمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى فَرَابَتِي مَصْلَحَتُهَا، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى خَلْقِكَ تَجَهّمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى فَرَابَتِي حَرَمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى فَرَابَتِي حَرَمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى فَرَابَتِي حَرَمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى قَرَابَتِي حَرَمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إلَى قَرَابَتِي حَرَمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى خَلْولَا فَلِيلًا نَكِداً، وَمَنُوا عَلَيَّ طَوِيلًا، وَذَمُوا كَثِيراً. (٤) فَيفَطْلِكَ، اللّهُمَّ، فَاغْنِنِي، وَبِعَظَمَتِكَ فَانْعَشْنِي، وَبِمَا عِنْدَكَ فَاكْفِنِي) (٢٠). فَانْعَشْنِي، وَبِمَا عِنْدَكَ فَاكْفِنِي) (٢٠).

٣ _ يقول الإمام زين العابدين عليه في دعائه:

(وَأَعُوذُ بِكَ، يَا رَبّ، مِنْ هَمّ الدَّيْنِ وَفِكْرِهِ، وَشُغْلِ الدَّيْنِ وَفِكْرِهِ، وَشُغْلِ الدَّيْنِ وَسَهَرِهِ، فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَعِذْنِي مِنْهُ، وَأَسْتَجِيرُ بِكَ، يَا رَبّ، مِنْ ذِلَّتِهِ فِي الْحَيَاةِ، وَمِنْ تَبِعَتِهِ بَعْدَ الْوَفَاةِ، فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَجِرْنِي مِنْهُ بِوُسْعٍ فَاضِلٍ أَوْ كَفَافٍ وَاصِلٍ. (٣) اللّهُمّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَجْرِنِي مِنْهُ بِوُسْعٍ فَاضِلٍ أَوْ كَفَافٍ وَاصِلٍ. (٣) اللّهُمّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَأَجْرِنِي مِنْهُ بِوُسْعٍ فَاضِلٍ أَوْ كَفَافٍ وَالِازْدِيَادِ، وَقَوْمُنِي بِالْبَذُلِ وَالِاقْتِصَادِ، وَآلِهِ، وَاحْجُبْنِي عَنِ السَّرَفِ وَالِازْدِيَادِ، وَقَوْمُنِي بِالْبَذُلِ وَالاقْتِصَادِ، وَعَلَّمْنِي بِلُطْفِكَ عَنِ التَّبْذِيرِ، وَأَجْرِ مِنْ أَسْبَابِ وَعَلِّمْنِي الْمَالِ أَرْزَاقِي، وَوَجِّهُ فِي أَبْوَابِ الْبِرِّ إِنْفَاقِي، وَازْهِ عَنِي مِنَ الْمَالِ الْحَلَالِ أَرْزَاقِي، وَوَجِّهُ فِي أَبْوَابِ الْبِرِّ إِنْفَاقِي، وَازْهِ عَنِي مِنَ الْمَالِ

⁽١) الصحيفة السجادية؛ ص٥٦.

⁽٢) الصحيفة السجادية؛ ص١٠٨.

مَا يُحْدِثُ لِي مَخِيلَةً أَوْ تَأَدِّياً إِلَى بَغْيِ أَوْ مَا أَتَعَقَّبُ مِنْهُ طُغْيَاناً. (3) اللَّهُمَّ حَبَّبْ إِلَيَ صُحْبَةَ الْفُقَرَاءِ، وَأَعِنِّي عَلَى صُحْبَتِهِمْ بِحُسْنِ الصَّبْرِ (٥) وَمَا زَوَيْتَ عَنِّي مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ فَاذْخَرْهُ لِي فِي خَزَائِنِكَ الْبَاقِيَةِ (٦) وَاجْعَلْ مَا خَوَّلْتَنِي مِنْ حُطَامِهَا، وَعَجَلْتَ لِي مِنْ مَتَاعِهَا الْبَاقِيَةِ (٦) وَاجْعَلْ مَا خَوَّلْتَنِي مِنْ حُطَامِها، وَعَجَلْتَ لِي مِنْ مَتَاعِهَا بُلُغَةً إِلَى جَوَادِكَ وَوُصْلَةً إِلَى قُرْبِكَ وَذَرِيعَةً إِلَى جَنَّتِكَ، إِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيم، وَأَنْتَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ (١٠).

قال السيد علي المدنى في شرحه:

والإنفاق: إخراج المال، يقال: أنفق ماله: إذا أخرجه من ملكه، وفي هاتين الفقرتين دليل على حسن توفّر الأرزاق وسعتها من الحلال، وإنفاقها في وجوه البرّ..(٢).

ثم ذكر جملة من الأحاديث المتقدمة.

آداب تعامل الفقير مع الفقر:

١ ـ الجدّ والاجتهاد في رفعه وعدم الاستسلام له:

وهذا ما دلت عليه الروايات الكثيرة التي تقدمت وتذم الفقر وأنه أمر من المرد.

٢ ـ محاولة صرف الفقر بالله ومن الله:

يقول الإمام السجاد عَلِيهِ في بعض أدعيته: (تَمَدَّحْتَ بِالْغَنَاءِ عَنْ

 ⁽۱) على بن الحسين ﷺ، الإمام الرابع: الصحيفة السجادية، ص: ١٣٨ نشر دار الهادي ـ قم الطبعة الأولى.

⁽٢) رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين؛ ج٤؛ ص٣٥١.

خَلْقِكَ وَأَنْتَ أَهْلُ الْغِنَى عَنْهُمْ (١٢) وَنَسَبْتَهُمْ إِلَى الْفَقْرِ وَهُمْ أَهْلُ الْفَقْرِ اللهَ الْفَقْرِ عَنْ نَفْسِهِ إِلَيْكَ. (١٣) فَمَنْ حَاوَلَ سَدَّ خَلَّتِهِ مِنْ عِنْدِكَ، وَرَامَ صَرْفَ الْفَقْرِ عَنْ نَفْسِهِ إِلَيْكَ فَقَدْ طَلَبَ حَاجَتَهُ فِي مَظَانِّهَا، وَأَتَى طَلِبَتَهُ مِنْ وَجْهِهَا)(١).

٣ ـ أن يجعل فقره بينه وبين الله.

٤ ـ أن لا يخرج فقره للناس فيستقصونه ويبتذلونه، قَالَ الإمام على عَلِيًة: «الْعَفَافُ زِينَةُ الْفَقْرِ وَالشُّكْرُ زِينَةُ الْغِنَى»(٢).

قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: اعْلَمْ أَيْ بُنَيَ أَنِّي قَدْ ذُقْتُ الصَّبِرَ وَأَنْوَاعَ الْمُرِّ فَلَمْ أَرَ أَمَرَّ مِنَ الْفَقْرِ؛ فَإِنِ افْتَقَرْتَ يَوْماً فَاجْعَلْ فَقْرَكَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللّهِ، وَلَا تُحَدِّثِ النَّاسِ فِقْرِكَ فَتَهُونَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ سَلْ فِي النَّاسِ هَلْ مِنْ أَحَدٍ دَعَا اللَّهَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَوْ سَأَلَهُ فَلَمْ يُعْطِهِ (٣).

النتائج السلبية للفقر:

لقد نتج منه أنواع السلبيات وهذه وإن كانت مأخوذة من الروايات والحكم لأئمة أهل البيت الله إلا أن الكثير منها يتطابق مع الحراك الخارجي والوضع العالمي الآن وما يخطط له الاستكبار العالمي من إفقار الدول الصغيرة وشعوبها والاستيلاء على ثرواتها وبالأخص النفط:

١ ـ الفقر ينتج منه الخذلان: حتى من الصديق والقريب فقد قَالَ أمير المؤمنين عَلِيَةٍ: «الْحِرْمَانُ خِذْلَانٌ» (٣٦/١)(٤)..

⁽١) الصحيفة السجادية، ص: ٧٠.

⁽٢) نهج البلاغة ج ٢ ص ١٥٦. بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج١٦٩ ص٥٣.

⁽٣) كنز الكراجكتي ص ٢١٤. بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج٦٩، ص: ٥٤ ح ٨٤.

⁽٤) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢١٨.

فمن يقطع عطيته أو رفده عمن اعتاد على إعطائه فقد خذله، وهذا ما نشاهده في الدول الكبرى التي تساعد بعض الدول الصغيرة والضعيفة التي تريد أن تلتزم بسياستها وعندما تتخلف عن تلك السياسة فعندما تريد أن تخذلها تقطع المعونة عنها.

٢ - إن الفقر بلاء مبرم: يحل على الفرد والمجتمع وقد بلغ الحال في بعض المجتمعات إلى صورة لا يتصورها الإنسان فقد يبلغ به الحال أن يأكل الحيوانات التي لا تؤكل بل بلغ أن يأكل بني جنسه من البشر ويصبح ذلك بلاءً وامتحاناً عصيباً قَالَ أمير المؤمنين على : "أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْبَلَاءِ الْفَاقَةَ وَأَشَدُّ مِنَ الْفَاقَةِ مَرَضُ الْبَدَنِ وَأَشَدُّ مِنْ مَرَضِ الْبَدَنِ مَرَضُ الْبَدَنِ وَأَشَدُ مِنْ مَرَضِ الْبَدَنِ مَرَضُ الْقَلْبِ» (٣٣٦/ ٢)(١).

٣ ـ الفقر يقضي على العلم: والمعرفة والفكر والثقافة فعندما ينشغل الإنسان بلقمة العيش له ولعياله ينسى كلّ شيء بما فيه ما هو بصدده من العلم لذا قَالَ أمير المؤمنين ﴿ الْفَقْرُ يُنْسِي » (١/١٥)(٢).

الفقر يفسد الخلاق: المجتمع إذا افتقر فسدت أخلاقه ولا يكون له تفكير ومجال لأن يمارس الأخلاق خصوصاً مساعدة الآخرين والإيثار وغيرها، فقد قَالَ أمير المؤمنين عَيْنَ «الْعُسْرُ يُفْسِدُ الْأَخْلَاقَ» والإيثار وغيرها، فقد قَالَ أمير المؤمنين عَيْنَ الله الْعُسْرُ الله عَيْر الحال إلى عشوه الأخلاق وتنقلب الموازين ويتغير الحال إلى حال آخر، ويستوحش الأصدقاء والرفقاء منه كما قَالَ أمير

⁽۱) تصنیف غرر الحکم ودرر الکلم؛ ص۳٦٥ ح ۸۲۱۹.

⁽٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢٠.

⁽٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢١.

- المؤمنين عَلِين الْعُسْرُ يَشِينُ الْأَخْلَاقَ وَيُوحِشُ الرِّفَاقَ» (٩/ ٢)(١).
- ـ الفقر في حدّ ذاته مذلة للنفس: فبعد أن كان عزيزاً يصبح ذليلاً خصوصاً بين الناس الذين موازينهم مادية.
 - ٦ ـ الفقر مدهش للعقل: حيث يُشتّت البال.
- ٧ ـ الفقر جالب للهم والغم: وقد صرحت بذلك بعض الروايات
 كما أن التجربة قائمة على ذلك قَالَ أمير المؤمنين ﴿ إِنَّ الْفَقْرَ مَذَلَّةٌ
 لِلنَّفْسِ، مَدْهَشَةٌ لِلْعَقْلِ، جَالِبٌ لِلْهُمُومِ» (٢/٤٩٨)(٢).
- ٨ ـ الفقر يؤدي إلى القنوط: الإنسان في أكثر من حالة يؤدي به الفقر إلى القنوط من رحمة الله وعدم انفراج الأمر والسعة، ويؤدي به إلى الوهن في العزيمة قَالَ أمير المؤمنين عَلَى "إنِ افْتَقَرَ قَنَطَ وَوَهَنَ" (١٤/٣)(٣).
- ٩ ـ الفقر يؤدي إلى هلاك الإنسان: واحتراقه بما يحل عليه من هم وغم قَالَ أمير المؤمنين هي : "ثَلَاثُ هُنَّ الْمُحْرِقَاتُ الْمُوبِقَاتُ: فَقْرٌ بَعْدَ غِنَى، وَذُلُّ بَعْدَ عِزِّ، وَفَقَدُ الْأَحِبَّةِ [الْأَحِبَّاء]» (٣٤٤) (٢).
- ١ الفقر ينتج عظائم الأمور: فإذا تمكن من الفرد أو المجتمع أو الدولة وقع منهم عظائم الأمور التي لا يحصل إلّا بسبب الفقر على المستوى السياسي أو الاجتماعي أو الديني وكم من دولة لم تتنبه وإذا بها بين عشية وضحاها قد سقطت وبادت بسبب الفقر قَالَ أمير المؤمنين عَلَيْهِ:

⁽١) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢٢.

⁽٢) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢٣.

⁽٣) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢٤.

⁽٤) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢٥.

«ضَرُورَةُ الْفَقْرِ تَبْعَثُ عَلَى فَظِيعِ [قَطْعِ] الْأَمْرِ» (٢٢٦/ ٤)(١).

11 - الفقير في بلده يكون ممتهناً: ومحتقراً ولا أحد يلتفت إليه وعلى العكس من ذلك إذا كان غنياً ومتمولاً قَالَ أمير المؤمنين عَيَيْنَ الْفَقِيرُ فِي الْوَطَنِ مُمْتَهَنَ " (٣٧٣/ ١)(٢).. والممتهن أي المحتقر الضعيف. وهنا يحكي الإمام عَيَيْنَ الواقع الخارجي.

١٢ - الفقر في الوطن غربة: ففي نهج البلاغة قَالَ ﷺ: «الْغِنَى فِي الْغُرْبَةِ وَطَنٌ، وَالْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةٌ»(٣).

فالفقر يجعل صاحبه في وطنه غريباً بين أهله وعشيرته قَالَ أمير المومنين عَلَيْ: «الْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةٌ» (٣٧٤/ ١)(٤). وَقَالَ أمير المؤمنين عَلَيْ: «الْمُقِلُّ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِهِ» (٣٧٧)(٥).

١٣ ـ الناس يَعُدُّون الفقر عاراً: وكأنه زاول أمراً معيباً حتى ولو كان في وطنه ويعرفه أهله والمقربون إليه قَالَ أمير المؤمنين عَلَيْهَ: «لَيْسَ فِي الْغُرْبَةِ عَارٌ إِنَّمَا الْعَارُ فِي الْوَطَنِ الْإِفْتِقَارُ» (٨٧/٥).

ولعلّ الإمام على يشير إلى قضية خارجية وأن المجتمعات الإنسانية هكذا تنظر إلى الفقير فيما بينها، أو الفقر الذي كان بسبب تقاعس وكسل الشخص.

⁽١) تصنيف غور الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢٦.

⁽۲) تصنیف غرر الحکم ودرر الکلم؛ ص۳۹۵ ح ۸۲۲۸.

⁽٣) نهج البلاغة ج ٢ ص ١٥٦. بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٥٣ ح ٨٣.

⁽٤) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٢٩.

⁽٥) تصنیف غرر الحکم ودرر الکلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣٠.

⁽٦) تصنیف غرر الحکم ودرر الکلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢٣١ .

18 - الفقر يخرس الفطن: قد يكون الإنسان متكلماً مصقعاً وخطيباً مفوهاً ولكن إذا حلّ عليه الفقر أخرسه عن الكلام أو عن إلقاء حجته قَالَ أمير المؤمنين عَلَى: «الْفَقُرُ يُخْرِسُ الْفَطِنَ عَنْ حُجّتِهِ» (٣٦٢/ ١)(١). وقَالَ أمير المؤمنين عَلَى: «الْبُحْلُ عَارٌ، وَالْجُبْنُ مَنْقَصَةٌ، وَالْفَقْرُ يُحْرِسُ الْفَطِنَ عَنْ [حَاجَتِهِ] حُجّتِهِ، وَالْمُقِلُ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِه»(٢).

ومن الواضح أن المراد منه هو الفقر المادي، وإلّا الفقر إلى الله لا يخرس صاحبه بل يطلق حجته ولسانه.

وقال ابن أبي الحديد: ومثل قوله (الفقر يخرس الفطن عن حاجته) قول الشاعر:

> سأعمل نص العيس حتى يكفني فالموت خيرٌ من حياة يرى لها متى يتكلم يلغ حكم كلامه كأن الغنى عن أهله بورك الغنى

غنى المال يوماً أو غنى الحدثان على الحرّ بالإقلال وسم هوان وإن لم يقل قالوا عديم بيان بغير لسان ناطق بلسان

ومثل قوله ﷺ: «والمقل غريب في بلدته» قول خلف الأحمر:

لا تظني أن الغريب هو النائي ولكنما الغريب المقل وكان يقال: مالك نورك، فإن أردت أن تنكسف ففرقه وأتلفه.

قيل للإسكندر: لِمَ حفظت الفلاسفة المال مع حكمتها ومعرفتها

⁽۱) تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم؛ ص٣٦٥ ح ٨٢١٧. عيون الحكم والمواعظ (لليثي)؛؛ ص٦٩ ح ١٧٦١ والغرر ١٣٧٤. بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٥٣ ح ٨٤.

⁽٢) نهج البلاغة (لصبحي الصالح)؛ ص٤٦٩ رقم ٣.

بالدنيا؟ قال: لئلا تحوجهم الدنيا إلى أن يقوموا مقاماً لا يستحقونه.

وقال بعض الزهاد: ابدأ برغيفيك فاحرزهما ثم تعبد (١٠).

وقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِينَهُ: «الْفَقْرُ يُخْرِسُ الْفَطِنَ عَنْ حُجَّتِهِ، وَالْمُقِلُ عَرِيبٌ فِي بَلْدَتِهِ، طُوبَى لِمَنْ ذَكَرَ الْمَعَادَ، وَعَمِلَ لِلْحِسَابِ، وَقَنِعَ غَرِيبٌ فِي بَلْدَتِهِ، طُوبَى لِمَنْ ذَكَرَ الْمَعَادَ، وَعَمِلَ لِلْحِسَابِ، وَقَنِعَ بِالْكَفَافِ، الْغِنَى فِي الْغُرْبَةِ وَطَنٌ، وَالْفَقْرُ فِي الْوَطَنِ غُرْبَةٌ، الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ، الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَكْبَرُ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ يَنْفَدُ، الْفَقْرَاءِ فَمَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا مَنَعَ غَنِيٌّ، مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الْأَغْنِيَاءِ اتّكَالًا لِللهُ مَا عَنْدَ اللهِ، وَأَحْسَنُ مِنْهُ تِيهُ الْفُقَرَاءِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ اتّكَالًا عَلَى اللَّهِ، الْقُنَاعَةُ كَنْزُ لَا يَنْفَد» (٢).

١٥ - الفقر كالمرض والموت: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْلَا ثَلَاثَةٌ فِي ابْنِ الْمَوْتُ، وَالْفَقْرُ، وَكُلُّهُنَّ فِيهِ وَإِنَّهُ لَمَعَهُنَّ لَوَثَّابٌ" وَالْفَقْرُ، وَكُلُّهُنَّ فِيهِ وَإِنَّهُ لَمَعَهُنَّ لَوَثَّابٌ (٣).

17 - الفقر منقصة للدِّين: قَالَ الإمام على عَلَى لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ: "يَا بُنيَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ الْفَقْرَ مَنْقَصَةٌ لِلدِّينِ، وَمَدْهَشَةٌ لِلْعَقْل، دَاعِيَةٌ لِلْمَقْتِ" (٤).

⁽١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد؛ ج١٨؛ ص٨٨.

 ⁽۲) روضة الواعظين وبصيرة المتعظين (ط ـ القديمة)؛ ج٢؛ ص٤٥٤. بحار الأنوار
 (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٤٦ ح ٥٧.

⁽٣) الدعوات للرواندي (سلوة الحزين) ض ١٧١ ح ٤٧٩، الخصال ج ١ ص ١١٣ ح ٨٩، بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٥٣ ح ٨٢.

⁽٤) نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٢١. بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٥٣.

من أسباب الفقر:

يوجد هناك أسباب عديدة للفقر بعضها فردية وبعضها اجتماعية وبعضها مادية وبعضها معنوية فمن تلك الأسباب:

١ ـ الزنى

فقد وردت الروايات الكثيرة على أن من أهم أسباب الفقر الفردي والاجتماعي هو انتشار حالة الزني لما تسببه من نتائج وخيمة على المستوى الصحي والاقتصادي والأخلاقي والاجتماعي وإليك قسماً من تلك الروايات:

١ ـ ففي الصحيح عَن الْفُضَيْل:

عَنْ أَبِي جَعْفَر عَلَى اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَى الفِّي الزِّني خَمْسُ خِصَالٍ: يَذْهَبُ بِمَاءِ (١) الْوَجْهِ، وَيُورِثُ الْفَقْرَ، وَيَنْقُصُ الْعُمُرَ، وَيُسْخِطُ الرَّحْمنَ، وَيُخَلِّدُ فِي النَّارِ^(٢)؛ نَعُوذُ^(٣) باللَّهِ مِنَ النَّارِ^(٤).

٢ ـ وعَنْ عَلِيٌّ بْن سَالِم، قَالَ:

قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ ﷺ: «اتَّقِ الزِّني؛ فَإِنَّهُ يَمْحَقُ^(٥) الرِّزْقَ، وَيُبْطِلُ الدِّرِيَ»(٦).

⁽١) في الوافي: "ببهاء".

فيُّ المرآةُ: قوله ﷺ: "ويخلُّد في النار، أي مع اعتقاد الحلِّ، أو المراد بالخلود المكث الطويا.».

⁽٣) في "بح، بخ». "فنعود».

الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١١؛ ص٢٤٧ ح ١٠٣١٥ وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٥٤٢ ح٩. راجع: المحاسن، ص ١٠٧، كتاب عقاب الأعمال، ح ٩٤٠، الوافي، ج ١٥، ص ٢٠٩، ح ١٤٩١٢؛ الوسائل، ج ٢٠، ص ٣٠٩، ح ٢٥٦٩٠.

المَحْقُ: النقص، والمحو، والإبطال، وذهاب البركة، أو ذهاب الشيء كلُّه حتَّى لا يرى منه أثر. راجع: لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٣٨ (محق).

الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١١؛ ص٢٤٣ ح ١٠٣٠٨ وفي طبع الإسلامية ج٥ ـ

٣ ـ وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ (') ﴿ فَالَ: "لِلزَّانِي سِتُ خِصَالٍ: ثَلَاثٌ فِي الدُّنْيَا، وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ؛ أَمَّا ('') الَّتِي ('') فِي الدُّنْيَا: فَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ، وَيُورِثُ الْفَقْرَ، وَيُعَجِّلُ الْفَنَاءَ؛ وَأَمَّا الَّتِي فِي الْآخِرَةِ: فَسَخَطُ الرَّبِّ، وَسُوءُ الْحِسَاب، وَالْخُلُودُ (٤) فِي النَّارِ (٥).

⁼ ص ٥٤١ ح ٢. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب في تفسير الذنوب، ضمن ح ٢٠٠٨ وعلل الشرائع، ص ٥٨٤، ضمن ح ٢٧؛ ومعاني الأخبار، ص ٢٦٩، ضمن ح ٢٠؛ ومعاني الأخبار، ص ٢٦٩، ضمن ح ٢، بسند آخر عن أبي عبد الله هي إلى قوله: "يمحق الرزق" مع اختلاف يسير. الاختصاص، ص ٢٣٨، مرسلًا عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله هي، ضمن الحديث، وتمام الرواية فيه: "الذنوب التي تحبس الرزق الزنى"، الوافي، ج ١٥، ص ٢١١، ح ١٤٩١٧؛ الوسائل، ج ٢٠، ص ٣٠٩، ح ٢٥٦٩١.

⁽١) في الوسائل: _ «عن أبيه».

⁽۲) في «ن، بخ، بف» والوافي والفقيه، ج ٣ والخصال، ح ٤: «فأمًا».

⁽٣) في «بخ»: «الذي».

⁽٤) في «بخ»: «و الخلد».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١١؛ ص٢٤٣ ح ١٠٣٠، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٥٥ ح ٣. الفقيه، ج ٣، ص ٥٧٥، ح ٤٩٦٠، معلقاً عن عبد الله بن ميمون، عن أبيه عن أبيه، عن آبائه ﷺ؛ وفي المحاسن، ج ١، ص ١٠٦، كتاب عقاب الأعمال، ح ٩١؛ وثواب الأعمال، ص ٢١١، ح ١، بسندهما عن عبد الله بن ميمون؛ الخصال، ص ٢٣١، باب الستّة، ح ٤، بسنده عن عبد الله بن ميمون، عن أبي عبد الله ﷺ، من دون الإسناد إلى أبيه ﷺ، وفي الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٥، ضمن الحديث الطويل ٢٧٦١؛ والخصال، ص وفي الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٥، ضمن الحديث الطويل ٢٧٦١؛ والخصال، ص التبي النبي ﴿ ٢٠، باب الستّة، ح ٣، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه ﷺ مع زيادة في آخره. علل الشرائع، ص ٤٧٩، ح ٢، بسند آخر عن علي ﴿ وفيهما مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٥، ص ٢٠٩، ح ٢٠٩ الوسائل، ج وفيهما مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٥، ص ٢٠٩، ح ٢٠٩ الوسائل، ج

٤ ـ وعَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ﷺ: إِنِّي مُبْتَلَى بِالنَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ الْجَمِيلَةِ، فَيُعْجِبُنِي النَّظُرُ إِلَيْهَا.

فَقَالَ لِي (١): «يَا عَلِيُّ، لَابَأْسَ إِذَا عَرَفَ اللَّهُ مِنْ نِيَّتِكَ (٢) الصِّدْقَ (٣)، وَإِيَّاكَ وَالزِّنِي؛ فَإِنَّهُ يَمْحَقُ الْبَرَكَةَ، وَيُهْلِكُ الدِّينَ»(٤)..

أقول: الرواية بالإضافة إلى ضعف سندها فلا يمكن الاعتماد عليها، أنها محمولة على النظرة الأولى التي تحصل بدون اختياره وأنه لو نظر إليها تعجبه من حيث الجمال وهذا أمر خارج عن إرادته.

⁽١) في "بن" والوسائل: ـ "لي".

⁽٢) في الوافي: "صدق النظر أن يكون لرؤية آثار صنع الله عزّ وجلّ من دون شهوة ولا ريبة". وقال المحقّق الشعراني في هامشه: "لعلّ المراد ما وقع النظر بغير اختياره فيحدّثه نفسه بعد ذلك بجمال صورتها مع عدم العزم على الفاحشة".

وفي المرآة: "يمكن حمله على أنّ مراد السائل أنّه مبتلى بمعاشرة امرأة يقع نظره عليها بغير اختيار فتعجبه، فالمراد بصدق النيّة أن يعلم الله تعالى أنّه لا يتعمّد ذلك، أو على أن يكون المراد بصدق النيّة النظر لإرادة التزويج".

⁽٣) في الوافي: _ "الصدق".

 ⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج١١، ص: ٢٤٦ ح ١٠٣١٢. الوافي، ج ١٥، ص
 ٢١١، ح ١٤٩١٨؛ الوسائل، ج ٢٠، ص ٣٠٨، ح ٢٥٦٨٧.

سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي ٱلْعَكَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿ (١).

آ ـ ورواه بسند آخر جاء فيه: عن التميمي قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيً ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ جَعْفَر النَّبِي اللَّهُ قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ: "يَا عَلِيُّ فِي ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ عَنِ النَّبِي اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ: "يَا عَلِيُّ فِي النِّنَ فِي النِّنَ فِي النِّنَ فِي النِّنَ فِي اللَّنْنَا، وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ؛ فَأَمَّا الَّتِي فِي اللَّنْنَا: فَيَذْهَبُ بِالْبَهَاءِ، وَيُعَجِّلُ الْفَنَاءَ، وَيَقْطَعُ الرِّزْقَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي الْآخِرَةِ: فَسُوءُ الْحِسَابِ، وَسَخَطُ الرِّحْمَنِ، وَالْخُلُودُ فِي النَّارِ»(٢).

٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الزِّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ، وَيَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ» (٣)(٤).

۸ - وَرَوَى عَمْرُو بْنُ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: كَانَ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ﷺ: "يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فِيمَّا مَنْ زَنَى زُنِيَ بِهِ وَلَوْ فِي الْعَقِبِ مِنْ بَعْدِهِ، يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عِمْرَانَ عِنْ بَعْدِهِ، يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَكْثُرَ خَيْرُ أَهْلِ بَيْتِكَ، عِفْ تَعِفَ تَعِفَ أَهْلُكَ، يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَكْثُرَ خَيْرُ أَهْلِ بَيْتِكَ، فَإِينَ تَدِينُ تَذَانُ وَالزِّنَا، يَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ كَمَا تَدِينُ تُذَانُ (٥)(٢).

⁽١) الخصال؛ ج١؛ ص٣٢٠ ح٢.

 ⁽۲) الخصال، ج١، ص: ٣٢١. ورواه في: من لا يحضره الفقيه؛ ج٤؛ ص٣٦٧ في وصية النبي هي.

 ⁽٣) جمع بلقعة وهي الأرض القفر التي لا نبات لها ولا شيء بها، أي يصير الزنا سبباً لفنائهم حتى لا يبقى منهم أحد.

⁽٤) من لا يحضره الفقيه؛ ج٤؛ ص٢٠ ح ٤٩٧٨.

⁽٥) أي كما تفعل تجازي فيكون من باب المشاكلة.

⁽٦) من لا يحضره الفقيه؛ ج٤؛ ص٢١ ح ٤٩٨١.

٩ - وعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ آبَائِهِ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ
 إلَّا خَرِبَ وَلَمْ يُعْمَرْ بِالْبَرَكَةِ: الْخِيَانَةُ، وَالسَّرِقَةُ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ، وَالنَّرِنَاءُ»(١).

١٠ ـ وعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْدٍ، قَالَ: «الذُّنُوبُ الَّتِي تُغَيِّرُ النَّعَمَ الْبَغْيُ (٢)،

والذنوبُ التي تورث الندم القتلُ؛ فإنّه يورث الندامة في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى في قابيل حين قتل أخاه: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّدِمِينَ﴾ [المائدة (٥): ٣١].

⁽۱) الأمالي (للصدوق)؛ النص؛ ص٣٩٨ ح ١٢. أعلام الدين في صفات المؤمنين/ ٤٠٤ فصل في ما جاء من عقاب الأعمال، وسائل الشيعة/ج٨٢/٢٤٢ باب تحريمها ح ٣٤٦٥، بحار الأنوار (ط ـ بيروت)/ج٢٧/باب ٥٨ الخيانة وعقاب أكل الحرام، وج٢٦/١٩/باب ٦٩ الزنا وج٢٦/١٢٥/باب ٨٦ حرمة شرب المخمر وعلتها والنهي عن النداوي بها والجلوس على مائدة يشرب عليها وأحكامها.... ص: ١٢٣ وج٢٧/١٨٥/باب ٩١ السرقة والغلول وحدهما.

⁽٢) في مرآة العقول، ج ١١، ص ٣٤٠: "حمل البغي على الذنوب باعتبار كثرة أفراده، وكذا نظائره! والبغي في اللغة: تجاوز الحدّ، ويطلق غالباً على التكبّر والتطاول وعلى الظلم، قال تعالى: ﴿ يَبْغُونَ فِي ٱلأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَيِّ لِيونس (١٠): ٢٣؛ الشورى (٤٢) ٢٤]، وقال: ﴿ إِنَّمَا بَقَيُكُمْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ ﴾ [يونس (١٠): ٢٣]، وَإِنُو كَانَ مِن الله الله وَهُو عُلَيْهِ لَبَنفُرَنَهُ اللّهُ ﴾ [الحج (٢٢): ٦٠]، ﴿ إِنَّ قَرُونَ كَانَ مِن قَرْمُ مُوسَىٰ فَبَغَى عَلَيْهِ لَبَنفُرَنَهُ اللّهُ ﴾ [الحج (٢١): ٢٠]، ﴿ إِنَّ المُدَنهُما عَلَى ٱلأَخْرَىٰ فَقَتْلُوا لَقَى تَبْعِي ﴾ [الحجرات (٤٩): ٩]، وقد روي أنّ الحسن ﴿ طلب المبارزة في صقين، فنهاه أمير المؤمنين عن ذلك وقال: إنّه بغي، ولو بغى جبل على لهد الله الباغي، ولمّا كان الظلم مذكوراً بعد ذلك فالمراد به التطاول والتكبّر؛ فإنّهما موجبان لرفع النعمة وسلب العزّة، كما خسف الله بقارون، وقد مرّ أنّ التواضع سبب للرفعة، والتكبّر يوجب المذلّة، أو المراد به البغي على الإمام، أو الفساد في الأرض.

وَالذُّنُوبُ الَّتِي تُورِثُ النَّدَمَ الْقَتْلُ، وَالذُّنُوبُ^(۱) الَّتِي تُنْزِلُ النِّقَمَ الظُّلْمُ، وَالَّتِي (¹⁾ تَهْتِكُ السِّتْرَ^(٣) شُرْبُ الْخَمْرِ، وَالَّتِي (¹⁾ تَحْبِسُ الرِّزْقَ الزِّنى، وَالَّتِي تُودُّنُ الدُّعَاءَ وَتُظْلِمُ الْهَوَاءَ عُقُوقُ وَالْتِي تُودُّنُ الدُّعَاءَ وَتُظْلِمُ الْهَوَاءَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ (¹⁾. اللَّعَاءَ وَتُظْلِمُ الْهَوَاءَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ (¹⁾.

وهتك الستور بشرب الخمر ظاهر.

وحبس الرزق بالزنى مجرّب؛ فإنّ الزناة وإن كانوا أكثر الناس أموالًا عمّا قليل يصيرون أسوأ الناس حالًا. وقد يقرأ هنا [أي بدل الزنى]: الربا، بالراء المهملة والباء الموحّدة وهي تحبس الرزق؛ لقوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ آللهُ ٱلْإِبَوا وَبُرْفِي أَلْهَكُونَ مُ اللّهُ الْإِبَوا وَبُرْفِي اللّهَ اللّهُ اللّهُ

وإظلام الهواء إمّا كناية عن التحيّر في الأمور، أو شدّة البليّة، أو ظهور آثار غضب الله في الجوّ.

- (١) هكذا في «ب، ج، د، ز، بر، بف» والوافي والمعاني والاختصاص. وفي سائر النسخ والمطبوع: ـ/ «الذنوب».
 - (٢) في المعاني والاختصاص: +/ "الذنوب".
- (٣) في «ب، ج، د، ز، ص، بر، بف» والوسائل والعلل: «الستور». وفي المعاني:«تهتك العصم وهي الستور».
 - (٤) في الاختصاص: +/ "الذنوب" وكذا فيما بعد.
 - (٥) في الاختصاص: التحبساء
- (٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٤؛ ص٢٥٦ ح ٣٠٠٨ باب ١٩٧ ـ بَابٌ في تفسير الذُنُوبِ. علل الشرائع، ص ٥٨٤، ح ٢٧، بسنده عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن معلّى بن محمّد، عن العبّاس بن العلاء. معاني الأخبار، ص ٢٦٩، ح ١، بسنده عن المعلّى بن محمّد، عن العبّاس بن العلاء. الاختصاص، ص ٢٣٨، مرسلًا عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله ﷺ. وراجع: الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب قطيعة الرحم، ح ٢٧٢١، الوافي، ج ٥، ص ٢١٥٩، ح ٢٥٤٨؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٢٧٤، ح ٢١٥٥١.

والتي تنزل النقم الظلم، كما يشاهد في أحوال الظالمين وخراب ديارهم واستيصال أولادهم وأموالهم، كما هو معلوم من أحوال فرعون وهامان وبني أميّة وبني العبّاس وأضرابهم، وقد قال تعالى: ﴿فَيَلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيكَةً بِمَا ظَلَمُوّاً ﴾
 [النمل (٢٧): ٥٢].

٢ ـ ومن أسباب الفقر ارتكاب الذنوب:

دلت على ذلك عدة روايات من أن مجرد ارتكاب الذنوب يؤدي إلى الفقر كما وردت نصوص أخرى من الأدعية والزيارات وغيرها في ذلك، وبطبيعة الحال هذه الأمور وإن لم تكن بصورة عامة لأن كثيراً من الكفار والفساق والعصاة هم من الأغنياء:

١ _ ففي الصحيح عَنْ سَدِيرٍ، قَالَ:

سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَنْ قَوْلٌ اللَّهِ عَنْ كَانَتْ (٣) لَهُمْ قُرَى أَسَفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ (١) الْآية، فَقَالَ: «هؤلاءِ قَوْمٌ كَانَتْ (٣) لَهُمْ قُرَى مُتَصِلَةٌ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ (١) إلى بَعْضِ، وَأَنْهَارٌ جَارِيَةٌ، وَأَمْوَالٌ ظَاهِرَةٌ، مُتَصِلَةٌ يَنْظُرُوا (٥) نِعَمَ (٦) اللهِ عَلَى ، وَغَيَّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ مِنْ عَافِيَةِ اللهِ، فَعَيْرَ (٧) فَكَفَرُوا (٥) نِعَمَ مِنْ نِعْمَ مِنْ نِعْمَ مَنْ نِعْمَ مَنْ نِعْمَ مَنْ نِعْمَ مِنْ عَافِيةِ اللهِ، فَعَيْرُوا مَا لِللّهِ اللّهُ مَا بِهُمْ مِنْ عَافِيةِ اللّهِ، وَهُوإِتَ اللّهَ لَا يُعْتَرُ مَا بِهُمْ مِنْ نِعْمَ مِنْ نِعْمَ مَنْ نِعْمَ مِنْ نِعْمَ مَا لِلّهُ مَا بِهِمْ مُنْ نِعْمَ مَا اللّهُ عَلَيْهِمْ (١) سَيْلَ الْعَرِم، فَعَرَّقَ قُرَاهُمْ، وَحَرَّبَ إِلَيْهُمْ (٨) فَأَرْسَلَ اللّهُ عَلَيْهِمْ (١) سَيْلَ الْعَرِم، فَعَرَّقَ قُرَاهُمْ، وَحَرَّبَ

⁽١) هكذا في "بس، بف، جل". وفي القرآن: "فَقَالُوا رَبُنَا". وفي سائر النسخ والمطبوع: "قالوا ربَنا".

⁽٢) سورة سبأ، الآية: ١٩.

⁽٣) في «ض»: «قد كانت».

⁽٤) في الوسائل: "بعضها".

⁽٥) في «ب»: «فكفّروا» بالتشديد.

⁽٦) في «د»: «ألعم». وفي الكافي، ح ١٥٤١٢: «بأنعم».

⁽۷) في «ز»: «فيغيّر».

⁽A) سورة الرعد، الآية: ١١. وفي الكافي، ح ١٥٤١٢: _/ "من عافية ـ إلى ـ "بأَنْفُسِهمُ"».

⁽٩) في «بر»: «إليهم».

دِيَارَهُمْ، وَأَذْهَبَ^(۱) أَمْوَالَهُمْ^(۲)، وَأَبْدَلَهُمْ مَكَانَ جَنَّاتِهِمْ^(۳) جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أَكُلِ خَمْطٍ^(٤) وَأَثْلُو^(٥)، وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ، ثُمَّ قَالَ^(٦): ﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَكُهُم بِمَا كَفَرُوا ۖ وَهَلْ ثَجَزِينَ إِلَّا ٱلْكَفُورَ ﴾ (٧)(٨).

٢ ـ وعَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^(٩) عَلِيَّا، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ، فَيُزْوى^(١٠) عَنْهُ الرِّزْقُ»^(١١).

⁽١) في «بر، بس» والوافي والوسائل والبحار: «و ذهب».

⁽۲) في «ب، د، ز، ص، ض، بر، بس، بف» والوافي والوسائل والبحار والكافي،ح ١٥٤١٢: «بأموالهم».

⁽٣) في البحار: "جنتيهم".

⁽٤) ﴿خَمْطُ»: ضرب من الأراك يُؤكل. ترتيب كتاب العين، ج ١، ص ٥٢٨ (خمط).

 ⁽٥) "الأثل»: شجر يشبه الظرفاء، إلّا أنّه أعظم منها وأجود منها عوداً. تصنع منه
 الأقداح الصّفر الجياد. ترتيب كتاب العين، ج ١، ص ٦٦ _ ٧٧.

⁽٦) في الكافي، ح ١٥٤١٢: +/ «الله عز وجل».

⁽٧) سورة سبأ، الآية: ١٧.

⁽۸) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٦٧٨ ح ٢٤٣٣ . الكافي، كتاب الروضة، ح ١٥٤١٢، عن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن سدير، قال: سأل رجل أبا جعفر ﷺ، الوافي، ج ٥، ص ١٠٠٥، ح ٢٠٦١٧؛ البحار، ج ٣٣، ص ح ٣٤٨، ح ٢٠.

⁽٩) في «هـ»: «أبي عبد الله».

⁽١٠) يجوز فيه البناء على الفاعل أيضاً، والضمير المستتر فيه راجع إلى «الذنب». وزوى الشيء: قبضه. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٩٥ (زوا). وفي مرآة العقول: «أي قد يكون تقتير الرزق بسبب الذنب عقوبة أو لتكفير ذنبه، وليس هذا كلّياً، بل هو بالنسبة إلى غير المستدرجين، فإنّ كثيراً من أصحاب الكبائر يوسّع عليهم الرزق».

⁽١١) الكافي (ط _ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص ٦٧٠ ح ٢٤١٨، وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ١١٠، ضمن حديث أربعمائة، عن أمير =

قال المجلسي: فيزوى عنه الرزق أي يقبض أو يصرف وينحى عنه أي قد يكون تقتير الرزق بسبب الذنب عقوبة أو لتكفير ذنبه وليس هذا كليًّا بل هو بالنسبة إلى غير المستدرجين فإن كثيراً من أصحاب الكبائر يوسع عليهم الرزق.

وفي النهاية: زويت الأرض أي جمعت وفي حديث الدعاء وما زويت عني مما أحب أي صرفته عني وقبضته (١).

٣ ـ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَىٰ ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "إِنَّ الذَّنْبَ يَحْرِمُ الْعَبْدَ الرِّزْقَ»(٢).

٤ ـ وعَنِ الْفُضَيْل:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلِيًا ، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ، فَيُدْرَأُ (٢) عَنْهُ

⁼ المؤمنين ﷺ، وفيه: «احذروا الذنوب، فإنّ العبد يذنب الذنب فيحبس عنه الرزق». راجع: علل الشرائع، ص ٢٩٧، ح ١١ وتفسير القمّي، ج ٢، ص ٣٨١، الوافي، ج ٥، ص ٢٠٠١، ح ٣٤٦٦؛ الوسائل، ج ١٥، ص ٣٠١، ح ٢٠٥٣؛ البحار، ج ٧٣، ص ٣١٨، ح ٦.

⁽۱) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج۷۰، ص: ۳۱۹. والنهاية في غريب الحديث ج ۲ ص ۳۲۰.

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٢٧٦ ح ٢٤٢١. المحاسن، ص ١١٦، كتاب عقاب الأعمال، ح ١٤٥، بسند آخر، وتمام الرواية فيه: "إنّ المؤمن لينوي الذنب، فيحرم رزقه". قرب الإسناد، ص ٣٢، ح ١٠٤، بسند آخر، وتمام الرواية فيه: "إنّ المؤمن ليأتي الذنب، فيحرم به الرزق" مع زيادة في أوّله، الوافي، ج فيه: "إنّ المؤمن ليأتي الذنب، فيحرم به الرزق" مع زيادة في أوّله، الوافي، ج

⁽٣) الدَّرُءُ: الدفع. لسان العرب، ج ١، ص ٧١ (درأ). وفي مرآة العقول: «الفعل هنا على بناء المجهول، ويحتمل المعلوم بإرجاع المستتر إلى الذب».

الرِّزْقُ»، وَتَلَا هذِهِ الْآيَات: ﴿إِذْ أَفْسَمُواْ لَيَصْرِمُنَهَا مُصْبِحِينَ ﴿ وَلَا يَسْتَنْتُونَ ﴿ فَطَافَ عَلَمَا مُصْبِحِينَ ﴿ وَلَا يَسْتَنْتُونَ ﴾ عَلَيْهَا طَآبِفُ مِن رَبِك وَهُمْ نَآيِمُونَ ﴾ (١)(١).

٥ ـ وعَنْ مِسْمَع بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُحْبَسُ عَلَى (اللَّهِ عَلَى أَزْوَاجِهِ فِي الْجَنَّةِ لَيَنْظُرُ إِلَى أَزْوَاجِهِ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَمْنَ» (١٤)(٥).

٣ ـ الإسَّراف يورث الفقر:

السرف: في ظل بعض الروايات:

(۱) سورة القلم، الآيات: ۱۷ ـ ۱۹. وفي الوافي: «الآية نزلت في قوم كانت لأبيهم جنّة، فكان يأخذ منها قوت سنته ويتصدّق بالباقي، فلمّا مات قال بنوه: إن فعلنا ما كان يفعل أبونا ضاق علينا الأمر، فحلفوا أن يقطعوها، وقد بقي من الليل ظلمة داخلين في الصبح منكرين، ولم يستثنوا في يمينهم، أي لم يقولوا: إن شاء الله، فطاف عليها بلاء أو هلاك. «طائف» أي محيط بها. وهذا كقوله سبحانه: ﴿وَلُحِيطٌ بِثَمَرِهِ ﴾ [الكهف (۱۸): ٢٢] قيل: احترقت جنّتهم فاسودّت، وقيل: يست وذهبت خضرتها ولم يبق منها شيء».

(۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٢٧٦ ح ٢٤٢٢. المحاسن، ص ١١٥، كتاب عقاب الأعمال، ح ١١٩، مرسلًا عن الفضيل، الوافي، ج ٥، ص ١٠٠١، ح ٢٠٥٧٥؛ البحار، ج ٣٧، ص ٢٠١١، ح ٢٠٥٧٥؛ البحار، ج ٣٧، ص ٣٢٤، ح ٩.

(۳) في اهداه: المن الد

(٤) في "ز، هـ": "يتنعّمن في الجنّة". وفي الأمالي: "أزواجه وإخوانه في الجنّة" بدل
 "أزواجه في الجنّة يتنعّمن".

(٥) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٦٧٦ ح ٢٤٢٩. الأماني للصدوق، ص ٤١٢، المجلس ٦٤، ح ٩، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن آبائه على عن رسول الله الله الوافي، ج ٥، ص ٢٠٠٤، ح ٣٤٧٨؛ الوسائل، ج ١٥، ص ٢٩٩، ح ٢٨.

١ _ ففي الصحيح عَنْ هِشَام بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ:

فَقَالَ: "كَانَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيُّ ـ سَمَّاهُ ـ وَكَانَ لَهُ حَرْثٌ، وَكَانَ '' إِذَا أَخَذَ ('') يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَيَبْقى ('' هُوَ وَعِيَالُهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ، فَجَعَلَ اللَّهُ عَلَىٰ نَرَفاً» ('٥)(٢).

٢ ـ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو الْأَحْوَلِ، قَالَ:

تَلَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَشِيْ هذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَاۤ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَشْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (٧) قَالَ: فَأَخَذَ (٨) قَبْضَةً مِنْ حَصَى، وَقَبُضَهَا بِيَدِهِ، فَقَالَ: «هذَا الْإِقْتَارُ (٩) الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ» ثُمَّ

⁽١) سورة الأنعام، الآية: ١٤١.

⁽۲) في «ظ، بح، بخ، بر، بف، بك» والوافي والوسائل، ح ۱۲۵۰۰: «فكان». وفي «ي»: ــ/ «و كان».

⁽٣) في "بح، بس»: "أحلّ. وفي تفسير العيّاشي: "جذّه".

⁽٤) في الوسائل، ح ١٢٥٠٠: «فيبقى».

⁽٥) في الوافي: «يعني أنزل فيه هذه الآية».

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٧ ح ٢٢٢٤ باب ٨٧ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّرَفِ وَالتَّقْتِيرِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ٥. تفسير العيَاشي، ج ١، ص ٣٧٩، ح ١٠٥، عن محمَد بن مسلم، عن أبي جعفر ﷺ، مع زيادة في أوّله، الوافي، ج ١٠، ص ٢٠٠، ح ٩٩٨٥؛ الوسائل، ج ٩، ص ٤٦١، ح ١٢٥٠٠؛ وج ٢١، ص ٢٥٨، ح ٢٧٨٦٨.

⁽٧) سورة الفرقان، الآية: ٦٧.

⁽A) في «بث، بخ، بر، بف، بك»: «و أخذ».

 ⁽٩) الإقتار»: التضييق على الإنسان في الوزق؛ يقال: أقتر الله رزقه، ضيقه وقلّله، وكذا القَتْر والتقتير. راجع: الصحاح، ج ٢، ص ٧٨٦؛ النهاية، ج ٤، ص ١٢ (قتر).

قَبَضَ (۱) قَبْضَةً أُخْرَى، فَأَرْخَى (۲) كَفَّهُ كُلَّهَا (۳)، ثُمَّ قَالَ (۱): «هذَا الْإِسْرَافُ» ثُمَّ أَخَذَ (٥) قَبْضَةً أُخْرَى، فَأَرْخَى (٦) بَعْضَهَا، وَأَمْسَكَ بَعْضَهَا (٧)، وَقَالَ: «هذَا الْقَوَامُ» (٨)(٩).

٣ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷺ وَلَى اللَّهِ وَ اللَّهِ وَ اللَّهِ وَ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَلُومًا تَعْشُورًا ﴿ (١٠) قَالَ: «الْإِحْسَسَارُ: الْفَاقَةُ ﴾ (١١).

⁽١) في «بح، بخ، بر، بف، بك» والوافي والوسائل: «ثمّ أخذ».

⁽٢) في "ي، بث، بح" والوسائل: "و أرخى". وفي "بر، بف، بك": "فأجرى". والإرخاء: الإسدال والإرسال؛ يقال: أرخيتُ الستر وغيره، إذا أرسلته وأسدلته. راجع: الصحاح، ج ٦، ص ٢٣٥٤؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٨٩ (رخا).

⁽٣) في «ظ، بح، بخ، بر، بف، بك» والوافي: _/ «كلّها».

⁽٤) في «يَ»: «فقال».

⁽a) في هامش الكافي المطبوع عن بعض النسخ: «قبض».

⁽٦) في «ي، بح»: «و أرخى». وفي «بخ، بر، بف، بك»: «فأجرى».

⁽٧) في «بح». «بعضاً».

⁽A) «القوام»: العدل، وما يعاش به. الصحاح، ج ٥، ص ٢٠١٧ (قوم).

⁽٩) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٥ ح ٦٢٢٠ باب ٨٧ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّرَفِ والتَّقْتِيرِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ١. الوافي، ج ١٠، ص ٥٠٠، ح ٩٩٨٠؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٩، ح ٢٧٨٧١.

⁽١٠) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

⁽۱۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٧ ح ٦٢٢٥ باب ٨٧ ـ باب كراهِيةِ السَرَف والتَقْتيرِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ٦. تفسير العيّاشي، ج ٢، ص ٢٨٩، ح ٢١، عن محمّد بن يزيد، عن أبي عبدالله ﷺ عن رسول الله ﷺ، الـوافـي، ج ٢٠، ص ٥٠١، ح ٩٩٨٣؛ الـوسـائـل، ج ٢١، ص ٥٥٩، ح ٢٧٨٦٩

٤ _ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ ﴿ الْمِسْرَافِ؟ فَقَالَ: «الْبِتِذَالُكَ (٣) ثَوْبَ صَوْنِكَ، وَإِهْرَاقُكَ (٤) فَضْلَ إِنَائِكَ، وَأَكْلُكَ التَّمْرَ وَرَمْيُكَ النَّوى (٥) هَاهُنَا وَهَاهُنَا » (٦).

وأما كون الإسراف أحد أسباب الفقر فقد ورد في أكثر من رواية منها:

١ ـ ما جاء في الصحيح عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ وَيُوسُفَ بْنِ عُمَارَةً (٧)،
 قَالا:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ مَعَ الْإِسْرَافِ قِلَّةَ الْبَرَكَةِ»(^).

⁽۱) في الوسائل والكافي، ح ۱۲۵۳٥: «ما أدنى».

⁽۲) في الوسائل والكافي، ح ١٢٥٣٥: _/ "حدّ».

⁽٣) هكذا في «ظ، ي، بث، بخ، بر، بف، بك» وحاشية «جن» والوافي والوسائل والكافي، ح ١٢٥٣٥. وفي «بس، جن» والمطبوع: «إبذالك». وابتذال الثوب وغيره: امتهانه واحتقاره وترك صيانته؛ يقال: بذل الثوب وابتذله، أي لبسه في أوقات الخدمة والامتهان، وفي أشغاله وتصرفاته. راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٦٣٢؛ المصباح المنير ٧ ص ٤١ (بذل).

⁽٤) في الوسائل: «و إهراق».

⁽٥) في «بث، بح، بخ» والوسائل والكافي، ح ١٢٥٣٥ : «بالنوى». وفي الوافي: «بالنواة».

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٥٠ ح ٢٢٢٩ باب ٨٧ ـ باب كراهية السَّرْفِ وَالتُقُتِيرِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٦ ح ١٠. الكافي، كتاب الزيّ والتجمّل، باب لبس الخلقان، ح ١٢٥٣٥. وفيه، نفس الكتاب، باب اللباس، ذيل ح ١٢٤٤٥، بسند آخر، إلى قوله: "ثوب صونك" مع اختلاف يسير. وفي الفقيه، ج ٣، ص ١٦٢٠ ح ٢٦٣٣؛ والخصال، ص ٩٣، باب الثلاثة، ح ٣٧، بسند آخر، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٠، ص ٥٠٣، ح ٩٩٨٧؛ الوسائل، ج ٥٠، ص ٥٠٠، ح ٩٩٨٧؛ الوسائل،

⁽٧) في «ي، بخ، بس» والوسائل: «يوسف بن عمّار». وفي «بر، بف» والوافي: «يونس بن عمّار».

⁽٨) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٦ ح ٦٢٢٢ باب ٨٧ ـ بَابُ كرَاهِيَةٍ =

٢ ـ عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدٍ (١)، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّهِ عَبِيْدُ: «يَا عُبَيْدُ، إِنَّ السَّرَفَ يُورِثُ الْفَقْرَ، وَإِنَّ الْقَصْدَ يُورِثُ الْغِني»(٢).

٣ ـ وروى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، قَالَ:

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَكِ : «الْقَصْدُ مَثْرَاةٌ "، وَالسَّرَفُ مَتْوَاةٌ " (٤)(٥).

السَّرَفِ وَالتَّقْتِيرِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ٣. الوافي، ج ١٠، ص 8٩٩، ح ٢٧٨٥٩.

⁽۱) والد مروك هو عبيد بن سالم بن أبي حفصة العجلي. ولم نجد رواية مروك عنه في موضع، كما لم يرد له ذكر في الأسناد. والخبر رواه الصدوق في الفقيه بإسناده عن عبيد بن زرارة. وعبيد هذا قد أكثر الرواية عن أبي عبد الله جهر راجع: معجم رجال الحديث، ج ۱۱، ص ٤١٣ ـ ٤١٨.

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤١ ح ٦٢١٤ باب ٨٦ ـ بَابُ فَضْلِ الْقَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٨. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٤، ح ٣٦٥٩، معلّقاً عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبدالله هذا الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٧، ح ٢٧٨٤٨.

 ⁽٣) المثراة: المكثرة، مَفْعَلةٌ من الثروة والثّراء، وهو كثرة العدد في المال والناس.
 راجع: النهاية، ج ١، ص ٢١٠؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٦٣ (ثرا).

⁽٤) في "ي، بح، بف": "مثواه". والمتواة: مَفْعَلَة من التّوى وزان حصى بمعنى الهلاك، أو هلاك المال، أو ذهاب مال لا يرجى. راجع: الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٩٠؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ١٠٦ (توى). هذا، وفي الوافي: "كلاهما بكسر الميم اسم آلة من الثروة والتوى بالمثنّاة بمعنى الهلاك والتلف". متواة: بفنح الميم ما يسبب الخسارة.

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٣٩ ح ٦٢١٠ باب ٨٦ ـ بَابُ فَضْالِ الْقَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ٤. الخصال، ص ٥٠٥، أبواب الستّة عشر، ضمن ح ٣، بسند آخر عن أمير المؤمنين ﷺ، وفيه هكذا: «الشرف متواة، والقصد مثراة»، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٦، ح ٩٩٦٦؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٦، ح ٩٩٦٦؛ الوسائل، ج ٢١،

قال الصدوق: وَ ـ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُنْفِقُ مَالَهُ فِي حَقِّ وَإِنَّهُ لَمُسْرِفٌ (١)(٢).

قال الصدوق: رَوَى أَبُو هِشَامِ الْبَصْرِيُّ عَنْ الرِّضَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مِنَ الْفَسَادِ قَطْعُ الدِّرْهَم وَالدِّينَارِ وَطَرْحُ النَّوَى (٣)(٤).

علامات المسرف:

قال الصدوق: رَوَى الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ اللَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ اللَّهُ اللَّالَا الللللَّالَةُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّلْمُواللَّهُ الللللَّا الللَّهُ اللَّهُ اللّه

٤ ـ تراكم الأوساخ في المنزل تورث الفقر:

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلِيٍّ قَالَ:

«نَظُّفُوا بُيُونَكُمْ مِنْ حَوْكِ الْعَنْكَبُوتِ، فَإِنَّ تَرْكَهُ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ»(٧).

⁽١) أي قد يتفق أن يكون إنفاقه في أمر مشروع ومع ذلك مسرف لعدم اعتبار التوسط وترك رعاية القوام بين الإسراف والاقتار.

⁽٢) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٣.

 ⁽٣) «قطع الدرهم والدينار» لعل المراد كسرهما لصياغة شيء من الظروف وغيره،
 و«طرح النوى» أي نوى التمر ونحوه إذ فيه نفع. (سلطان).

⁽٤) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٥.

⁽٥) .. سواء كان حراماً أو كان زائداً على الشبع أو لم يكن مناسباً له، وكذلك. (م ت).

⁽٦) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٤.

⁽٧) قرب الإسناد (ط ـ الحديثة)، متن، ص: ٥٢ ح ١٦٨، رواه البرقيّ في المحاسن: ٧٦/٦٢٤، والعامليّ في وسائله ٣/١٧٥ . ٢/٥٧٤.

٣

مدح الغني

أقسام الغني:

قال الراغب الأصفهاني في المفردات:

الْغِنَى يقال على ضروب:

أحدها: عدم الحاجات، وليس ذلك إلا لله تعالى، وهو المذكور في قوله: ﴿ وَإِنْ اللَّهُ لَهُو الْغَنِيُ الْعَنِينُ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا اللَّهِ مَا اللَّهِ وَاللَّهُ هُو الْغَنِيُ الْعَمِيدُ ﴾ [الحج: ٦٤]، ﴿ أَنْتُهُ اللَّهُ هُو الْغَنِيُ الْحَمِيدُ ﴾ [فاطر: ١٥].

الثاني: قلّة الحاجات، وهو المشار إليه بقوله: ﴿وَوَجَدَكَ عَآبِلًا فَأَغْنَى ﴾ [الضحى: ٨]، وذلك هو المذكور في قَوْلِهِ ﷺ: "الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ" (١).

والثالث: كثرة القنيّات بحسب ضروب الناس كقوله: ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْ اللَّهُ اللَّا اللَّالَّا اللَّا اللَّالَالِ اللَّا اللَّهُ اللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

⁽۱) الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله على: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النّفس» أخرجه البخاريّ ٢٧١/١١، والطّبرانيّ في الأوسط ورجاله رجال الصحيح، وأبو يعلى، وأحمد ٢١٥/٢.

انظر: مجمع الزّوائد ٢٤٠/١٠، وقد تقدّم ص ٥٩٧.

﴿ لَقَدُ سَمِعَ اللهُ قُولَ الدِّينَ قَالُواْ إِنَّ اللهَ فَقِيرٌ وَغَنُ أَغْنِيالُهُ ﴾ [آل عسمران: ١٨١]، قالوا ذلك حيث سمعوا: ﴿ مَن ذَا اللَّهِ يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضًا حَمَنًا ﴾ (١) ، وقوله: ﴿ يَعْسَبُهُ مُ الْجَاهِلُ أَغْنِياً هَ مِن التّعقُف ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، أي: لهم غنى النّفس، ويحسبهم الجاهل أن لهم القنيّات لما يرون فيهم من التّعفّف والتّلظف، وعلى هذا قَوْلُهُ اللّهُ لِمُعَاذٍ: ﴿ خُذْ مِنْ أَغْنِيانِهِمْ وَرُدَّ فِي فَقَرَائِهِمْ ﴾ (١) ، وهذا المعنى هو المعنيّ بقول الشاعر:

قد يكثر المال والإنسان مفتقر (٣)

يقال: غَنَيْتُ بكذا غُنْيَاناً وغَنَاءً، واسْتَغْنَيْتُ وتَغَنَّيْتُ، وتَغَانَيْتُ، قال تعالى: ﴿وَاَسْتَغْنَى اللَّهُ عَنِيُ جَمِيدُ﴾ [المتغابن: ٦].

ويقال: أَغْنَانِي كذا، وأَغْنَى عنه كذا: إذا كفاه. قال تعالى: ﴿ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ ﴾ [المسد: ٢]، ﴿ لَنَ أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ ﴾ [المسد: ٢]، ﴿ لَنَ تُغْنِى عَنْهُ مَالُهُ ﴾ [المسد: ٢]، ﴿ لَمَ تُغْنِى عَنْهُمْ أَمُولُهُمْ وَلا آوَلَكُهُم مِنَ اللّهِ شَيْعًا ﴾ [آل عسمسران: ١٠]، ﴿ مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمْتَعُونَ ﴾ [المسعراء: ٢٠٠]، ﴿ لاَ تُغْنِى عَنِى شَفَاعَتُهُمْ ﴾ [يس: ٢٣]، ﴿ لاَ تُغْنِى عَنِى شَفَاعَتُهُمْ ﴾ [يس: ٢٣]، ﴿ المرسلات: ٣١].

⁽۱) سورة البقرة: الآية ۲٤٥. وانظر: الدّرّ المنثور ٢/٣٩٧، وأسباب النّزول للواحدي ص ٧٦.

⁽٢) الحديث عن ابن عباس أنّ رسول الله الله بعث معاذاً إلى اليمن، فقال: "إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلّا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أنّ الله تعالى افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أنّ الله افترض عليهم صدقة أموالهم، تؤخذ من أغنيائهم وتردّ على فقرائهم... الحديث.

أخرجه البخاري في الزكاة ٣/ ٣٢٢، ومسلم في الإيمان برقم ١٩.

 ⁽٣) هذا عجز بيت وصدره: [العيش لا عيش إلا ما قنعت به].
 وهو في التمثيل والمحاضرة للثعالبي ص ٨٥، ونهاية الأرب ٣/٨٤.

والْغَانِيَةُ: الْمُسْتَغْنِيَةُ بزوجها عن الزّينة، وقيل: الْمُسْتَغْنِيَةُ بحسنها عن التّزيّن(١).

فالمعنى الثاني: هو الغنى المعنوي وهو غنى النفس، والفقر الحقيقي إلى الله.

والمعنى الثالث: هو الغنى المادي الذي يتعارف عليه الناس وتستعمله أكثر الروايات.

الاستعانة بالدنيا على الآخرة ومدح الغنى:

من الخطأ قطع الصلة بين الدنيا والآخر بالرغم من أنهما ضرتان متعاكستان كما يقال، إلا أن الآخرة لا تحصل إلا بالدنيا والمرور بها فهي مزرعة الآخرة والطريق إليها، ولذا نددت عدة روايات بالإنسان الذي يدعو على نفسه بالموت للتخلص منها كما حرمت الشريعة الإسلامية الانتحار أو إلقاء النفس بالتهلكة وإنهاء حياته، فمن هذا وغيره سجل ثقة الإسلام الشيخ الكليني وهو أحد المحدثين في ضمن كتابه (الكافي) الشريف كتاباً بعنوان (كتاب المعيشة) عقد فيه عدة أبواب تصب العناوين في خانة الكسب المعيشي وتطوير الجانب الاقتصادي للفرد والمجتمع والدولة واستعمال ما أحله الله، ففي الباب الأول رد فيه على الصوفية الناظرين للحياة بصورة سلبية وسطحية، وفي الباب الثاني تحدث عن معنى الزهد الحقيقي ثم عقد باباً بعنوان ٣ ـ بَابُ الإسْتِعَانَة بِالدُّنيَا عَن معنى الزهد الحقيقي ثم عقد باباً بعنوان ٣ ـ بَابُ الإسْتِعَانَة بِالدُّنيَا عَلَى الْآخِرَة، وذكر فيه 10 حديثاً وأن الآخرة لا تحصل إلّا بالدنيا، كما

⁽۱) الراغب الأصفهاني، حسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن ص٦١٥ نشر دار القلم ـ الدار الشامية ـ بيروت ـ دمشق، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢هـ.

عقد باباً بعنوان ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الِاقْتِدَاءِ بِالْأَئِمَّةِ ﴿ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْق ذكر فيه ١٦ حديثاً، تدل على عمل النبي ﴿ والأئمة ﴿ بأيديهم وانهم يتكسبون بأنفسهم دون الاعتماد على الآخرين، وباباً بعنوان ٥ ـ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُّضِ لِلرِّزْق، ذكر فيه ١١ حديثاً، وفي باب بَابُ الْإِبْلاءِ (١) فِي طَلَبِ الرِّزْق، وهكذا في جملة من الأبواب مثل باب ٩ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ (٢) النَّوْمِ وَالْفَرَاغِ (٣)، وباب ١٠ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ (٤) النَّوْمِ وَالْفَرَاغِ (٣)، وباب ١٠ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ (٤) النَّوْمِ وَالْفَرَاغِ (٣)، وباب ١٠ ـ بَابُ إِصْلاحِ الْمَكسَل، وباب ١١ ـ بَابُ عَمَلِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِه، وباب ١٢ ـ بَابُ إِصْلاحِ الْمَالِ وَتَقْدِيرِ الْمُعِيشَة، وباب ١٣ ـ بَابُ مَنْ كَدَّ (٥) عَلى عِيَالِه، وباب ١٤ ـ اللَّمَالِ وَتَقْدِيرِ الْمُعِيشَة، وباب ١٥ ـ بَابُ إِحْرَازِ الْقُوت، وباب ١٦ ـ بَابُ الْحَمَالِ الرَّجُلِ نَفْسَه، وباب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ بَابُ كَرَاهِيَةِ (٢) إِجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَه، وباب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ بَابُ كَرَاهِيَةِ (٢) إِخْرَارِ الْقُوت، وباب ١٦ ـ بَابُ الْعَقَارَاتِ وَبَابُ كَرَاهِيَةِ (٢) إِجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَه، وباب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ الْعَقَارَاتِ الْعَلَاء وباب ١٣ ـ بَابُ الصَّنَاعَات. وغيرها من أبواب وأحاديث كلها وبيعها، وباب ٣٣ ـ بَابُ الصَّنَاعَات. وغيرها من أبواب وأحاديث كلها تنك مدح كسب المال من الحلال والتنعم به والكف عن طلب تدل على مدح كسب المال من الحلال والتنعم به والكف عن طلب

⁽۱) في المرآة: «الإبلاء: الامتحان، أو إتمام الحجة والإعذار، والعمل الذي يختبر به، قال في النهاية ما حاصله: الإبلاء: الاختبار والإنعام والإحسان. وفي حديث بر الوالدين: أَبْلِ الله تعالى عذراً في برها، أي أعطه وأبلغ العذر فيها إليه. وفي حديث بدر: عسى أن يُعطى هذا من لا يُبْلى بلائي، أي لا يعمل مثل عملي في الحرب، كأنه يريد أفْعَل فعلا اخْتبَر فيه، ويظهر به خيري وشريّ. انتهى ". أقول: الظاهر أن الإبلاء هنا بمعنى الاجتهاد، من قولهم: أبلى فلان، إذا اجتهد في صفة حرب أو كرم. راجع: النهاية، ج ١، ص ١٥٥؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ٨٥ (بلا).

⁽٢) في «ط، بح، بس، جد» والمرآة: «كراهة».

⁽٣) في "ي، بح، بس، جد، جن" والمرآة: «الفراغ والنوم».

⁽٤) في «ط، بح، بس، جد» والمرآة: «كراهة».

⁽٥) الكَدُّ: الشَّدَةُ في العمل وطلب الرزق، والإلحاح في مُحاوَلَة الشيء. لسان العرب، ج ٣، ص ٣٧٧ (كلد).

⁽٦) في اط، ي، بح، بس، جدا والمرآة: اكراهة».

الآخرين وذم الاتكال والاعتماد عليهم في معيشته وفيها ما يدل على مدح الغنى وإليك عدداً منها:

نعم العون الدنيا على الآخرة:

١ ـ ففي الصحيح عَنْ ذَرِيح بْنِ يَزِيدَ الْمُحَارِبِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيُّكِ، قَالَ: "نِعْمَ الْعَوْنُ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ" (١)(٢).

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ ذَرِيحِ (٣) الْمُحَارِبِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْهِ، قَالَ: "نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى الْآخِرَةِ الدُّنْيَا»(٤)(٥).

٣ ـ وعَنْ عَلِيِّ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ رَجُلٍ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: «نِعْمَ الْعَوْنُ الدُّنْيَا عَلَى طَلَبِ الْآخِرَةِ»(١).

⁽١) في «جد»: «نعم العون على الآخرة الدنيا». وفي «بح»: + «عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن ذريح بن يزيد المحاربي، عن أبي عبد الله عليه قال: نِعْمَ الْعُونُ الدُّنْيَا عَلَى الآخِرةِ».

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٤ ح ٣٨٣٦٣ ـ بَابُ الإسْتِعَانَةِ بِالدُّنَيَا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ٨. الفقيه، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٣٥٦٧، معلّقاً عن ذريح بن يزيد المحاربي. الزهد، للحسين بن سعيد ص ١١٩، ح ١٣٩، بسند آخر عن أبي جعفر ﷺ، الأصول الستة عشر (ط ـ دار الحديث)؛؛ ص٣٦٦ رقم (٣٦٦) ٣٩. الوافي، ج ١٧، ص ٣٩، ح ١٦٨٣٢ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٩، ح ٢١٨٩٩.

⁽٣) في حاشية "بح»: + "بن يزيد».

⁽٤) في "بس": "الدنيا على الآخرة". ولم ترد هذه الرواية في "ط".

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٦ ح ٨٣٦٤ ٣ ـ بَابُ الْاِسْتِعَانَةِ بِاللَّائَيَّا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٩. الوافي، ج ١٧، ص ٤٠، ح ١٦٨٣٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٩، ح ٢١٨٩٨.

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٨ ح ٨٣٦٩ باب ٣ ـ بَابُ الإسْتِعَانَةِ ـ

٤ - وعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِبْدِ اللَّهِ عَلِي ، قَالَ: «نِعْمَ الْعَوْنُ الدُّنْيَا عَلَى (١) الْآخِرَةِ» (٢).

الخلط في المفاهيم بين الدنيا والآخرة:

وتعيين المعنى الصحيح لطلب الآخرة فقد يتصور البعض أن مجرد كسب المال هو طلب الدنيا، وأن مجرد ترك الكسب وطلب الفقر هو طلب الآخرة وهذا مفهوم خاطئ.

١ ـ ففي الصحيح عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورِ، قَالَ:

قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ، إِنَّا لَنَطْلُبُ الدُّنْيَا، وَنُحِبُ أَنْ نُؤْتَاهَا.

فَقَالَ: «تُحِبُّ أَنْ تَصْنَعَ بِهَا مَاذَا؟».

قَالَ: أَعُودُ^(٣) بِهَا عَلى نَفْسِي وَعِيَالِي، وَأَصِلُ بِهَا، وَأَتَصَدَّقُ بِهَا، وَأَتَصَدَّقُ بِهَا وَأَتَصَدَّقُ بِهَا وَأَخْتَمِرُ.

⁼ بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ١٤. الوافي، ج ١٧، ص ٤٠، ح ٢١٩٠١.

⁽١) في «ي، بس، جن» وحاشية «بح»: + «طلب».

⁽٢) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٨ ح ٣٦٦٦ ٣ ـ بَابُ الْإِسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ١٥؛ الوافي، ج ١٧، ص ٣٩، ح ١٦٨٣٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٩، ذيل ح ٢١٩٠١.

⁽٣) في الوافي: «أعود، من العائد بمعنى الصلة والعطف والمنفعة». وراجع: لسان العرب، ج ٣، ص ٣١٦ (عود).

⁽٤) في «ط، بخ، بف» والتهذيب: _ «بها».

⁽٥) في «ي»: + «بها».

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ (۱): «لَيْسَ هذَا طَلَبَ الدُّنْيَا، هذَا طَلَبُ الدُّنْيَا، هذَا طَلَبُ الْآخِرَةِ» (۲).

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِح:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ (٣) عَلَى: ﴿رَبَّنَاۤ ءَانِنَا فِي اَلدُّنَيَا حَسَنَةً وَفِ اللَّهِ وَالْجَنَّةُ فِي الْآخِرَةِ (٥)، حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ (١)؛ «رِضْوَانُ اللَّهِ وَالْجَنَّةُ فِي الْآخِرَةِ (٥)، وَالْمَعَاشُ (٦) وَحُسْنُ الْخُلُق (٧) فِي الدُّنْيَا» (٨).

⁽١) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والتهذيب والأمالي للطوسي. وفي المطبوع: ـ «أبو عبد الله».

⁽٢) الكَافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٦ ح ٨٣٦٥ ـ بَابُ الاِسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح١٠.

التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٩٠٣، معلّقاً عن الكليني. الأمالي للطوسي، ص ٦٢٢، المجلس ٣٥، ح ٢٥، بسنده عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، مع زيادة في أوّله، الوافي، ج ١٧، ص ٤٠، ح ١٦٨٣٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٤، ح ٣٤٠،

⁽٣) في «ط»: «في قوله».

⁽٤) سورة البقرة، الآية: ٢٠١.

⁽٥) في الفقيه والمعاني: + «و السعة في الرزق».

⁽٦) المَعاش والمَعيش والمَعيشة: ما يُعاش به. لسان العرب، ج ٢، ص ٣٢١ (عيش).

⁽٧) الخُلُق والخُلْق: الدين، والطبع، والسجيّة، وحقيقته أنّه لصورة الإنسان الباطنة ـ وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة. النهاية، ج ٢، ص ٧٠ (خلق).

⁽٨) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٢٣ ح ٥٣٧ باب ٣ ـ بَابُ الْإِسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧١ ح ٢. معاني الأخبار، ص ١٧٤ م ١٠٠ م بسنده عن أحمد بن محمّد. وفي الفقيه، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٣٥٦؛ والتهذيب، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٩٠٠، معلَقاً عن الحسن بن محبوب. تفسير العيّاشي، ج ١، ص ٩٨، ح ٢٧٤، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله ﷺ، الوافي، ج ١، ص ٩٧، ح ١٦٨٢٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٩، ذيل ح ٢١٨٤٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٩، ذيل ح ٢١٨٤٢.

نعم العون الغنى على التقوى:

١ ـ فعَن السَّكُونِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ آبَائِهِ ﷺ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ الْغِنى»(١).

٢ ـ وعَنِ الْقَاسِم بْنِ مُحَمَّدٍ:

رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: مَا بَالُ أَصْحَابِ عِيسَى ﷺ كَانُوا يَمْشُونَ عَلَى الْمَاءِ، وَلَيْسَ ذلِكَ (٢) فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدِ ﷺ؟

قَالَ^(٣): "إِنَّ أَصْحَابَ عِيسى الشِّ كُفُوا الْمَعَاشَ، وَإِنَّ هؤُلَاءِ ابْتُلُوا بِالْمَعَاشِ» (٤)(٥). بِالْمَعَاشِ» (٤)(٥).

⁽۱) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٢٥٥ ح ٨٣٥٦ باب ٣ ـ بَابُ الاسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧١ ح ١. الجعفريّات، ص ١٥٥، بسند آخر. الفقيه، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٣٥٧٠، مرسلًا عن رسول الله على الله عن النبيّ الله الوافي، ج ١٧، ص ٣٧، ح ١٨٨٢٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٩، ح ٢١٨٩٧.

⁽٢) في «بح»: «ذاك».

⁽٣) في "بح» والوسائل: «فقال».

⁽٤) في الوافي: "لعلّه أريد به أنّ الابتلاء بالمعاش يستلزم تكاليف شاقة قلّما يتيسّر الخروج عن عهدها، فيقع فيها التقصير المبعّد عن الله جلّ شأنه". وفي مرآة العقول، ج ١٩، ص ١٣: "لعلّ المعنى أنّ الابتلاء بالمعاش وطلبه يصير بالخاصّية سبباً لعدم تيسّر هذا الأمر، وإن كان أفضل في الآخرة، أو أنّ الابتلاء بالمعاش يصير سبباً لارتكاب المحرّمات والشبهات والبعد عن الله تعالى، فلذا حرّموا ذلك. والأوّل أوفق بما ورد في فضل هذه الأمّة على سائر الأمم". وفي هامش المطبوع: "أي كفاهم الله عرّ وجلً معاشهم؛ لإنزاله المائدة عليهم، أو لأنّ الله تعالى جعلهم أغنياء، فلم يصرفوا أعمارهم في طلب المال، بل صرفوا أعمارهم في تحصيل المعارف، واشتغلوا بالعبادة، فصاروا يمشون على الماء بخلاف هؤلاء".

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٢٢٥ ح ٨٣٥٦ باب ٣ ـ بَابُ الِاسْتِعَانَةِ ـ

الغنى نعمة من الله:

١ ـ قَالَ الإمام على على الله وَإِنَّ مِنَ الْبَلَاءِ الْفَاقَةَ، وَأَشَدُّ مِنَ الْفَاقَةِ مَرَضُ الْفَاقَةِ، وَأَشَدُّ مِنْ مَرَضِ الْبَدَنِ، مَرَضُ الْقَلْبِ، أَلَا وَإِنَّ مِنَ النِّعَمِ سَعَةَ الْبَدَنِ وَأَفْضَلُ مِنْ سَعَةِ الْمَالِ، صِحَّةُ الْبَدَنِ وَأَفْضَلُ مِنْ صِحَةِ النِّكَنِ، تَقْوَى الْقَلْبِ» (١٠).

٢ ـ وعَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ قَالَ: ﴿ سَلُوا (٢) اللَّهَ الْغِني فِي الدُّنْيَا وَالْعَافِيَةَ ، وَفِي الْأَنْيَا وَالْجَنَّةَ » (٣).

٣ ـ وعَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا خَيْرَ فِي مَنْ لَايُحِبُّ جَمْعَ الْمَالِ مِنْ حَلَالٍ^(٤) يَكُفُّ بِهِ وَجْهَهُ، وَيَقْضِي بِهِ دَيْنَهُ، وَيَصِلُ بِهِ رَجْمَهُ» (مَالِ مِنْ حَلَالٍ (عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ اللهُ الل

بالدُّنيًا عَلَى الْآخِرَة. وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧١ ح ٣.
 التهذيب ج ٦ ص ٣٢٧ ح ٩٠١، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، الوافي ج ١٧ ص ٣٨ ح ٢١٨٨١؛ البحار ج ١٤ ص
 ٢٧٨ ح ٩٠.

⁽١) نهج البلاغة ج ٢ ص ٢٣٨. بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٥٣.

⁽٢) في «ي، بس» والوسائل: «اسألوا».

 ⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٤ ح ٨٣٥٩ ٣ ـ باب الإسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيا
 عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٤. الوافي، ج ١٧، ص ٣٨،
 ح ١٦٨٢٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٣، ح ٢١٩٠٩.

⁽٤) في التهذيب: _ "من حلال".

⁽٥) في ثواب الأعمال: _ «و يصل به رحمه».

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٤ ح ٨٣٦٠ ٣ ـ بابُ الإسْتِعانَةِ بِالدُّنْيَا ـ

٤ ـ وعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "غِنَى يَحْجُزُكَ (') عَنِ الظُّلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَقْرٍ يَحْجُزُكَ (') عَلَى الْإِثْمِ" ('').

٥ ـ وعَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ رَفَعَهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَ (٣) بَارِكْ لَنَا فِي الْخُبْزِ (١٤)، وَلَا تُفَرِّقُ (٥)

⁼ عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ٥. التهذيب، ج ٧، ص ٤ ، ح ١٠ ، معلّقاً عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أبي عبد الله بن عبد الرحمن بن محمّد، عن الحارث بن عمرو، من دون التصريح باسم المعصوم ﷺ. ثواب الأعمال، ص ٢١٥، ح ١، بسنده عن عبد الرحمن بن محمّد. الفقيه، ج ٣، ص ٢١٦، ح ٣٦١٥، مرسلًا من دون التصريح باسم المعصوم ﷺ، الوافي، ج ١٧، ص ٣٨، ح ٢٦٨٨٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٣، ح ٢١٩٠٨.

⁽۱) «يحجزك» أي يمنعك؛ من الحجز بمعنى المنع. راجع: لسان العرب، ج ٥، ص ٣٣١ (حجز).

⁽۲) الكافي (ط_دار الحديث)، ج٩، ص: 0.000 ح 0.000 0.000 الإُسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا عَلَى الْأَجْرَة، وفي طبع الإسلامية ج 0.000 ص 0.000 معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله. الفقيه، ج 0.000 معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله. الفقيه، ج 0.000 مرسلًا، الوافي، به مرسلًا للوافي، به مرسل

 ⁽٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والكافي، ح ١١٦٤٢
 والمحاسر. وفي المطبوع: _ «اللهم».

⁽³⁾ في "ط، ي، بح، بس" وحاشية "جت" والمرآة: "الخير". وقال في المرآة: "وهو [أي النجبز] أظهر؛ لما سيأتي في كتاب الأطعمة في باب فضل الخبز، عن النبيّ الله الكهر أن تشمّوا الخبز كما تشمّه السباع؛ فإنّ الخبز مبارك، أرسل الله كال له السماء مدراراً، وله أنبت الله المرعى، وبه صلّيتم، وبه صمتم، وبه حجتم بيت ربّكم".

⁽٥) في «ي، بح، جد، جن»: + «ما».

بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ (۱)، فَلَوْلَا الْخُبْزُ (۲) مَا صُمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا (۳)، وَلَا أَدْيِنَا فَرَائِضَ رَبِّنَا» (٤).

آ ـ ويقول الإمام زين العابدين على في بعض أدعيته: (الْمُعَوَدِينَ بِالتَّعَوُّذِ بِكَ، الرَّابِحِينَ فِي التِّجَارَةِ عَلَيْكَ، الْمُجَارِينَ بِعِزِّكَ، الْمُوَسَّعِ عَلَيْهِمُ الرِّزْقُ الْحَلَالُ مِنْ فَضْلِكَ، الْوَاسِعِ بِجُودِكَ وَكَرَمِكَ، الْمُعَزِّينَ مِنَ النُّلِّ بِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ النُّلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ النُّلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ النُّلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ النُّلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ الْبَلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ النَّلَاءَ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ النَّلَاءِ بِرَحْمَتِكَ، وَالْمُعَافَيْنَ مِنَ الْفَقُر بِغِنَاكَ) (٥).

لا يجوز أن يكون الإنسان كلًّا على الآخرين:

١ _ فِي وَصِيَّتِهِ لِلْمُفَضَّلِ (٦) بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولْ: «اسْتَعِينُوا بِبَعْض هذِهِ عَلَى هذِهِ،

⁽۱) في الوسائل، ح ٣٠٦٦٢: «و بين الخبز».

⁽٢) في «ط، ي، بح، بس» وحاشية «جت» والمرآة: «الخير».

 ⁽٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل، ح ٣٠٦٦٢ والكافي، ح
 ١١٦٤٢ والمحاسن. وفي المطبوع: "ما صلّينا ولا صمنا".

⁽³⁾ الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج \tilde{P} ، ص: 970 ح 970 باب 970 ـ بَابُ الاسْتِعَانَة بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج 970 ص 970 ح 970. الكافي، كتاب الأطعمة، باب أنَّ ابن آدم أجوف لا بدّ له من الطعام، ح 970. وفي المحاسن، ص 970، كتاب الماء، ح 970، عن أبيه، عن أبي البختري، الوافي، ج 970، ص 970، ح 970، الموسائيل، ج 970، ص 970، ح 970، وج

⁽٥) الصحيفة السجادية؛ ص١٢٢ .

⁽٢) في "ط" والوسائل: "في وصيّة المفضّل". وفي حاشية "جت": "في وصيّة للمفضّل". وفي هامش المطبوع: "كأنّ فيه تصحيفاً، والصحيح: في وصيّة؛ فإنّ للمفضّل وصيّة مرويّة عنه رضي الله عنه رواها الحسن بن عليّ بن الحسين بن شعبة الحرّاني في آخر تحف العقول [ص ٥١٣]، وفيه نظير هذا الكلام، فليراجع".

وَلَا تَكُونُوا (١) كُلُولًا (٢) عَلَى النَّاسِ (٣).

٢ ـ وعَنْ عَلِيٌ بْنِ غُوَابٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ «مَلْعُونٌ (١٠ مَنْ أَلْقَى كَلَّهُ عَلَى النَّاس (٥)(٦).

⁽١) في «جت» بالتاء والياء معاً.

 ⁽٢) في "ط" وحاشية "بح": «كلّا». والكَلُ والكُلُولُ والكَلالَةُ: العَجز، والإعياء، والنّقل، والتعب. راجع: لسان العرب، ج ١١، ص ٥٩٠ (كلل).

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٥ ح ٣٩٦٢ ٣ ـ بَابُ الاسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا علَى الْآخرة، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٢ ح ٦. تحف العقول، ص ٥١٣، ضمن وصيّة المفضّل بن عمر نجماعة الشيعة، من دون الإسناد إلى المعصوم على الوافي، ج ١٧، ص ٣٩، ح ١٦٨٣١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣١، ح ٢١٩٠٥.

⁽٤) في الكافي، ح ٢٠٤٤ والفقيه: + "ملعون".

⁽٥) في الكافي، ح ٢٠٤٤ والفقيه: + «ملعون من ضيّع من يعول».

⁽٦) الكافي (ط - دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٢٥ ح ٣ ٨٣٦٢ - بَابُ الاسْتِعَانَةِ بِالدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَة، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٧٧ ح ٧. الكافي، كتاب الزكاة، باب كفاية العيال والتوسّع عليهم، ح ٢٠٤٤، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله. التهذيب، ج٦، ص ٣٢٧، ح ٢٠٤، معلّقاً عن أحمد بن أبي عبد الله. الفقيه، ج٢، ص ٨٦، ح ١٧٤١، مرسلًا، من دون التصويح باسم المعصوم عنه وي تحف العقول، ص ٣٧، عن النبي هن الوافي، ج٧١، ص ٢٤، ح ١٦٩٠٠.

الحثُّ على طلب الرزق

عقد الشيخ الكليني باباً بعنوان ٥ ـ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُّضِ لِللِّرْزِقِ، وذكر فيه ١١ حديثاً في هذا الجانب، وأنه لا يجوز للإنسان أن يجلس في بيته ويدعو ويقول: إن الله سيرزقني وأن مثل هؤلاء ممن لا يستجاب لهم دعوة، ولو جلسوا للعبادة فإن من ينفق عليهم أكثر عبادة منهم.

١ _ في الصحيح عَنْ عُمَرَ بْن يَزيدَ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: رَجُلٌ قَالَ: لَأَقْعُدَنَّ فِي بَيْتِي، وَلَأُصَلِّينَ، وَلَأُصَلِّينَ، وَلَأَصَلِّينَ، وَلَأَصُلِّينَ، وَلَأَصُلِّينَ، وَلَأَصُلِّينَ، وَلَأَصُلِّينَ، وَلَأَصُلِينَ، وَلَأَصُوبَهُ إِنَا إِنْ فَي فَسَيَا لِينِينَ (٢٠).

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبِيهِ: «هذَا أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ لَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ»(٣).

في «ط»: «و أمّا».

⁽٢) في «ي، بح، جت»: «فيأتيني». وفي «بخ»: «فسيأتي».

⁽٣) الكافي (ط _ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٤٠ ح ٨٣٨٧ باب ٥ _ بَابُ الْحَثُّ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ١. التهذيب، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ٨٨٨، معلّقاً عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال. راجع: الكافي، كتاب الدعاء، باب من لا تستجاب دعوته، ح ٣٢٤٨ و٣٢٤٩؛ وفيه، كتاب المعيشة، باب دخول الصوفيّة على أبي عبد الله ﷺ واحتجاجهم =

٢ ـ والصحيح الآخر عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ بَيْتَهُ، وَأَغْلَقَ^(١) بَابَهُ، أَكَانَ^(٢) يَسْقُطُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ السَّمَاءِ؟॥^(٣).

٣ ـ عَنْ أَيُّوبَ أَخِي أُدَيْمِ بَيَّاعِ الْهَرَوِيِّ، قَالَ:

كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ الْعَلَاءُ بْنُ كَامِلٍ، فَجَلَسَ قُدَّامَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي فِي دَعَةٍ (١٤).

فَقَالَ: «لَا أَدْعُو لَكَ، اطْلُبْ كَمَا أَمَرَكَ^(٥) اللَّهُ ﷺ^(٦).

٤ ـ وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُعَلِّى بْنِ خُنَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

⁼ عليه...، ضمن ح ٢٥٣٠؛ والفقيه، ج ٢، ص ٦٩، ح ١٧٤٧؛ والخصال، ص ١٦٠ باب الثلاثة، ح ٢٠٠٠؛ والأمالي للطوسي، ص ٢٧٥، المجلس ٣٧، ح ٢٤؛ وتنحف المعقول، ص ٣٥، الموافي، ج ١٧، ص ٢١، ح ١٦٧٨٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٠، ح ٢١٨٨٩.

⁽١) في «ط»: «فأغلق».

⁽٢) في «ط، ي، بح، بخ، بس، جد، جن»: «كان» بدون همزة الاستفهام.

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٤٠ ح ٨٣٨٨ باب ٥ ـ بَابُ الْحَثُ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٢. الوافي، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٨٨٨.

والصحيح في السند: الحسن بن عطية وليس الحسين كما في بعض النسخ.

 ⁽٤) الدَّعَةُ: الخَفْضُ، والسعة في العيش، والراحة؛ والهاء فيها عوض من الواو.
 راجع: المصباح المنير، ص ٦٥٣ (ودع).

⁽٥) في «ط»: «أمر».

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٤٠ ح ٨٣٨٩ باب ٥ ـ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٣. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٨٨٨، معلقاً عن الفضل بن شاذان، الوافي، ج ١٧، ص ٢٢، ح ١٦٧٨٤. ح ١٦٧٨٩.

سَأَلَ^(۱) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَنْ رَجُلٍ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقِيلَ^(۲): أَصَابَتْهُ الْحَاجَة.

قَالَ^(٣): "فَمَا^(٤) يَصْنَعُ الْيَوْمَ؟»

قِيلَ: فِي الْبَيْتِ يَعْبُدُ رَبَّهُ.

قَالَ (٥): «فَمِنْ (٦) أَيْنَ قُوتُهُ؟»

قِيلَ (٧): مِنْ عِنْدِ بَعْض (٨) إِخْوَانِهِ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيهِ: «وَاللَّهِ، لَلَّذِي (٩) يَقُونُهُ أَشَدُّ عِبَادَةً مِنْهُ» (١٠٠).

٥ ـ وعَنْ أَبِي حَمْزَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلِيَهُ، قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الرِّزْقَ فِي (١١) الدُّنْيَا، اسْتِغْفَافاً (١٢) عَنِ النَّاس، وَسَعْياً (١٣) عَلى أَهْلِهِ، وَتَعَطُّفاً عَلى جَارهِ، لَقِيَ

الُوافي، ج ١٧، ص ٢٣، ح ١٦٧٩٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٨٧٩.

⁽١) في "بف، جدا: "سُئل".

⁽٢) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل. وفي المطبوع: + «له».

⁽٣) في "ي، بح، جد، جن": "فقال".

⁽٤) في «بح»: "ما».

⁽٥) في «ط، بخ، بف»: «فقال».

⁽٦) في «ط» وآلوافي: «من».

⁽٧) في "بف» والوافي: «قال».

⁽A) في «ط»: ً_ «بعض».

⁽٩) في اط، بح، بخ، بف، جن، والوافي: «الذي».

⁽۱۰) الكافي (طردار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٤٥٥ ح ٨٣٩٠ باب ٥ ـ باب الْحثُ على الطّلب وَ التّعرَضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٤. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٩٨٨، معلّقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أبي طالب الشعراني، الوافي، ج ١٧، ص ٢٠، ح ١٦٧٩٠.

⁽١١) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن» والوسائل والتهذيب والثواب: _ *الرزق في».

⁽۱۲) في الثواب: «استغناء».

⁽١٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوسائل والتهذيب. وفي المطبوع والوافي: «وتوسيعاً».

اللَّهَ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»(١).

٦ ـ وعَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكُوفِيِّ:

رَفَعَهُ إِلَى (٢) أَبِي جَعْفَرٍ عَنِي ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى: «الْعِبَادَةُ سَبْعُونَ جُزْءاً أَفْضَلُهَا طَلَبُ الْحَلَالِ»(٣).

٧ _ عَنْ هِشَام الصَّيْدَنَانِي (١٤)، قَالَ:

(۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٤١ ح ٨٣٩١ باب ٥ ـ بَابُ الْحَثْ عَلَى الطّلَبِ وَالتّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ٥. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٨٩٠، معلّقاً عن أحمد بن محمّد بن عيسى. ثواب الأعمال، ص ٢١٥، ذيل ح ١، بسند آخر عن أبي عبد الله ﷺ، الوافي، ج ١٧، ص ٢٢، ح ١٦٨٧٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢١، ح ٢١٨٧٦.

(٢) في "ط، ي، بح، بس، جد" والوسائل والتهذيب: «عن».

- (٣) الْكَافِي (طْ ـ دَار الْحَدَيْث)؛ جَ٩؛ ص ٥٤١ م ح ٨٣٩٢ باب ٥ ـ بَابُ الْحَثّ عَلَى الْطَلَبِ وَالتَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٦. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ١، معاني الأخبار، ص ٣٦٦، ح ١، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه ﷺ عن رسول الله ﷺ. ثواب الأعمال، ص ٢١٥، ح ١، بسند آخر عن رسول الله ﷺ. تحف العقول، ص ٣٧، عن النبيّ ﷺ، الوافي، ج ١٧، ص ٢١، ح ٢٨٧٢؛ الوسائل، ج ٧١، ص ٢١، ح ٢٨٧٢؛ الوسائل، ج ٧١، ص ٢١، ح ٢١٨٧٠.
- (٤) هكذا في «ي، بح، بس، جد» وحاشية «جت، جن» والوسائل والتهذيب. وفي «ط، جت» والمطبوع: «الصيدلاني». وفي «بف» والوافي: «الصيداوي». وفي «جن»: «الصيداني».

والمذكور في رجال البرقي، ص ٣٥: هشام الصيدلاني.

ثمَ إنّ الصيدناني والصيدلاني بمعنى واحد؛ فقد ذكر السمعاني في الأنساب، ج ٣، ص ٥٧٣، ذيل الصيدناني: "هذه النسبة مثل الصيدلاني سواء". وقال بعد سطور، ذيل الصيدلاني: "هذه النسبة لمن يبيع الأدوية والعقاقير".

ونقل ابن منظور في لسان العرب، ج ١٣، ص ٢٤٦ (صدن)، عن ابن خالويه أنه قال: «الصيدن دويبة تجمع عيداناً من النبات فشبّه به الصيدناني لجمعه العقاقير». ونقل حكاية ابن بري أيضاً عن ابن درستويه أنّه قال: «الصيدن والصيدل حجارة الفضّة، شبّه بها حجارة العقاقير فنسب إليها الصيدناني والصيدلاني، وهو العطّار».

قَالَ^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "يَا هِشَامُ^(٢)، إِنْ^(٣) رَأَيْتَ الصَّفَّيْنِ قَدِ الْتَقَيَا، فَلَا تَدَعْ طَلَبَ الرِّزْقِ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ (٤)(٥).

٨ ـ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيح، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: ﴿أَقْرِنُوا مَنْ لَقِيتُمْ مِنْ أَصْحَابِكُمُ السَّلَامَ، وَقُولُوا لَهُمْ: عَلَيْكُمْ وَقُولُوا لَهُمْ: عَلَيْكُمْ وَقُولُوا لَهُمْ: عَلَيْكُمْ بِنَقُوى اللَّهِ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، وَقُولُوا لَهُمْ: عَلَيْكُمْ بِنَقُوى اللَّهِ عَلَىٰ وَمَا يُنَالُ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ، إِنِّي _ وَاللَّهِ _ مَا آمُرُكُمْ (٧) إِلَّا بِمَا نَأْمُرُ (٨) بِهِ أَنْفُسَنَا (٩)، فَعَلَيْكُمْ بِالْجِدِّ وَالِاجْتِهَادِ (١١٠)، وَإِذَا صَلَّيْتُمُ الصَّبْحَ وَانْصَرَفْتُمْ (١١١)، فَبَكُرُوا (١٢) فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَاطْلُبُوا الْحَلَالَ؛ فَإِنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ (١٢) اللَّهُ عَلَيْهِ مَا عَلَيْهِ (١٢).

⁽۱) في «ط»: + «لي».

⁽۲) في (ط، جد، جن»: _ (يا هشام».

⁽٣) في «بخ، بف»: «لو».

⁽٤) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ٢٣: «قوله ﷺ: في ذلك اليوم، إذ يمكن أن يتيسّر التجارة في هذا الوقت أيضاً، أو المراد الطلب بالدعاء؛ لأنّه وقت الاستجابة. وهو بعيد».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٤٣ ح ٨٣٩٣ باب ٥ ـ بَابُ الْحَثُ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٧. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٤، ح ٢٠، ص ٣٣، ح ١٦٧٩٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٣، ح ٢١٨٩١.

⁽٦) في «بخ، بف»: _ «إنّ».

⁽V) في «جن»: + «به».

⁽A) في «ط»: «آمر».

⁽٩) في «ط»: «نفسي».

⁽١٠) في «ط»: «و الجهاد».

⁽١١) في "ي، بح، جت، جد، جن": "فانصرفتم".

⁽١٢) التّبكير والنّبكور: الخروج في البُّكرَة، أي الغُذْوَة. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ٧٦ (بكر).

⁽١٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٤٣ ح ٨٣٩٤ باب ٥ ـ بَابُ الْحَثُّ على ـ

٩ ـ وعَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ:

قَالَ لِي (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﴿ إِنْ ظَنَنْتَ أَوْ بَلَغَكَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ (٢) كَائِنٌ فِي غَدِ، فَلَا تَدَعَنَ (٣) طَلَبَ الرِّزْقِ، وَإِن (١) اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ كَائِنٌ فِي غَدِ، فَلَا تَدَعَنَ (٣) طَلَبَ الرِّزْقِ، وَإِن (١) اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ كَائِنٌ فِي غَدِ، فَلَا تَدَعَنَ (٣) طَلَبَ الرِّزْقِ، وَإِن (١) اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ كَائِنٌ فِي غَدِ، فَلَا تَدَعَنَ (٣) طَلَبَ الرِّزْقِ، وَإِن (١) اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ كَائِنٌ فِي غَدِ، فَلَا تَدَعَنَ (٣) طَلَبَ الرِّزْقِ، وَإِن (١) اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ كَائِنٌ فِي غَدِ، فَلَا تَدَعَنَ (٣) طَلَبَ الرِّزْقِ، وَإِن (١) اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ أَنْ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللللّ

١٠ ـ وعَنِ الْعَلَاءِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ النَّمْلَةِ؟ فَإِنَّ النَّمْلَةَ(٧) تَجُرُ إِلَى جُحْرِهَا»(٨)(٩).

١١ _ عَنْ كُلَيْبِ الصَّيْدَاوِيِّ، قَالَ:

الطلب وَالتَعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٨ ح ٨. الوافي ج ١٧ ص ٢٣ ح ٢١٨٧٩

(۱) في «ط»: _ «لي».

 (٢) في المرآة: "قوله ﷺ: إن هذا الأمر، أي خروج القائم ﷺ، وحمله على الموت بعيد".

(٣) في اطاه: الفلا تدع».

(٤) في «طَ»: «إن» بدون الواو.

(٥) الْكُلُّ والكُلُولُ والكَلَالَةُ: العجز، والإعياء، والثقل، والتعب. راجع: لسان العرب، ج ١١، ص ٥٩٠ (كلل).

(٦) الكافي (طـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٤٣ ح ٨٣٩٥ باب ٥ ـ بَابُ الْحَثُ عَلَى الظَّلَبِ وَالتَّعَرُّضِ لِلرِّزْق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح ٩. الوافي، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٨٩٢.

(V) في «ط»: _ «فإنّ النملة».

 (A) في «ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جد، جن»: «حجرها». والجُحْرُ، بالضمّ: كلّ شيء تحتفره الهوامَ والسباع لأنفسها. القاموس المحيط، ج ١، ص ٥١٦ (جحر).

(٩) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٤٤ ح ٨٣٩٦ باب ٥ ـ بابُ الْحَثِّ علَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُّضِ لِلرِّزُق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح ١٠. الوافي، ج ١٧. ص ٢٤، ح ٢١٨٨٠.

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: ادْعُ اللَّهَ ﷺ لِي (1) فِي (1) الرِّزْقِ؛ فَقَدِ الْتَاثَتُ (7) عَلَيَّ أُمُورِي (2).

فَأَجَابَنِي مُسْرِعاً: «لَا، اخْرُجْ، فَاطْلُبْ» (٥)(٦).

* * *

الجدُّ والاجتهاد في طلب الرزق:

عقد الشيخ الكليني باباً بعنوان ٦ ـ بَابُ الْإِبْلَاءِ (٧) فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، أي الجدّ والاجتهاد ولا يتوانى في طلب الرزق مهما كلف الأمر:

١ ـ فعَنْ سَدِيرٍ، قَالَ:

⁽۱) في «بح، بف»: _ «لي».

⁽٢) في الوافي. _ «في».

⁽٣) الالتياث: الاختلاط، والالتفاف، والإبطاء، والحبس. القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٧٨ (لوث).

⁽٤) في «ط، بخ، بف» والوافي: + «قال».

⁽٥) في "ي": + "الرزق". وفي حاشية "ي": "في طلب".

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٤٤ ح ٨٣٩٧ باب ٥ ـ بَابُ الْحَتُ عَلَى الطَّلَبِ وَالتَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح ١١. الوافي، ج ١٧، ص ٢٤، ح ٢١٨٧٨.

⁽٧) .. في المرآة: "الابلاء: الامتحان، أو إتمام الحجّة والإعدار، والعمل الذي يختبر به، قال في النهاية ما حاصله: الإبلاء: الاختبار والإنعام والإحسان. وفي حديث برّ الوالدين: أَبْلِ الله تعالى عذرا في برّها، أي أعطه وأبلغ العذر فيها إليه. وفي حديث بدر: عسى أن يُعطى هذا من لايُبْلى بلائي، أي لا يعمل مثل عملي في الحرب، كأنّه يريد أَفْعَل فعلًا أَخْتبرْ فيه، ويظهر به خيري وشريّ. انتهى».

أقول: الظاهر أنَّ الإبلاء هنا بمعنى الاجتهاد، من قولهم: أبلى فلان، إذا اجتهد في صفة حرب أو كوم. راجع: النهاية، ج ١، ص ١٥٥؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ١٥٥ (بلا).

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْهِ: أَيُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّجُلِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ؟ فَقَالَ^(١): «إِذَا فَتَحْتَ بَابَكَ، وَبَسَطْتَ بِسَاطَكَ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ» (٢).

٢ _ عَن الطَّيَّارِ، قَالَ:

قَالَ لِي (٢) أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْ: «أَيَّ شَيْءٍ تُعَالِجُ؟ أَيَ اللهُ عَنْهُ تَصْنَعُ (٥)؟».

فَقُلْتُ (٦): مَا أَنَا فِي شَيْءٍ (٧).

قَالَ^(^): «فَخُذُ⁽⁹⁾ بَيْتاً، وَاكْنُسْ فِنَاهُ^(¹)، وَرُشَّهُ^(¹)، وَابْسُطْ فِيهِ^(¹۲) بِسَاطاً، فَإِذَا فَعَلْتَ ذلِكَ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا وَجَبَ^(۱۳) عَلَيْكَ».

⁽١) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن»: «قال».

⁽٢) الكَافي (طّـدار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٤٤ ح ٨٣٩٨ باب ٦ ـ بَابُ الْإِبْلَاءِ فِي طَلَبِ الرِّرْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح١. التهذيب ج ٦ ص ٣٢٣ ح ٨٨٦، معلق عن أحمد بن محمد بن خالد، الفقيه ج ٣ ص ١٦٥ ح ٣٦٠٧ معلق عن سدير الصيرفي، الوافي ج ١٦٧ ص ٩٩ ح ١٦٩٤٥، الوسائل ج ١٧ ص ٥٥ ح ٢١٩٦٣.

⁽۲) في الطن جد»: _ الي».

⁽٤) في «ي»: «و أيّ».

⁽٥) في «طَا : + «قَالَ».

٦) في "ط، ي، بح، بس، جد، جن" وحاشية "جت": "قلت".

⁽٧) في «بف» والوافي: + «قال».

⁽A) في «جن»: «فقال».

⁽٩) في الوافي: «خذ».

⁽١٠) فِنَاء البيت: ما امتدّ من جوانبه، أو هو المتّسع أمامه. راجع: لسان العرب، ج ١٥، ص ١٦٥ (فني).

⁽١١) رَشَ البيت أو الأرضَ بالماء رَشَا، فهو مرْشُوشُ، أي نَفَضَه، أي صبّه قليلًا قليلًا عليها. واجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ١٨١٠ مجمع البحرين، ج ٤، ص ١٣٨ (رشش).

⁽۱۲) في الوافي: _ "فيه".

⁽١٣) في "ظ، ي، بح، بس، جد، جن» والوسائل: _ "وجب". وفي "بف، جت» والوافي: "يجب".

قَالَ: فَقَدِمْتُ (١)، فَفَعَلْتُ، فَرُزقْتُ (٢)(٣).

٣ ـ قال الصدوق وَقَالَ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَرَكَ دُنْيَاهُ لِآخِرَتِهِ وَلَا آخِرَتُهُ لِدُنْيَاهُ» (١٤)(٥).

٤ ـ قال الصدوق: وَ ـ رُوِيَ عَنِ الْعَالِمِ عَنِهِ أَنَّهُ قَالَ: «اعْمَلْ لِأَخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَداً» (٢)(٧).
 لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَداً وَاعْمَلُ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَداً» (٢)(٧).

٥ - رَوَى عُمَرُ بْنُ أُذَيْنَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ أَنَهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيُحِبُ الإغْتِرَابَ (٨) فِي طَلَب الرِّزْقِ» (٩).

⁽١) في "جت" والوافي: "فتقدّمت".

⁽۲) في «ي»: _ «فرزقت».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٤٤ ح ٨٣٩٩ باب ٦ ـ بَابُ الْإِبْلَاءِ فِي طَلَبِ الرِّزُقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٩ ح٢. الوافي، ج ١٧، ص ٩٩، ح ٢٦٩٤٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٥، ح ٢١٩٦٤.

⁽٤) معنى ترك الدنيا للآخرة هو ترك الإتيان بما يجب من تحصيل الرزق، وترك التزويج الذي هو من السنة، والرهبانية وأمثال ذلك كما فعله عاصم بن زياد أخو العلاء بن زياد ونهاه أمير المؤمنين عليه وزجره وقد حكى الله تعالى لنبيه قوم موسى حيث قالوا لقارون: ﴿وَأَبْتَغُ فِيمَا عَاتَلْكَ اللّهُ أَلْدًارُهُ وَلا تَسَى ضَييكَ مِن الدُنْيَا ﴾.

⁽٥) من لا يحضره الفقيه؛ ج٣؛ ص١٥٦ ح ٣٥٦٨ بَابُ الْمَعَايِش والْمَكَاسِ وَالْفَوَائِدِ وَالصِّنَاعَاتِ.

⁽٦) لعل المصنف _ رحمه الله _ حمل هذا الحديث على العمل في الدنيا أي اجتهد في تحصيل الدنيا وزراعتها وعمارتها كاجتهاد من يعيش فيها أبداً، وربما يحمل الحديث على ترك العمل للدنيا فإن من يعيش أبداً لا يلزم عليه التعجيل في السعي ويمكنه التسويف والتأخير لوسعة وقته فيكون المراد أنّه أخر عمل دنياك كشخص له وقت وسيع للعمل. (سلطان).

 ⁽٧) من لا يحضره الفقيه؛ ج٣؛ ص١٥٦ ح ٣٥٦٩ بَابُ الْمَعَايِشِ وَالْمَكَاسِبِ وَالْفَوَائِدِ
 وَالصَّنَاعَاتِ.

⁽٨) الغرب ـ بالضم ـ : النزوح عن الوطن كالغربة والاغتراب والتغرب. (القاموس).

⁽٩) من لا يحضره الفقيه؛ ج٣؛ ص١٥٦ ح ٣٥٧١ بابُ الْمَعايِش والْمَكَاسِب وَالْفَوَائِدِ وَالصِّنَاعَاتِ.

٦ _ قَالَ ﷺ: «اشْخَصْ يَشْخَصْ لَكَ الرِّزْقُ»(١)(٢).

٧ ـ رَوَى عَلِيُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنِّي لَأُحِبُ أَنْ أَرى الرَّجْلَ مُتَحَرِّفاً (٢) فِي طَلَبِ الرِّزْقِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ـ: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمْتِي فِي بُكُورِهَا" (٤)(٥).
 ـ: "اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمْتِي فِي بُكُورِهَا" (٤)(٥).

٨ ـ قَالَ ﷺ: "إِذَا أَرَاهَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيُبَكِّرْ إِلَيْهَا فَإِنِّي سَأَلْتُ
 رَبِّي ﷺ أَنْ يُبَارِكَ لِأُمْتِي فِي بُكُورِهَا»(٦).

٩ ـ قَالَ ﷺ: "إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيُبَكِّرْ إِلَيْهَا وَلْيُسْرِعِ الْمَشْيَ إِلَيْهَا (٧).

١٠ ـ رَوَى حَمّادٌ اللَّحَامُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "قَالَ لَا تَكْسَلُوا فِي طَلَبِ مَعَايِشِكُمْ فَإِنَّ آبَاءَنَا كَانُوا يَرْكُضُونَ فِيهَا وَيَطْلُبُونَهَا "(٨)(٩).

١١ _ قَالَ أَبُو جَعْفَرِ عَيْمَ : "إِنِّي أَجِدْنِي أَمْقُتُ الرَّجُلَ (١٠) يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ

⁽۱) شخص من بلد إلى بلد: ذهب، وقال المولى المجلسي: ينبغي أن يحمل على ما إذا تعسر الرزق في البلد لما سيجيء من أن السعادة أن يكون متجر المرء في بلده، ويمكن أن يكون المراد الخروج من الدار أو الأعمّ.

⁽٢) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٢.

⁽٣) كذا في جلّ النسخ، والتحرف: الميل، ويمكن أن يكون الأصل «محترفاً» فصحف بتقديم التاء على الحاء ولكن لا يلائم لفظة «في» إلّا بتكلف، وفي بعض النسخ «متبكراً» والتبكر التقدّم في العمل، والمراد القيام بكرة في طلب الرزق.

⁽٤) أي في ذهابهم بكرة في طلب الرزق.

⁽٥) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٣.

⁽٦) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٤.

⁽٧) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٥.

⁽٨) الكسل: التثاقل عن الأمر، والركض تحريك الرجل، والمراد السرعة في المشي.

⁽٩) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٥٧ ح ٣٥٧٦.

⁽١٠) المقت في الأصل أشد البغض.

الْمَكَاسِبُ فَيَسْتَلْقِي عَلَى قَفَاهُ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي وَيَدَعُ أَنْ يَنْتَشِرَ فِي الْأَرْضِ وَيَلْتَمِسَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَالذَّرَّةُ تَحْرُجُ مِنْ جُحْرِهَا تَلْتَمِسُ رِزْقَهَا»(١)(١).

١٢ _ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ الْمُحْتَرِفَ الْأَمِينَ»(٣).

* * *

⁽۱) الذرة: النملة الصغيرة، والجحر _ بتقديم المعجمة المضمومة على الحاء المهملة الساكنة _ : حفرة الهوام والسباع كالبيت للإنسان.

⁽٢) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٥٨ ح ٣٥٧٩

⁽٣) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٥٨ ح ٣٥٨٠

الاقتداء بأولياء الله

عقد الشيخ الكليني باباً بعنوان ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الْإقْتِلَاءِ بِالْأَئِمَّةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْق، ذكر فيه ١٦ حديثاً.

وأن رسول الله الله الله الله الله الله وبقية الأئمة كانوا يعملون بأيديهم ولم يكونوا كلًا على غيرهم وضربوا بذلك أروع الأمثلة فمقامهم الإلهي والمجتمعي لم يمنعهم من مزاولة رزقهم والتكسب بما يقيتهم.

١ _ عمل رسول الله والأئمة ﷺ:

فهذا رسول الله على الكائنات على الإطلاق ومقامه الرسالي وأنه أشرف قريش وعبادته وزهده في الدنيا كل ذلك لم يمنعه من العمل:

١ ـ ففي الصحيح عَنْ زُرَارَةً (١):

أَنَّ رَجُلًا أَتِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَيْدٍ، فَقَالَ: إِنِّي (٢) لَا أُحْسِنُ أَنْ (٣) أَعْمَلَ

⁽١) هكذا في النسخ التي قوبلت والوسائل. وفي المطبوع والوافي: ١ «قال».

⁽٢) في "بخ، بف": "إِنَني".

⁽٣) في "بخ، بف": _ "أن".

عَمَلًا (١) بِيَدِي، وَلَا (٢) أُحْسِنُ أَنْ أَتَّجِرَ، وَأَنَا مُحَارَفٌ (٣) مُحْتَاجٌ.

فَقَالَ: "اعْمَلْ (٤) ، فَاحْمِلْ (٥) عَلَى رَأْسِكَ (٦) ، وَاسْتَغْنِ عَنِ النَّاسِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى عَاتِقِهِ (٧) ، فَوَضَعَهُ فِي حَائِطٍ لَهُ (٨) مِنْ حِيطَانِهِ ، وَإِنَّ الْحَجَرَ لَفِي مَكَانِهِ ، وَلَا يُدْرى (٩) كَمْ عُمْقُهُ إِلَّا أَنَّهُ ثَمَ » (١١)(١١).

٢ ـ وعَنْ عَمَّارٍ السِّجِسْتَانِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ حَجَراً عَلَى الطَّرِيقِ يَرُدُ الْمَاءَ عَنْ أَرْضِهِ، فَوَاللّهِ مَا نَكَبَ (١٢) بَعِيراً وَلَا إِنْسَاناً

⁽۱) في «بح»: _ «عملًا».

⁽٢) في «ي»: _ «لا أحسن أن أعمل عملًا بيدي و».

⁽٣) المُحارَف ـ بفتح الراء ـ : هو المحروم المجدود الذي إذا طلب لا يوزق، أو يكون لا يسعى في الكسب. النهاية، ج ١، ص ٣٧٠ (حرف).

⁽٤) في «ي»: «احمل».

⁽٥) في «ط، بخ، بف» والوافي: «و احمل».

⁽٦) في المرآة: "قوله هِين فاحمل على رأسك، أي احمل الأشياء للناس بالأجرة".

⁽٧) في «ي، بح، بس، جد، جن» وحاشية «جت» والوسائل: «عنقه».

⁽A) في "بح، جد»: - "له». وفي "ط، ي»: - "فوضعه في حائط له».

 ⁽٩) في المرآة: "قوله ﷺ: ولا يدري، أي كونه ثمّة إلى الآن يدلّ على كثرة عمقه، فيدلٌ على كبر الحجر، فيؤيد أنّ تحمّل المشاق للرزق حسن».

⁽١٠) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوسائل. وفي المطبوع: + «[بمعجزته]». وفي الوافي: «ثمّة» بدل «ثمّ».

⁽۱۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٣٥ ح ٨٣٨٥ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الْاَقْتِدَاءِ بِالْأَنْمَةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح ١٤. السوافي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨١٨؛ السوسائيل، ج ١٧، ص ٣٨، ح ٢١٩٢٢.

⁽١٢) النّكُبُ: الطَّرْح، والنَّكبُ: الإصابة؛ يقال: نَكَبَ الحجارةُ رِجُلَه، أي لثمتها أو أصابتها، فهو منكوب. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ٢٣٢ (نكب).

حَتَّى السَّاعَةِ»(١).

٣ _ عَنْ أَسْبَاطِ بْن سَالِم، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْدٍ ، فَسَأَلَنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ: «مَا فَعَلَ؟».

فَقُلْتُ (٢): صَالِحٌ، وَلَكِنَّهُ قَدْ تَرَكَ التَّجَارَةَ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبِيْ : "عَمَلُ الشَّيْطَانِ _ ثَلَاثاً _ أَمَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَىٰ الشَّامِ، فَاسْتَفْضَلَ فِيهَا (٤) مَا قَضى دَيْنَهُ، وَقَسَمَ فِي قَرَابَتِهِ ؟ يَقُولُ اللَّهُ عَلَىٰ : ﴿ رَجَالُ لَا لُلْهِيمِ عَجِنَرَةٌ وَلَا بَيْعُ عَن ذِكْرِ وَقَسَمَ فِي قَرَابَتِهِ ؟ يَقُولُ اللَّهُ عَلَىٰ : ﴿ رَجَالُ لَا لُلْهِيمِ عَجِنَرَةٌ وَلَا بَيْعُ عَن ذِكْرِ اللَّهِ ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ وَاللَّهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى ال

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٣٣ ح ٨٣٧٧ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الاَّقْتِدَاءِ بِالأَثِمَّةِ عَيَّةً فِي التَّعَرُّضِ لِلرَّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ٧. الوافي، ج ١٧، ص ٣٢، ح ١٦٨١١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٨، ح ٢١٩٢١؛ البحار، ج ١٧، ص ٣٤٦، ح ١٨.

⁽۲) في «ط»: «فقلنا».

 ⁽٣) العير: الإبل تحمل الطعام، ثمّ غلب على كلّ قافلة. راجع: المصباح المنير، ص
 ٤٤٠ (عير).

⁽٤) في حاشية «بح»: «منها».

⁽٥) سورة النور، الآية: ٣٧.

⁽٦) في المرآة: «القُصّاص: رواة القصص والأكاذيب. عبّر عبّر عن مفسّري العامّة وعلمائهم به؛ لابتناء أمورهم على الأكاذيب، ولعلّهم أوّلوا الآية بترك التجارة؛ لئلّا تلهيهم عن الصلاة والذكر. ولا يخفى بعده.

⁽٧) في الوافي عن بعض النسخ والوسائل والتهذيب: "وهم".

⁽A) في «حن»: «ولا يتّجر».

⁽٩) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٥ ح ٨٣٧٨ باب ٤ ـ باب ما يجب مِن =

٤ - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ ﷺ يَعْمَلُ فِي أَرْضٍ لَهُ ('' قَدِ اسْتَنْقَعَتْ ('' قَدَمَاهُ فِي أَرْضٍ لَهُ ('' قَدَمَاهُ فِي أَرْضٍ لَهُ ('' الْعَرَقِ، فَقُلْتُ ('' : جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَيْنَ الرِّجَالُ؟

فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، قَدْ عَمِلَ بِالْيَدِ^(٥) مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي فِي أَرْضِهِ وَمِنْ أَبِي^{»(٦)}.

فَقُلْتُ (٧) لَهُ (٨): وَمَنْ هُوَ؟

فَقَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَآبَائِي ﷺ كُلُّهُمْ كَانُوا قَدْ عَمِلُوا بِأَيْدِيهِم، وَهُوَ مِنْ عَمَلِ النَّبِيِّينَ وَالْمُوْسَلِينَ وَالْأَوْصِيَاءِ(٩) وَالصَّالِحِينَ»(١٠).

الإَقْتِدَاءِ بِالْأَئِمَّةِ ﷺ في التَّعَرُّضِ لِلرَّرْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ٨.
 التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٦، ح ٨٩٧، معلقاً عن أحمد بن محمد، الوافي، ج
 ١٧، ص ٣٢، ح ١٦٨١٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٤، ح ٢١٨٦٠.

في الوسائل والبحار: _ «له».

⁽۲) يقال: استنقعت في الماء، أي لبثت فيه متبرّداً. ترتيب كتاب العين، ج ٣، ص ١٨٣٢ (نقع).

⁽٣) في «بخ، بف، جن»: «من».

⁽٤) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي. وفي المطبوع: + «له».

⁽٥) في حاشية «جت»: «بيد». وفي الوافي والمرآة: «بالبيل». وقال في المرآة: «قد عمل بالبيل، كأنّه البال، فأميل، أو هو معرّب. قال الفيروزآبادي: البال: المَرّ الذي يعمل به في أرض الزرع». وراجع: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٨٣ (بول).

⁽٦) في "بخ، بف": + "في أرضه". وفي الوسائل والفقيه: "و من أبي في أرضه" بدل "في أرضه" بدل "في أرضه ومن أبي".

⁽٧) في "بف»: «قلت».

⁽A) في الط، بح، بخ، بف، جت، جدا والوافي والوسائل والبحار: _ الها.

⁽٩) .. في الفقيه: _ او الأوصياء».

⁽١٠) الكَافِي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٤ ح ٨٣٨٠ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ من =

٢ ـ عمل نبي الله داود ﷺ:

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْهِ: «أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْهِ'''، قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَلَىٰ إِلَى دَاوُدَ عَلِيَهِ: أَنَّكَ نِعْمَ الْعَبْدُ لَوْلَا أَنَّكَ تَأْكُلُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، وَلَا تَعْمَلُ بِيَدِكَ شَيْعًا.

قَالَ^(۱): فَبَكَى دَاوُدُ ﷺ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً، فَأَوْحَى اللَّهُ ﷺ إِلَى الْمَحْدِيدِ: أَنْ لِنْ لِعَبْدِي دَاوُدَ، فَأَلَانَ اللَّهُ ﷺ لَهُ^(۱) الْحَدِيدَ، فَكَانَ⁽³⁾ الْحَدِيدَ، فَكَانَ⁽³⁾ يَعْمَلُ⁽⁶⁾ كُلَّ يَوْمٍ دِرْعاً، فَيَبِيعُهَا بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، فَعَمِلَ ثَلَاثَمِائَةٍ وَسِتِّينَ دِرْعاً، فَبَاعَهَا بِثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ دِرْعاً، فَبَاعَهَا بِثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ أَلْفاً (۱)، وَاسْتَغْنَى عَنْ بَيْتِ الْمَالِ» (۷).

الاِثْتِدَاءِ بِالْأَئِمَّةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ١٠.
 الفقيه، ج ٣، ص ١٦٢، ح ٣٥٩٣، معلقاً عن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، الوافي، ج ١٧، ص ٣٣، ح ١٦٨١٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٨، ح ٢١٩٢٣؛ البحار، ج ٤٨، ص ١١٥، ح ٢٧.

⁽١) في «ط» والتهذيب: _ «أنّ أمير المؤمنين ﷺ».

⁽٢) في «جن»: «فقال».

⁽٣) في «ي» : _ «له».

⁽٤) في الوافي: «و كان».

⁽۵) في «جن» والوسائل: + «في».

⁽٦) في «ط»: _ «فباعها بثلاثمائة وستّين ألفاً».

⁽٧) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٣٢٥ ح ٨٣٧٥ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الْاقْتِدَاءِ بِالْأَيْمَةِ عَلَيْ فِي التَّعَرُّضِ لِلْرِّرْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٤ ح ٥ التهذيب، ج ٦ ص ٣٢٦ ح ٨٩٦، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله. الفقيه، ج ٣ ص ١٦٢ ح ٣٠٩٥، معلقاً عن شريف بن سابق، قال في السند: وَرَوَى شَرِيفُ ابْنُ سَابِقِ التَّفْلِيسِيُّ عَنِ الْفَصْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ السَّمَدْدِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهُ عَنْ الوافي ج ١٧ ص ٣١ ح ٢١٩٢٠.

٣ - عمل الإمام أمير المؤمنين ﷺ:

١ - ففي الصحيح عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدٍ الشَّحَّامِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبِّهِ: «أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْدٌ أَعْتَقَ أَلْفَ مَمْلُوكٍ مِنْ كَدِّ يَدِهِ (١)(٢).

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ زُرَارَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: «لَقِيَ رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَتَحْتَهُ وَسُقٌ (٢) مِنْ نَوْى، فَقَالَ لَهُ (٤): مَا هذَا يَا أَبَا الْحَسَنِ تَحْتَكَ؟ فَقَالَ: مِائَةُ أَلْفِ عَذْقِ (٥) إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

قَالَ: «فَغَرَسَهُ، فَلَمْ يُغَادَرْ^(٦) مِنْهُ نَوَاةٌ وَاحِدَةٌ»^(٧).

٣ - عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّة ، قَالَ: «كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ـ

(١) في الوافي: «يمينه».

⁽۲) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٠ ح ٨٣٧٢ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الْاقْتِدَاءِ بِالْأَئِمَّةِ ﷺ فِي النَّعَرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٧٤ ح ٤. التهذيب، ج٦، ص ٣٢٥، ح ٨٩٥، معلقاً عن الكليني. المحاسن، ص ٣٢٥، كتاب المرافق، ح ٨٠، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة وسليمة صاحب السابري، عن زيد الشحّام، الوافي، ج ١٧، ص ٣١، ح ١٦٨٠٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٧، ح ٢١٩١٨؛ وج ٣٢، ص ١٠، ح ٢٨٩٨٧.

⁽٣) الوَسْقُ: ستّون صاعاً، أو جِمْلُ بعير. راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٥٦٦ (وسق).

⁽٤) في «ي»: _ «له».

⁽٥) الْعَذْقُ، بالفتح: النخلة. بحملها. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٠٣ (عذق).

⁽٦) المغادرة: الترك. لسان العرب، ج ٥، ص ٩ (غدر).

⁽۷) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٦ ح ٨٣٧٦ باب ٤ ـ بَابٌ مَا يَجِبُ مِنَ الْاقْتِدَاءِ بِالْأَبْمَةِ ﷺ فِي التِّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٤ ح ٦. الوافي، ج ١٧، ص ٣١، ح ١٦٨١٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤١، ح ٢١٩٣١؛ البحار، ج ٤١، ص ٥١، ح ٩.

يَضْرِبُ بِالْمَرِ (')، وَيَسْتَخْرِجُ الْأَرَضِينَ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى يَمَصُّ النَّوى (٢) بِفِيهِ وَيَغْرِسُهُ، فَيَطْلُعُ مِنْ سَاعَتِهِ. وَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ أَعْتَقَ أَلْفَ مَمْلُوكِ (٣) مِنْ مَالِهِ وَكَدِّ (١)(٥) يَدِهِ (٢)(٧).

٤ ـ وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْ ، قَالَ: "إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيْ كَانَ يَخْرُجُ وَمَعَهُ أَحْمَالُ النَّوى، فَيُقَالُ لَهُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، مَا هذَا مَعَكَ؟ فَيَقُولُ (^): نَحْلٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَيَغْرِسُهُ (٩)، فَلَمْ يُعَادَرُ (١١) مِنْهُ وَاحِدَةٌ (١١).

⁽۱) المَرُّ هنا بمعنى المِسحاة والذي يُعتمل به في أرض الزرع، وهي ما يقال بالفارسيّة: «بيل». راجع: لسان العرب، ج ٥، ص ١٦٨ (مرر).

⁽٢) "النَّوى" جمع النَّواة، وهي حَبّ التمر والزبيب وأشباهه من كلّ شيء. راجع: لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٤٩ (نوي).

⁽٣) في «جت»: «مملوكة».

⁽٤) .. في «ط» وحاشية «بح»: _ «ماله و».

⁽٥) في حاشية "بف" والوافي: "و من كدّ". والكَدُّ: الشدّة في العمل وطلب الرزق، والإلحاح في مُحاوَلة الشيء. لسان العرب، ج ٣، ص ٣٧٧ (كدد).

⁽٦) في "بخ، بف" والوافي: "يمينه".

⁽۷) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٠ ح ٨٣٧٢ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الاَفْتِدَاءِ بِالْأَئِمَّةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّرْقِ، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٧٤ ح ٢. وراجع: الكافي، كتاب الروضة، ح ١٤٩٨٨؛ والأمالي للصدوق، ص ٢٨١، المجلس ٧٤، ح ١٤، الوافي، ج ١٧، ص ٣٠، ح ١٦٨٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٠، ح ١٦٨٠؛ البحار، ج ٤١، ص ٥٣، ح ٨؛ وفيه، ج ١٧، ص ٣٠، ح ٢٥، وقيمه ج ١٧، ص ٣٠، ح ٢٥، وتمام الرواية فيه: «كان رسول الله ﷺ يمصّ النوى بفيه ويغرسه فيطلع من ساعته».

⁽٨) في «جد»: «يقول».

⁽٩) في حاشية «جت»: «فيغرسها».

⁽١٠) في "ط، بخ، بف" والوافي: "فلا يغادر". وفي "ي، بح، جت، جد" والوسائل والبحار: "فما يغادر".

⁽١١) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٤ ح ٨٣٧٩ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ ـ

٥ ـ قال الصدوق: وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَهِ يَخْرُجُ فِي الْهَاجِرَةِ^(١) فِي الْحَاجَةِ قَدْ كُفِيَهَا يُرِيدُ أَنْ يَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يُتْعِبُ نَفْسَهُ فِي طَلَبِ الْحَلَالِ^(٢).

٤ ـ عمل فاطمة الزهراء ﷺ:

ففي الصحيح عَنْ هِشَامٍ بْنِ سَالِمٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ قَالَ: "كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا _ عَلَيْهِ ـ يَحْتَطِبُ وَيَسْتَقِي وَيَكُنُسُ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ ـ سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهَا _ تَطْحَنُ وَتَعْجِنُ وَتَحْبِرُ "(").

قال الصدوق وَرُوِيَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدٍ _ أَلَّا أَحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَعْدٍ _ أَلَّا أَحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﷺ وَالْرَّحَى حَتَّى مَجِلَتْ فَاسْتَقَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَ فِي صَدْرِهَا، وَطَحَنَتْ بِالرَّحَى حَتَّى مَجِلَتْ فَاسْتَقَتْ بِالْوَّحَى حَتَّى مَجِلَتْ يَدَاهَا وَكَسَحَتِ الْبَيْتَ (٤) حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا، وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْرِ

الإقْتِدَاءِ بِالْأَئِشَةِ ﷺ فِي التَّعَرُضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٥ ح ٩.
 الوافي، ج ١٧، ص ٣٣، ح ١٦٨١٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤١، ح ٢١٩٣٢؛ البحار، ج ٤١، ص ٥٨، ح ١٠.

⁽١) الهاجرة: نصف النهار في القيظ أو من عند الزوال إلى العصر لأن الناس يستكنون في بيوتهم كأنهم قد تهاجروا، وأيضاً شدة الحر.

⁽٢) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٣ ح ٣٥٩٦.

⁽٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦١ ح ٨٤٢٨ باب ١١ - بَابُ عَمَلِ الرَّجُلِ فِي بَيْبَهِ، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٨٦ ح ١. الأمالي للطوسي، ص ١٦٠، المجلس ٣٥، ح ١٣، بسنده عن محمّد بن أبي عمير. الفقيه، ج٣، ص ١٦٩، ح ٣٠٣، معلّقاً عن هشام بن سالم. الكافي، كتاب الروضة، ضمن ح ١٤٩٩١، بسند آخر، مع اختلاف يسير، الوافي، ج١٧، ص ٧٧، ح ١٦٨٩٤؛ الوسائل، ج١٧، ص ١٦، ح ١٦٨٩؛ البحار، ج٣٤، ص ١٥١، ح ٧.

⁽٤) مجلت يداها أي ظهر فيها المجل، وهو ماء يكون بين الجلد واللحم من كثرة =

حَتَّى ذَكِنَتْ ثِيَابُهَا (١) فَأْصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضُرٌّ شَدِيدٌ.

فَقُلْتُ لَهَا: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً يَكْفِيكِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِيهِ (٢) مِنْ هَذَا الْعَمَلِ فَأَتَتِ النَّبِيَ عَلَيْ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَّاتًا (٣) فَاسْتَحْيَتْ فَانْصَرَفَتْ فَعَلِمَ عَلَيْمُ فَلَا النَّبِي النَّبِي الْمَكَانِنَا ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ (٥) فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَسَكَتْنَا وَاسْتَحْيَيْنَا لِمَكَانِنَا ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ (٥) فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَخَشِينَا إِنْ لَمْ نَرُدَّ عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ وَقَدْ فَسَكَتْنَا ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَخَشِينَا إِنْ لَمْ نَرُدَّ عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ وَقَدْ فَسَكَتْنَا ثُمَّ قَالَ: وَعَلَيْكُمْ اللَّهِ اذْخُلْ فَدَخَلَ وَجَلَسَ عِنْدَ رُووسِنَا ثُمَّ قَالَ يَا فَاطِمَةً لَا السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْخُلْ فَدَخَلَ وَجَلَسَ عِنْدَ رُووسِنَا ثُمَّ قَالَ يَا فَاطِمَةً وَاللَّهُ مُ كَلَّدُ وَلَا النَّمِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَنْ يَقُومَ اللَّهِ اذْخُلْ فَدَخَلَ وَجَلَسَ عِنْدَ رُووسِنَا ثُمَّ قَالَ يَا فَاطِمَةً مَا كَانَتْ حَاجَتُكِ أَمْسِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ؟ فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ نُجِبْهُ أَنْ يَقُومَ مَا كَانَتْ حَاجَتُكِ أَمْسِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ؟ فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ نُجِبْهُ أَنْ يَقُومَ اللَّهِ حَتَّى أَثُولَ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ أَوْدِي مَنْ اللَّهِ وَاللَّهِ أَوْدِي مَا اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ وَالَكُهُ اللَّهُ عَلَى الْكُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمُعْلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْتُلُولُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعْتَى الْمُنْ الْمُعْلَى الْمُعْتَى الْ

العمل الشاق، والمجلة القشرة الرقيقة التي يجتمع فيها ماء من أثر العمل الشاق.
 وكسح ـ كمنع ـ كنس.

⁽١) الدكنة لون يضرب إلى السواد، وقد دكن الثوب يدكن دكناً. (الصحاح).

⁽٢) أي شدة ما أنت فيه من النعب والمشقة.

 ⁽٣) أي جماعة يتحدثون وهو جمع على غير قياس (النهاية) وفي بعض النسخ «أحداثاً».

وفي بعضها «حدثاء».

⁽٤) في بعض النسخ "ونحن في لفاعنا" واللفاع ـ ككتاب الملحفة والكساء والنطع والرداء وكل ما تتلفع به المرأة. (القاموس).

⁽٥) هذا سلام الاستيذان ووجوب الرد فيه لم تثبت بل عدمه مشهور لأن صاحب البيت مخير. والواجب ردّ سلام التحية.

⁽٦) أي كان ذلك من عادته 🍇. (مراد).

لَهَا: لَوْ أَتَيْتِ أَبَاكِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً يَكْفِيكِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِيهِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ.
قَالَ: أَفَلَا أُعَلِّمُكُمَا مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنَ الْخَادِمِ إِذَا أَخَذْتُمَا مَنَامَكُمَا ؟ (أَفَلَا أُعَلِّمُكُمَا وَثَلَا ثِينَ تَكْبِيرَةً، وَسَبِّحَا ثَلَاثاً وَثَلَا ثِينَ تَسْبِيحَةً، مَنَامَكُمَا ؟ (أَفَلَا ثِينَ تَسْبِيحَةً، فَأَخْرَجَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْلاً رَأْسَهَا وَقَالَتْ: وَاحْمَدَا ثَلَاثاً وَثَلَا ثِينَ تَحْمِيدَةً، فَأَخْرَجَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْلاً رَأْسَهَا وَقَالَتْ: رَضِيتُ عَنِ اللّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ (*).

قال محقق الكتاب: روى البخاري ومسلم وأبو داود واللفظ له بأسانيدهم عن أمير المومنين على أنه قال لابن أعبد ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله المؤمنين على أنه قال: إنها جرت بالرحى وكانت من أحب أهله إليه ـ وكانت عندي؟ قال: بلى، قال: إنها جرت بالرحى حتى أثرت في نحرها، وكنست البيت حتى اغبرت ثيابها، فأتى النبي على خدم ـ يعني سبي ـ فقلت: لو أتيت أباك فسألته خادما، فأتته فوجدت عنده حداثاً فرجعت، فأتاها من الغد فقال: ما كان حاجتك؟ فسكت، فقلت: أنا أحدثك يا رسول الله، جرت بالرحى حتى أثرت في يدها، وحملت القربة حتى أثرت في بحرها فلما أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادماً يقيها حرّ ما هي فيه، قال: اتقي الله يا فاطمة، وأدي فريضة ربك، اعملي عمل أهلك وإذا أخذت مضجعك فسبحي ثلاثاً وثلاثين، وكبري أربعاً وثلاثين فتلك مائة، فهو خير لك من خادم، قالت: رضيت عن الله وعن رسوله. زاد في رواية "و لم يخدمها".

فقف أيها القارئ الكريم وتأمل جيداً في هذا الخبر الشريف المجمع عليه فإن بضعة المصطفى في وقرة عينه الوحيدة تطلب منه من السبي والغنائم خادماً ليعينها في مهام _ منزلها ويزيل عنها شيئاً من تعبها وهو سلطان نافذ الكلمة، وراع مسيطر في وقته، بيده الأموال بل النفوس وله القدرة بأعظم مظاهرها بحيث يقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله، مع ذلك كله يأمر ابنته الوحيدة وفلذة كبده الفريدة بالتقوى والقيام بواجب بيتها والإكثار من ذكر ربها ولم يرض أن يعطيها من بيت مال المسلمين خادماً وقال صلّى الله عليه وعليهما: ألا أعلمكما ما هو خير لكما من الخادم. فتجيب المعصومة سلام الله عليها طائعة مشعوفة مختارة: "رضيت عن الله، رضيت عن رسول الله. فخذ هذا مثالاً يلمسك الحقيقة جداً في معرفة من =

⁽۱) أي محل نومكما. (مراد).

 ⁽۲) من لا يحضره الفقيه؛ ج۱؛ ص۳۲۰ ح ۹٤۷. ورواه الصدوق ـ رحمه الله ـ مسنداً في كتبه عن رجال العامة واعتمد عليه في الترتيب، وعلى تقدير صحته يمكن القول به عند النوم لا مطلقاً والظاهر الترتيب المشهور. (م ت)

٥ ـ عمل الإمام الباقر ﷺ:

جاء في الصحيح عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ الْحَجَّاجِ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ كَانَ يَقُولُ: مَا

حذا حذو الرسول في ومن مال عن طريقته ونأى بجانبه وحاد عن سنته ممن يدعي الخلافة بعده فرسول الله في هو الإمام المتبع فعله والرئيس المقتفى أثره. ـ هذا علي بن أبي طالب ترك التفضيل لنفسه وولده على أحد من أهل الإسلام، دخلت عليه أخته أم هاني بنت أبي طالب فلفع إليها عشرين درهما، فسألت أم هاني مولاتها العجمية فقالت: كم دفع إليك أمير المؤمنين؟ فقالت: عشرين درهما، فانصرفت مسخطة، فقال لها: انصرفي رحمك الله ما وجدنا في كتاب الله فضلاً لإسماعيل على إسحاق. وبعث إليه من البصرة من غوص البحر بتحفة لا يدري ما قيمتها فقالت ابنته أم كلثوم: أتجمّل به، ويكون في عنقى؟

فقال: يا أبا رافع أدخله إلى بيت المال، ليس إلى ذلك سبيل حتى لا تبقى امرأة من المسلمين إلّا ولها مثل ذلك.

وهذا ابن عفان أعطى سعد بن أبي سرح أخاه من الرضاعة جميع ما أفاء الله عليه من فتح إفريقية بالمغرب وهي طرابلس الغرب إلى طنجة من غير أن يشركه فيه أحد من المسلمين، وأعطى أبا سفيان بن حرب مائتي ألف من بيت المال في اليوم الذي أمر فيه لمروان بن الحكم بمائة ألف، وأتاه أبو موسى بأموال من العراق جليلة فقسمها كلها في بني أمية _ ذلك كله في _ شرح ابن أبي الحديد ج ١ ص ١٧ _ وسعد بن أبي سرح هذا هو الذي أباح رسول الله دمه يوم الفتح كما في سنن أبي داود وأنساب البلاذري، وفي بعض المصادر عبد الله بن أبي سرح. وبالجملة هاتان السيرتان مقياسان لمن يروم معرفة المحق والمبطل ممن كان بيده ببت المال.

كُنْتُ أَرى (١) أَنَ (٢) عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بِهِ لَهُ يَدَعُ خَلَفاً أَفْضَلَ مِنْهُ (٣) حَتَّى رَأَيْتُ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنَكِم، فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِظَهُ، فَوَعَظَنِي، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ وَعَظَكَ؟

قَالَ: خَرَجْتْ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي سَاعَةٍ حَارَّةٍ، فَلَقِينِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي (١٤)، وَكَانَ رَجُلًا بَادِناً (٥) تَقِيلًا (١٦)، وَهُو مُتَّكِئٌ عَلَى غُلَامَيْنِ أَسْوَدَيْنِ أَوْ مَوْلَيَيْنِ (٧)، فَقُلْتْ فِي نَفْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ! شَيْخٌ مِنْ غُلَامَيْنِ أَسْوَدَيْنِ أَوْ مَوْلَيَيْنِ (٧)، فَقُلْتْ فِي نَفْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ! شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاخٍ قُرَيْشٍ فِي هِذِهِ السَّاعَةِ (٨) عَلَى (٩) هذِهِ الْحَالِ (١٠) فِي طَلَبِ الدُّنْيَا! أَمَا (١١) لَأَعِظَنَّهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ (١٢)، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَ (١٣) بِنَهْرٍ (١٤) وَهُو يَتَصَاتُ عَرَقاً، فَقُلْتُ:

⁽١) في الوسائل: «أظنّ».

⁽٢) في «جن»: _ «أنّ».

⁽٣) في «ط» والتهذيب: «من علي بن الحسين ﷺ» بدل «منه».

⁽٤) في الطا: _ المحمّد بن عليّ الله وفي الي، بس، جدا: + السُّهُ الله الله

⁽٥) البادِنُ: الجَسيم والسَّمين والضَّخِم. راجع: لسان العرب، ج ١٣، ص ٤٧ (بدن).

⁽٦) في «بف» والوافي: + «فلقيني».

⁽٧) في "بح": "و موليين". وفي الوافي: "أكثر إطلاق المولى على غير العربي الصريح والنزيل والتابع".

⁽A) في «بس، جن»: + «الحارة».

⁽٩) في الوسائل والتهذيب: + «مثل».

⁽١٠) في «بخ» والوافي والوسائل: «الحالة».

⁽١١) في التهذيب: + "إنّي".

⁽۱۲) في "ي": _ "منه".

⁽١٣) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والبحار والتهذيب. وفي المطبوع: + «السلام».

⁽١٤) في «ط، بس» وحاشية «جت» والإرشاد: «ببهر»، وهو بالباء الموحّدة المضمومة تتابع النفس يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو. والنّهر: الزبر، والزجر، والانتهار. راجع: لسان العرب، ج ٥، ص ٢٣٩ (نهر).

أَصْلَحَكَ اللَّهُ (١)، شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاخِ (٢) قُرَيْشٍ فِي هذِهِ السَّاعَةِ (٣) عَلَى هذِهِ السَّاعَةِ (٣) عَلَى هذِهِ الْحَالِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا! أَرَأَيْتَ لَوْ جَاءَ (١) أَجَلُكَ وَأَنْتَ عَلَى هذِهِ الْحَالِ (٥)، مَا كُنْتَ تَصْنَعُ (٢)؟

فَقَالَ: لَوْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَأَنَا (٧) عَلَى هذهِ الْحَالِ، جَاءَنِي وَأَنَا (٨) فِي طَاعَةٍ مِنْ طَاعَةٍ (٩) اللَّهِ عَلَى ، أَكُفُ بِهَا نَفْسِي وَعِيَالِي عَنْكَ وَعَنِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا كُنْتُ أَخَافُ أَنْ (١١) لَوْ (١١) جَاءَنِي الْمَوْتُ وَأَنَا عَلَى مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ.

فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَرْحَمُكَ (١٢) اللَّهُ، أَرَدْتُ أَنْ أَعِظَكَ، فَوَعَظْتَنِي (١٣).

هذا، وقال المحقق الفيض رحمه الله في الوافي: "وإنّما زبره هي لما استفرس منه التحذلق والتكايس بالنسبة إليه، ولأنّ الرجل كان من العامّة، وممّن يزعم بنفسه أنّه من أهل العلم وليس به».

وفي مرآة العقول، ج ١٩، ص ١٧: "إمّا للإعياء والنصب، أو لما علم من سوء حال السائل وسوء إرادته».

⁽١) في "بخ، بف» وحاشية "بح، جت»: + "أنت».

⁽۲) في الوافي: «مشايخ».

⁽٣) في «جن»: «الحارة».

⁽٤) في "بح، بخ، بس، بف، جد، جن» والوافي والبحار: "جاءك».

⁽٥) في التهذيب: «الحالة».

⁽٦) في الوسائل والإرشاد: _ «ما كنت تصنع».

⁽٧) في «جد»: «فأنا».

⁽٨) في «جد»: «فأنا».

⁽٩) في التهذيب والإرشاد: «طاعات».

⁽۱۰) في «ط، جت»: _ «أن».

⁽١١) في الوسائل: «لو أن» بدل «أن لو».

⁽۱۲) في «ط، بف»: «رحمك».

⁽١٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٢٨ ح ٨٣٧١ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ اللَّهُ وَاللَّهُ مِنَ اللَّهُ وَي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٣ ح ١. =

وهذه القصة فيها دلالات كثيرة.

٦ _ عمل الإمام الصادق على:

١ - ففي الصحيح عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ، قَالَ:

رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِّهِ يَكِيلُ تَمْراً (١) بِيَدِهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، لَوْ أَمَرْتَ بَعْضَ وُلْدِكَ أَوْ بَعْضَ مَوَالِيكَ فَيَكْفِيكَ (٢).

فَقَالَ: «يَا دَاوُدُ، إِنَّهُ لَا يُصْلِحُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: التَّفَقُّهُ فِي اللَّينِ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَةِ، وَحُسْنُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ»(٣)(٤).

٢ ـ وعَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ:

رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَبِيَدِهِ مِسْحَاةٌ، وَعَلَيْهِ إِزَارٌ (٥) غَلِيظٌ يَعْمَلُ فِي

التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٥، ح ٨٩٤، معلَقاً عن الكليني. الإرشاد، ج ٢، ص ١٦١، بسنده عن محمّد بن أبي عمير، الوافي، ج ١٧، ص ٢٩، ح ١٦٨٠٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٥٠، ح ٣.

⁽١) في «جن»: «ثمراً».

⁽۲) في «بخ، بف» والوافي: «ليكفيك».

⁽٣) في الوافي: «التفقّه في الدين هو تحصيل البصيرة في العلوم الدينيّة. والنائبة: المصيبة. وتقدير المعيشة: تعديلها بحيث لا يميل إلى طرفي الإسراف والتقتير، بل يكون قواماً بين ذلك كما قال الله تعالى.

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٥ ح ٨٤٣٣ باب ١٢ ـ بَائِ إِصْلَاحِ الْمَالِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٧ ح ٤. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٦، ح ٣٦١٨، مرسلا؛ تحف العقول، ص ٣٥٨؛ فقه الرضا ﷺ، ص ٣٧١، وفي كلّها من قوله: «لا يصلح المرء المسلم» مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٧٧، ص ٨٥، ح ٢١٩٩٦؛ البحار، ج ٧٧، ص ٨٥، ح ٢١٩٩٦؛ البحار، ج ٧٤، ص ٥٧، ح ٢٠٠، إلى قوله: «أو بعض مواليك فيكفيك».

⁽٥) الإزار: معروف، وقد يفسّر بالملحفة، وهي كلّ ما يُلْتَحَفُ به، أي يُتَغَطّى، أو كلّ ما واراك وسترك. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ١٦ و١٧ (أزر).

حَائِطٍ لَهُ، وَالْعَرَقُ يَتَصَابُ^(١) عَنْ^(٢) ظَهْرِهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَعْطِنِي أَكْفِكَ^(٣).

فَقَالَ لِي (٤): «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَتَأَذَّى الرَّجُلِّ بِحَرِّ الشَّمْسِ فِي طَلَبِ الْمُعِشَةِ» (٥).

٣ ـ وعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ:

أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْ وَإِذَا (١٠ هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ (٧٠)، بِيَدِهِ مِسْحَاةٌ (٨٠)، وَهُوَ (٩٠) يَفْتَحُ بِهَا (١١) كَأَنَّهُ مَخِيطٌ وَهُوَ (٩٠) يَفْتَحُ بِهَا (١١) كَأَنَّهُ مَخِيطٌ عَلَيْهِ مِنْ ضِيقِهِ (١١).

⁽۱) في «بف»: «ينصاب».

⁽۲) في "بخ، بف" وحاشية "بح، جت" والوافي: "منه على" بدل "عن".

⁽٣) في «بخ، بف»: «أكفيك».

⁽٤) في «بح، بخ، بف» والوافي: _ «لي».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٥ ح ٨٣٨٣ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الْأَقْتِدَاءِ بِالْأَقِمَّةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِللرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح ١٣. الوافي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨١٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٩، ح ٢١٩٢٤؛ البحار، ج ٤٧، ص ٥٥، ح ١٠١.

⁽٦) في «ط»: _ «إذا».

⁽٧) في «ط»: _ «له».

 ⁽A) المِسْحاة _ بكسر الميم _ : ما سُحي به، من السحو بمعنى الكشف والإزالة، أو المِجْرَفَة ، لكنّها من حديد. والجمع: المَساحى. وفي الوافي: «المسحاة: البيل».
 راجع: لسان العرب، ج ١٤، ص ٣٧٢ (سحو).

⁽٩) في «جن»: _ «هو».

⁽۱۰) في «ي»: «به».

⁽١١) "الكَرابيسُ" جمع الكِرباس ـ بكسر الكاف ـ وهو الثوب الخشن، وهو فارسيّ معرّب. المصباح المنير، ص ٥٢٩ (كربس).

⁽١٢) الكافي (ط ـ دَار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٥ ح ٨٣٨١ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الإِفْتِدَاءِ بِالْأَئِمَّةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ح ١١. ــ

٤ - وعَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَام، قَالَ:

اسْتَقْبَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﴿ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ (١) فِي يَوْمٍ صَائِفٍ (٢) شَدِيدِ الْحَرِّ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، حَالُكَ عِنْدَ اللَّهِ ﴿ لَكُ مَائِفُ مَ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ عَلَىٰ اللَّهِ ﴿ وَقَرَابَتُكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ وَأَنْتَ تُجْهِدُ نَفْسَكَ (٣) فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ ؟ وَقَرَابَتُكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ وَأَنْتَ تُجْهِدُ نَفْسَكَ (٣) فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ ؟ فَقَالَ: ﴿ يَا عَبْدَ الْأَعْلَى (١٤) ، خَرَجْتُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لِأَسْتَغْنِيَ (٥) عَنْ مِثْلِكَ (١٠).

٥ ـ وعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿إِنِّي لَأَعْمَلُ فِي بَعْضِ ضِيَاعِي (٧) حَتِّى أَعْرَقَ، وَإِنَّ لِي مَنْ يَكْفِينِي لِيَعْلَمَ اللَّهُ ﴿إِنِّ لِيَعْلَمَ اللَّهُ ﴿ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ﴾ [4].

⁼ الوافي، ج ١٧، ص ٣٤، ح ١٦٨١٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٠، ح ٢١٩٢٦؛ البحار، ج ٤٧، ص ٥٦، ح ٩٩.

⁽١) في «بف»: _ «في بعض طرق المدينة».

⁽٢) "يوم صائف" أي يوم حارّ. راجع: لسان العرب، ج ٩، ص ٢٠٠ (صيف).

⁽٣) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بز، بس، بظ، بف، بي، جد، جز، جش، جن» والوافي والوسائل والبحار والتهذيب. وفي سائر النسخ والمطبوع: «لنفسك».

⁽٤) في "ي": "عبد الله".

⁽٥) في «ط، ي، بخ، بس، بف، جد» والوافي: + «به».

⁽٦) الكافي (ط-دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣١ ح ٨٣٧٣ باب ٤ - بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الْاَفْتِدَاءِ بِالْأَثِمَّةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٧٤ ح ٣. التهذيب، ج٦، ص ٣٢٤، ح ٨٩٨، معلقاً عن الكليني، الوافي، ج١٧، ص ٣٠، ح ١٦٨٠٧؛ البحار، ج١٤، ص ٥٥، ح ٩٦.

 ⁽٧) الضّياع، جمع الضَّيْعة، وهي العقار، أي النخل والكَرْم والأرض، ما منه معاش
الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك. راجع: القاموس المحيط، ج ٢،
ص ٩٩٦ (ضيع).

⁽٨) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٨ ح ٨٣٨٥ باب ٤ ـ بَابُ مَا يَجِبُ مِنَ الْاَقْتِدَاءِ بِالْأَثِمَةِ ﷺ فِي التَّعَرُّضِ لِلرِّرْقِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٧ ح ١٥. الوافي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨١٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٩، ح ٢١٩٢٥.

٦ ـ قال الصدوق رُوِيَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَعْمَلُ فِي حَائِطٍ لَهُ فَقُلْنَا: جَعَلَنَا اللَّهُ فِدَاكَ دَعْنَا نَعْمَلُ اللَّهُ الْغِلْمَانُ.

قَالَ: «لَا دَعُونِي فَإِنِّي أَشْتَهِي أَنْ يَرَانِيَ اللَّهُ ﷺ أَعْمَلُ بِيَدِي وَأَطْلُبُ الْحَلَالَ فِي أَذَى نَفْسِي (١).

الإمام الصادق على وشراء العقارات:

فَفِي الصحيح عَنْ مُعَمَّرِ بْن خَلَّادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ يَقُولُ: ﴿إِنَّ رَجُلًا أَتَى جَعْفَراً _ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ _ شَبِيها بِالْمُسْتَنْصِحِ لَهُ، فَقَالَ لَهُ (٢): يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَيْفَ صِرْتَ عَلَيْهِ _ شَبِيها بِالْمُسْتَنْصِحِ لَهُ، فَقَالَ لَهُ (٢): يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَيْفَ صِرْتَ الْأَمْوَالَ قِطَعاً مُتَفَرِّفَةً؟

وَلَوْ كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ^(٣)، كَانَتْ (٤) أَيْسَرَ^(٥) لِمَوُّونَتِهَا، وَأَعْظَمَ لِمَنْفَعَتِهَا.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «اتَّخَذْتُهَا مُتَفَرِّقَةً، فَإِنْ^(٦) أَصَابَ هذَا الْمَالَ شَيْءٌ، سَلِمَ هذَا الْمَالُ^(٧)، وَالصُّرَّةُ (^{٨)} تَجْمَعُ هذَا (٩) كُلَّهُ (١٠٠.

⁽١) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٣ ح ٣٥٩٥.

⁽٢) في «ط»: _ «له».

⁽٣) في الط، ي، بخ، بس، بف، جت، جد، جن والوسائل: _ اواحد اله.

⁽٤) في «ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جد، جن»، والوافي والوسائل والبحار: «كان».

⁽٥) في "بخ، جن» وحاشية "بح، جت»: «أنسب».

⁽٦) في «بخ، بف، جت» والوافي: «فإذا».

⁽V) في الط، ي، بح، بس، جد، جن، والوسائل: _ االمال».

⁽A) "الصُّرَّةُ»: ما تُعْقَدُ فيه الدراهم. لسان العرب، ج ٤، ص ٤٥١ (صرر).

⁽٩) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل والبحار. وفي المطبوع: «بهذا».

⁽١٠) الكافي (ط_دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٧٥ ح ٨٤٤٩ باب ١٨ _ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ =

الإمام الصادق ﷺ يتجر:

١ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُذَافِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ (١):

أَعْطَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ الْفَا وَسَبْعَمِاتَةِ دِينَارٍ، فَقَالَ لَهُ: «التَّجِرْ(۲) بِهَا»(۳) ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لِي (٤) رَغْبَةٌ (٥) فِي رِبْحِهَا وَإِنْ كَانَ الرِّبْحُ مَرْغُوباً فِيهِ (٢)، وَلَكِنِّي (٧) أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِيَ اللَّهُ _ جَلِّ وَعَزَّ _ مُتَعَرِّضاً لِفَوَائِدِهِ».

قَالَ: فَرَبِحْتُ لَهُ^(٨) فِيهَا^(٩) مِائَةَ دِينَارٍ، ثُمَّ لَقِيتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ رَبِحْتُ لَكَ فِيهَا (١٠) مِائَةَ دِينَارٍ.

قَالَ: فَفَرِحَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ بِذلِكَ (١١) فَرَحاً شَدِيداً (١٢)، ثُمَّ

⁼ وَبَيْعِهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩١ ح ١. الوافي، ج ١٧، ص ١٣٥، ح ١٠٠. البحار، ج ٤٧، ص ٥٨، ح ١٠٩.

⁽١) في المرآة: «لعلّ القائل محمّد، وإن كان بعيداً لتكنّيه بأبي محمّد، ولما سيأتي في آخر الباب». وفي هامش المطبوع: «ضمير قال راجع إلى ابن عذافر كما يظهر من آخر البحديث حيث قال على إنّ لي عند أبي محمّد، ويأتي أيضاً التصريح بذلك تحت الرقم ٢١».

⁽٢) في "ي، بح، بس، جد، جن» والبحار والتهذيب: + "لي».

⁽٣) في "بخ، بف، جت"، والوافي والوسائل: + "لي".

⁽٤) في «ط»: _ «لي».

⁽٥) في «ط»: «برغبة».

⁽٦) في «بخ، بف»: «إليه».

⁽٧) في «بف» والتهذيب: «و لكن».

⁽A) في «بف» والتهذيب: _ «له».

⁽٩) في «ط، ي، بح، بس، جد» والوسائل والبحار: «فيه».

⁽١٠) في «ي، جد»: «منها». وفي الوسائل: «فيه».

⁽۱۱) في «ظ»: _ «بذلك».

⁽۱۲) في «ط»: + «بذلك».

قَالَ (۱) لِي (۲): «أَثْبِتْهَا (۳) فِي رَأْسِ مَالِي».

قَالَ: فَمَاتَ أَبِي وَالْمَالُ عِنْدَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ (٤): «عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ، إِنَّ لِي عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ أَلْفاً وَثَمَانَمِائَةِ دِينَارٍ أَعْطَيْتُهُ يَتَّجِرُ بِهَا، فَادْفَعْهَا إِلى عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ».

قَالَ: فَنَظَرْتُ فِي (٥) كِتَابِ أَبِي، فَإِذا فِيهِ (٦): لِأَبِي مُوسى (٧) عِنْدِي أَلْفٌ وَسَبْعُمِائَةِ دِينَارٍ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانِ وَعُمَرُ بْنُ يَزِيدَ يَعْرِفَانِهِ (٩)(١٠).

٢ _ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُذَافِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

دَفَعَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عُلِيَّةٍ سَبْعَمِائَةِ دِينَارٍ، وَقَالَ^(١١): «يَا عُذَافِرُ،

(١) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت، والوافي والوسائل والبحار والتهذيب. وفي المطبوع: «فقال» بدل «ثمّ قال».

(۲) في «ط، بف» والوسائل: _ «لي».

(٣) في التهذيب: «أثبتها لي» بدل «لي أثبتها».

(٤) في «ط، ي، بح، بس، جت، جد، جن» والوسائل والبحار: «و كتب.

(٥) في «جن»: «إلى».

(٦) في «ط»: «فيها».

(٧) في «ي، بخ، بف، جن» والوافي: «لأبي عبد الله ﷺ». وفي المرآة: «قوله: لأبي موسى؛ يعنى أبا عبد الله ﷺ؛ فإنّ ابنه موسى ﷺ، ولعلّه كتب هكذا تقيّة».

(A) في المرآة: «قوله: واتتجر له فيها، على بناء المفعول، أي حصل له الربح فيها مائة دينار».

(٩) .. في المرآة: «الضمير في يعرفانه راجع إلى أبي موسى عِلاً».

(۱۰) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٣٦٥ ح ٨٣٨٦، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٢٦ ح ١٦. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٦، ح ٨٩٨، معلقاً عن الكليني، إلى قوله: «أثبتها في رأس مالي»، الوافي، ج ١٧، ص ٣٤، ح ١٦٨١٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٠٠.

(١١) في «ي»: «فقال».

اصْرِفْهَا (١) فِي شَيْءٍ، أَمَّا عَلَى ذَاكَ (٢) مَا (٣) بِي (٤) شَرَهُ (٥)، وَلَكِنْ (٦) أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِيَ اللَّهُ ﷺ .

قَالَ عُذَافِرٌ: فَرَبِحْتُ فِيهَا مِائَةَ دِينَارٍ، فَقُلْتُ لَهُ فِي الطَّوَافِ(٧٠: جُعِلْتُ فِذَاكَ قَدْ رَزَقَ اللَّهُ ﷺ فِيهَا مِائَةَ دِينَارِ.

فَقَالَ: «أَثْبِتْهَا فِي رَأْسِ مَالِي»(^^(٩)(

⁽۱) في «جن» وحاشية «جت»: «اصرفه».

⁽٢) في «ي، بح»: «دنك».

⁽٣) في «بس»: _ «ما».

⁽٤) في الفقيه: «ما، وقال: «ما أفعل هذا على» بدل «أمّا على ذاك ما بي».

⁽٥) في "بخ" والوافي: "ما بي شره على ذلك". وفي "بف": "ما بي شره على ذاك". وفي حاشية "جت": "و إمّا بي شره على ذلك" كلّها بدل "على ذلك ما بي شره". وفي الفقيه: + "منّي". الشّرَه: غلبة الحرص. الصحاح، ج ٢، ص ٢٢٣٧ (شره).

⁽٦) في "ي، بح، جت، جد"، والوافي والوسائل والفقيه: "ولكنّي". وفي "ط": "و لكنّني".

⁽٧) في هامش المطبوع عن بعض النسخ: «في الطريق».

⁽A) في «بف» والوافي: «قال».

⁽٩) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٣٥ ح ٨٣٨٦ باب٤ باب ما يجب الاقتداء بالأئمة في التعرض للرزق، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٧٦ ح ١٦. الفقيه، ج ٣، ص ١٥٨، ح ٣٥٨١، معلّقاً عن محمّد بن عذافر، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٣٥، ح ١٦٨٢٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٣، ح ٢١٩٣٧.

استحباب التجارة والمداومة عليها

تعرض الفقهاء في كتبهم الفقهية وأهل الحديث في مجاميعهم الحديثية إلى استحباب التجارة والدعوة والحثّ عليها وأنها من أحسن الأعمال في الحياة، والتنديد بمن ترك التجارة رغبة عنها لأجل العبادة أو للراحة أو لأجل ترك الدنيا، وقد عقد الشيخ الكليني في كتاب المعيشة باب ٥٣ ـ بَابُ فَضْلِ التِّجَارَةِ وَالْمُواَظَبَةِ عَلَيْهَا ذكر فيها ١٣ حديثاً:

١ ـ ففي الصحيح عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ (١):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ قَالَ: ﴿ تَرْكُ التِّجَارَةِ يَنْقُصُ الْعَقْلَ ﴾ (٢)(٢).

⁽۱) في "بخ، بف": + "عن الحلبي". وفي التهذيب: "حمّاد عن الحلبي". واحتمال زيادة "عن الحلبي" لكثرة روايات ابن أبي عمير عن حمّاد [بن عثمان] عن الحلبي، قويّ.

⁽٢) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ١٢٩: "قوله ﷺ: ينقص العقل، أي ممّن كان مشتغلًا بها وتركها أو مطلقاً».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١٠؛ ص٧ ح ٨٦٧٧ تَتِمَّةٌ كِتَابِ الْمُعِيشَةِ بابِ ٥٣ ـ بَابُ فَضُلِ التِّجَارَةِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ١. =

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ فُضَيْلِ الْأَعْوَرِ، قَالَ:

شَهِدْتُ مُعَاذَ بْنَ كَثِيرٍ، وَقَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ أَيْسَرْتُ، فَأَدَعُ التِّجَارَةَ؟

فَقَالَ: «إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ عَقْلُكَ» أَوْ نَحْوَهُ^(١).

٣ ـ وفي الصحيح عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ^(٢) كَفَفْتُ عَنِ التِّجَارَةِ، وَأَمْسَكْتُ هَا.

قَالَ: ﴿ وَ لِمَ ذَلِكَ (٣)؟ أَعَجْزُ (٤) بِكَ (٥)؟ كَذَلِكَ تَذْهَبُ أَمْوَالُكُمْ (٦)، لَا تَكُفُّوا (٧) عَنِ التَّجَارَةِ، وَالْتَمِسُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﷺ (٨).

التهذیب، ج ۷، ص ۲، ح ۱، معلّقاً عن الکلینی. الفقیه، ج ۳، ص ۱۹۲، ح ۳ مرسلًا، وفیه هکذا: «ترك التجارة مذهبة للعقل». الوافی، ج ۱۷، ص ۱۲۱، ح ۱۲۹، ح ۱۲۱، ص ۱۲۱، ح ۲۱۸۵۲.

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج ۱۰، ص: ٨ ح ٨٦٨٠ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ - ٨٦٨ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ - ١٤٨ فَضُلِ التَّجَارةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٥. التهذيب، ج ٧، ص ٢، ح ٢، معلقاً عن أحمد بن محمّد، الوافي، ج ١٧، ص ١٢، ح ١٢٨٥٨.

⁽٢) في «بف»: _ «قد».

⁽٣) في "ط، ي، جن": "ذاك".

⁽٤) في "ط": "عجز" بدون همزة الاستفهام.

⁽٥) في «ط، بح»: «لك».

⁽٦) في "ي": "أموالك".

⁽٧) في «ي»: «و لا تكفوا».

 ⁽A) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج١٠، ص: ١٣ح ٨٦٨٧ تَتِمَةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ بَابُ فَضْلِ التِّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ١١. الوافي، ج ١٧، ص ١٢، ح ١٦٨٦٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٦، ح ٢١٨٦٣.

٤ ـ وفي الصحيح عَنْ عَلِيِّ بْن عُقْبَةَ، قَالَ:

كَانَ أَبُو الْخَطَّابِ قَبْلَ أَنْ يَفْسُدُ (') _ وَهُوَ يَحْمِلُ الْمَسَائِلَ لِأَصْحَابِنَا وَيَجِيءُ ('') بِجَوَابَاتِهَا ("') _ رَوى ('') عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدٍ، قَالَ: "اشْتَرُوا ('') وَيَجِيءُ ('') بَعَوَابَاتِهَا أَلَّ وَيَنْزِلُ ('') مَعَ الشِّرَاءِ ('').

٥ ـ وعَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّا ، قَالَ: "التَّجَارَةُ تَزِيدُ فِي الْعَقْلِ (٨)(٩).

وفي هامش المطبوع: «أراد به محمّد بن مقلاص الأسدي الكوفي أبا الخطّاب الغالي الملعون، والمشهور جواز العمل بروايته حال استقامته».

(٢) في «بح»: «و يأتي».

(٣) في «طّ»: «بجوابها». وفي «بف»: «جواباتها».

(٤) في "بخ، بف» والوافي: "يروي».

(٥) في المرآة: «قوله ﷺ: اشترواً، أي ما تحتاجون إليه، أو للتجارة، أو الأعمّ».

(٦) في "جن" بالتاء والياء معاً.

- (۷) الْكَافِي (ط_دار الحديث)، ج١٠، ص: ١٤ ح ٨٦٨٩ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ١٣. التهذيب، ج ٧، ص ٤، ح ٩، معلقاً عن أحمد بن محمّد بن عيسى. الفقيه، ج ٣، ص ٢٦٨، ح ٣٩٦٧، مرسلًا، من قوله: «اشتروا وإن كان غالباً»، الوافي، ج ٧، ص ١٢٥، ح ١٢٩٨، الوسائل، ج ١٧، ص ١٨، ح ٢١٨٧٠.
 - (A) في الوافي: «المراد بالعقل هنا نوع من العقل المكتسب، وهو عقل المعاش».
- (٩) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٠١؛ ص٧ ح ٨٦٧٨ تَتِمَةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ بابِ ٥٣ ـ بَابُ فَضْلِ التِّجَارَةِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٩١، ح ٣٧١٧، مرسلا، الوافي، ج ١٧، ص ١٢١، ح ١٢٩٦٩.

⁽۱) في المرآة: "قوله: قبل أن يفسد، قال الوالد العلّامة _ قدّس الله روحه _ : المشهور جواز العمل بمثل ذلك؛ لأنّه كان في وقت الرواية عدلًا، وقال ابن الغضائري: أرى ترك ما يقول أصحابنا: حدّثنا أبو الخطّاب في حال استقامته، ولا حجّة في كلامه هذا".

٦ _ وعَنْ مُحَمَّدٍ (١) الزَّعْفَرَانِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ طَلَبَ التِّجَارَةَ اسْتَغْنى عَنِ النَّاسِ»(٢).

قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ مُعِيلًا؟

قَالَ: «وَإِنْ كَانَ مُعِيلًا؛ إِنَّ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الرِّزْقِ فِي التَّجَارَةِ»(٣).

٧ ـ وعَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ:

قَالَ (٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ: «أَيَّ شَيْءٍ تُعَالِحُ (٥)؟».

قُلْتُ: مَا أُعَالِجُ الْيَوْمَ شَيْئاً.

⁽١) في التهذيب: + "بن"، وهو غير مذكور في بعض نسخه.

⁽۲) في «ط»: _ «عن الناس».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١٠؛ ص٨ ح ٨٦٧٩ تَيَمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٣. التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٥، معلَقاً عن عليّ بن إبراهيم. الفقيه، ج ٣، ص ٢٣٣، ح ٣٨٥٨، بسند آخر. الكافي، كتاب المعيشة، باب النوادر، ذيل ح ٨٤١٨، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن آبائه على عن رسول الله هي، مع اختلاف يسير. الخصال، ص ٤٤٦، باب العشرة، ح ٥٤، بسند آخر عن عليّ بن الحسين، عن آبائه هي عن النبيّ هي؛ وفيه، نفس الباب، ح ٤٤، بسند آخر عن أبي جعفر هي عن النبيّ هي؛ وفيهما مع زيادة في آخره. الفقيه، ج ٣، ص ١٩٢، ح ٢٠٤٣، مرسلًا عن أمير المؤمنين هي، مع اختلاف يسير، وفي كلّ المصادر ـ إلا التهذيب ـ هذه الفقرة: «إنّ تسعة أعشار الرزق في التجارة»، الوافي، ج ١٧، ص ا٢١، ح ٢١٨٥٠.

⁽٤) في «بخ، بف، جن»: + «لي».

⁽٥) المعالجة: المزاولة والممارسة، وكلّ شيء زاولته ومارسته وعملت به فقد عالجته. راجع: لسان العرب، ج ٢، ص ٣٣٧ (علج).

فَقَالَ: «كَذَلِكَ (١) تَذْهَبُ أَمْوَالُكُمْ» وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ (١).

٨ ـ وعَنْ مُعَاذٍ بَيَّاعِ الْأَكْسِيَةِ، قَالَ:

قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَضَعُفْتَ عَنِ التِّجَارَةِ، أَوْ زَهِدْتَ فِيهَا؟».

قُلْتُ: مَا ضَعُفْتُ عَنْهَا (٣)، وَلَا زَهِدْتُ (٤) فِيهَا.

قَالَ: "فَمَا لَكَ؟».

قُلْتُ: كُنَّا نَنْتَظِرُ أَمْراً (٥)؛ وَذلِكَ حِينَ قُتِلَ الْوَلِيدُ، وَعِنْدِي مَالٌ كَثِيرٌ (٦) وَهُوَ فِي يَدِي، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيَّ شَيْءٌ، وَلَا أَرَانِي (٧) آكُلُهُ حَتّى أَمُوتَ.

⁽١) في "بخ، بف": "هكذا".

⁽۲) الكافي (طـدار الحديث)، ج١٠، ص: ١٠ ح ٨٦٨١ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ بَابُ فَضُلِ التِّجَارَةِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٥. الوافي، ج ١٧، ص ١٢، ح ١٢٨٥٧. الوسائل، ج ١٧، ص ١٣، ح ٢١٨٥٧.

⁽٣) في الوافي: «منها».

⁽٤) هَكذا في جميع النسخ التي قوبلت، والوافي والتهذيب. وفي المطبوع: «و ما زهدت».

⁽٥) في التهذيب: «كنت أنتظر أمرك» بدل «كنّا ننتظر أمراً». وفي الوافي: «المراد بالأمر المنتظر حين قتل الوليد الخليفة، إمّا رجوع الحقّ إلى أهله واستقرار أمر الخلافة إلى مستحقّه، وإمّا أمره هُ له بالتجارة، أو تركها حينئذ؛ إذ تبدّل السلطان ربما يوجب تبدّل أحوال الرعايا».

وفي المرآة: «قوله: ننتظر أمراً، أي ظهوركم وغلبتكم. وفي التهذيب: أمرك، وهو أظهر».

 ⁽٦) في هامش الكافي المطبوع: «إنّا كنّا قد نرجو انتقال الدولة اليكم بعد انقطاع سلطنة الخلفاء وجمعنا لأجل ذلك، ثمّ بعد قتل الوليد رأينا أنّها قد انتقلت إلى بني عبّاس فانصرفنا عن التجارة؛ إذ عندي مال كثير».

⁽٧) في «بف» والوافي: «ولا أرى أني». وفي «بخ»: «ولا أدري أنّي».

فَقَالَ: «لَا تَتْرُكُهَا (۱)؛ فَإِنَّ تَرْكَهَا مَذْهَبَةٌ لِلْعَقْلِ، اسْعَ (۲) عَلَى عِيَالِكَ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَكُونُوا (۱) هُمُ السُّعَاة (٤) عَلَيْكَ (٥).

٩ ـ وعَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ، قَالَ:

كَانَ أَبُو الْحَسَنِ ﷺ يَقُولُ لِمُصَادِفٍ: «اغْدُ إِلَى عِزِّكَ»(٦) يَعْنِي السُّوقَ(٧).

١٠ ـ وعَنِ الْفَضْلِ (٨) بْنِ أَبِي قُرَّةَ، قَالَ:

(۱) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت، والوافي والوسائل والتهذيب. وفي المطبوع: "تتركها" من دون "لا".

(٢) في «ي»: «و أوسع».

(٣) هكذا في "ط، ي، بح، بخ، بز، بس، بض، بظ، بف، جد، جز، جش» وحاشية "جت، ث»، والوافي والوسائل والتهذيب. وفي: "بي، جن، جي» والمطبوع: "أن يكون".

(٤) في الوافي: «السعي بمعنى العمل والكسب، وكلّ من ولّى شيئاً على قوم فهو ساع عليهم، وأمّا بمعنى السعاية فيتعدّى بالباء وإلى في استعمال واحد». وراجع: لسان العرب، ج ١٤، ص ٣٨٥ و٣٨٦ (سعا).

(٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج١٠، ص: ١٠ ح ٨٦٨٨ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ مَابُ فَضُلِ التِّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٨ ح ٦. التهذيب، ج ٧، ص ٢، ح ٣، معلَقاً عن أحمد بن محمّد بن عيسى الوافي، ج ١٧، ص ١٢، ح ٢١٨٥٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٤، ح ٢١٨٥٩.

(٦) في المرآة: «قوله ﴿إِنَّهُ: إلى عزَك، أي إلى ما هو سبب له».

(٧) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج١٠، ص: ١١ح ٨٦٨٨ تَتِمَّةً كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ٧. التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٤، معلقاً عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير. الفقيه، ج ٣، ص ١٩٢، ح ٢١٨٥، بسند آخر، خطاباً لمعلّى بن خنيس، الوافي، ج ١٧، ص ١٢، ح ١٦٩٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٢، ح ٢١٨٥٢.

 (٨) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جت، جد، جن» والوافي والوسائل والتهذيب. وفي المطبوع: «الفضيل». سَأَلَ^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ وَأَنَا حَاضِرٌ، فَقَالَ: «مَا حَبَسَهُ عَن الْحَجِّ؟».

فَقِيلَ: تَرَكَ التِّجَارَةَ، وَقَلَّ شَيْئُهُ (٢).

قَالَ: وَكَانَ مُتَّكِئاً، فَاسْتَوى جَالِساً، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «لَا تَدَعُوا التِّجَارَةَ فَتَهُونُوا (٣)، اتَّجِرُوا بَارَكَ (٤) اللَّهُ لَكُمْ (٥).

١١ ـ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: تَعَرَّضُوا لِلتِّجَارَةِ؛ فَإِنَّ فِيهَا غِنَى لَكُمْ (٢) عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ (٧).

والفضل هذا، هو الفضل بن أبي قُرّة التميمي، له كتاب رواه جماعة منهم شريف بن سابق. رجال البرقي، ص ٣٠٨، الرقم ٤٢٨؛ رجال البرقي، ص ٤٥٤ _ ٤٥٥.

⁽۱) هكذا في "ط، ي، بح، بس، بف، جت، جد، جن" والوسائل والتهذيب. وفي "بخ" والمطبوع: "سئل". والصواب ما أثبتناه كما يظهر من متن الخبر.

⁽٢) في «بس» وحاشية «ي» والتهذيب: «سعيه». وفي حاشية أخرى لـ «ي»: «سببه». وفي المرآة: «قوله: وقل شيئه، أي ماله، وفي بعض النسخ: شبثه، أي تعلّقه بالدنيا: «قوله ﷺ: فتهونوا، أي تذلوا عند الناس.».

⁽٣) في المرآة: «قوله ﷺ: فتهونوا، أي تذلوا عند الناس».

⁽٤) في «بف» والوافي والتهذيب: «يبارك».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج١٠، ص: ١١ح ٨٦٨٤ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ بابِ
٥٣ ـ بَابُ فَضْلِ التِّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح
٨. التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٦، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله. الفقيه، ج
٣، ص ١٩٣، ح ٢٧٢٤، معلقاً عن شريف بن سابق التفليسي، عن الفضل بن
أبي قرّة السمندي، من قوله: «لا تدعوا التجارة»، الوافي، ج ١٧، ص ١٢٣، ح
١٦٩٧٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٥، ح ٢١٨٦١.

⁽٦) في "ط، بخ، بف": "عناكم".

⁽٧) الكافي (ط - دار الحديث)، ج١٠، ص: ١٢ح ٨٦٨٥ تَتِمَةُ كِتَابِ الْمعيشَةِ بابِ =

١٢ ـ وعَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ بَيَّاعِ الْأَكْسِيَةِ (١)، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي (٢) قَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدَعَ السُّوقَ، وَفِي يَدِي شَيْءٌ.

قَالَ: "إِذا يَسْقُطَ رَأْيُكَ، وَلَا يُسْتَعَانَ بِكَ عَلَى شَيْءٍ "(٢)(١).

١٣ - وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم - وَكَانَ خَتَنَ (٥) بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ - قَالَ بُرَيْدُ لِمُحَمَّدٍ: سَلْ لِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَيْءٍ أُرِيدُ أَنْ أَصْنَعَهُ، إِنَّ لِلنَّاسِ لِمُحَمَّدٍ: سَلْ لِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَيْءٍ أُرِيدُ أَنْ أَصْنَعَهُ، إِنَّ لِلنَّاسِ

⁻ ٥٣ - بَابُ فَضْلِ التَّجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ٩. الخصال، ص ٢٠٠، أبواب الثمانين وما فوقه، ضمن الحديث الطويل ١٠، بسنده عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن أمير المؤمنين على الفقيه، ج ٣، ص ١٩٣، ح ٣٧٢٣، مرسلًا عن أمير المؤمنين الله الوافي، ج ١٧، ص ١٢٤، ح ١٦٩٧، الوسائل، ج ١٧، ص ٢١، ح ٢١٨٥٣.

⁽١) في "ط، بخ، بف" والتهذيب، ج ٦: "صاحب الأكسية".

⁽۲) في «ط، بف» والتهذيب: _ «إنّي».

 ⁽٣) في المرآة: "قوله ﷺ: إذا يسقط رأيك، أي واقعاً، أو عند الناس. قوله ﷺ:
 على شيء، أي من الرأي أو حوائج المؤمنين".

وفي هامش المطبوع: «أي ينقص عقلك، ولا يرجع الناس إليك في تدبير أمورهم، ولا يشاورونك في إصلاح أمورهم، فصرت حقيراً في أعين الناس وعارياً عن الاعتبار».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج ١٠، ص: ١٣ ح ٨٦٨٦ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ ١٤٩ ص ١٤٩ ح ٥٣ ـ باب فضْلِ التِّجَارَةِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ١٠. التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٧، معلَّقاً عن أحمد بن محمَّد بن عيسى. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٨٠٨، بسنده عن ابن سنان، الوافي، ج ١٧، ص ١٢٤، ح ١٢٨، ح ١٢٨، ص ١٥، ح ٢١٨٦٢.

 ⁽٥) الختن: أبو الزوجة. والأختان من قبل المرأة، والأحماء من قبل الرجل، والصهر يجمعهما. راجع: النهاية، ج ٢، ص ١٠ (ختن).

فِي يَدِي وَدَائِعَ وَأَمْوَالًا، وَأَنَا^(١) أَتَقَلَّبُ فِيهَا، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا، وَأَدْفَعَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ.

قَالَ: فَسَأَلَ مُحَمَّدٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَخَبَرَهُ (٢٠ بِالْقِصَّةِ، وَقَالَ: مَا تَرى لَهُ؟

فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، أَيَبْدَأُ^(٣) نَفْسَهُ (٤) بِالْحَرَبِ (٥)؟ لَا (٢)، وَلَكِنْ يَأْخُذُ وَيُعْطِي عَلَى اللَّهِ (٧) جَلَّ اسْمُهُ (٨)..

أحسن أماكن التجارة:

قال الصدوق: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْخُسَيْنِ ﷺ: ﴿إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مَتْجَرُهُ فِي بِلَادِهِ وَيَكُونَ خُلَطَاؤُهُ صَالِحِينَ وَيَكُونَ لَهُ أَوْلَادٌ يَسْتَعِينُ بهمْ»(٩).

⁽١) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن»: «أنا» بدون الواو. وفي الوسائل: _ «و أنا».

⁽٢) في «ي»: «وخبّر».

⁽٣) في "بح»: "يبدأ» بدون همزة الاستفهام.

⁽٤) في «بخ، بف» والوافي: «بنفسه».

⁽٥) في المرآة: "قوله ﷺ: بالحرب، بسكون الراء، أي يبدأ بمحاربة نفسه ومعاداتها، أو بالتحريك، أي يبدأ بنهب ما لنفسه. وهذا أظهر، قال الجوهري: حربه يحربه حرباً: أخذ ماله وتركه بلا شيء ". وراجع: الصحاح، ج ١، ص ١٠٨ (حرب).

⁽٦) في «بخ، بف»: «قال» بدل «لا». وفي «جن»: _ «لا». وفي حاشية «جن»: «قال: لا».

⁽٧) في المرآة: «قوله ﷺ: على الله، أي متوكّلًا عليه».

 ⁽٨) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج١٠، ص: ١٤ ح ٨٦٨٨ تَتِمَّةُ كِتَابِ الْمَعِيشَةِ باب ٥٣ ـ ٢٤٠ و ١٤٩ ح ٥٠ لَتُجَارَةِ وَالْمُوَاظَبَةِ عَلَيْهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١٤٩ ح ١٠. التهذيب، ج ٧، ص ٣، ح ٨، معلّقاً عن أحمد بن محمّد، الوافي، ج ١٧، ص ١٢، ح ١٦٩٦٤.

⁽٩) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٤ ح ٣٥٩٨.

التجارة في العقارات من أحسن الأعمال التجارية:

أكدت الروايات الكثيرة على أهمية تملك العقارات أو التجارة بها، وأن البائع دون استبدالها ممحوق وخاسر، وأن مشتريها رابح وهذا ما أثبتته التجارب في القرون المتتالية وبالأخص الأخيرة فإن كثيراً ممن أصبحوا أغنياء ومتمولين هم ممن تاجروا في العقارات وإليك جملة من تلك الروايات:

١ _ فعَنْ زُرَارَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُخَلِّفُ الرَّجُلُ شَيْئاً أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَالِ الصَّامِتِ»(١).

قُلْتُ (۲): كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ (۳)؟

قَالَ: «يَجْعَلُهُ فِي الْحَائِطِ ـ يَعْنِي فِي (٤) الْبُسْتَانِ ـ وَالدَّارِ (٥)(٦).

٢ ـ وعَنُ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ:

⁽١) الصامتُ من المال: الذهب والفضّة. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ١٥٢ (صمت).

⁽٢) في «بح» وحاشية «جت»: «قال».

⁽٣) في "بخ، بف» والوافي: _ "به".

⁽٤) في «بخ، بف، جن» والوافي: _ «في».

⁽٥) هكذا في معظم النسخ التي قوبلت، والوافي والفقيه. وفي "جت" والمطبوع: «أو الدار».

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٤٥ ح ٨٤٥٠ باب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ وَبَيْعَهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩١ ح ٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٠، ح ٢٦٤٢، معلَقاً عن زرارة، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٥، ح ١٧٠٠١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٩، ذيل ح ٢٢٠٠٩.

دعًانِي جَعْفَرٌ عَلِيَّا (١)، فَقَالَ (٢): "بَاعَ فُلَانٌ أَرْضَهُ؟» فَقُلْتُ (٣): نَعَمْ (٤).

قَالَ^(٥): «مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّهُ (٦) مَنْ بَاعَ أَرْضاً أَوْ مَاءً (٧)، وَلَمْ يَضَعْهُ (١)(١١).

٣ ـ وعَنْ وَهْبِ الْجُرَيْرِي (١٢):

(١) في الوسائل: «أبو جعفر ﷺ».

(۲) في «ط، بح، جد، جن»: «قال».

(٣) في "ط، ي، بح، بس، جد، جن" والوسائل: «قلت».

(٤) في البحار: _ «فقال: باع فلان أرضه، فقلت: نعم».

(٥) في «ط، بح، جت» والتهذيب: «فقال».

(٦) في "ي، بح، بس، جت، جد، جن" والوسائل والبحار: "أنَّ". وفي "بف": _ "أنّه".

(۷) في «بخ، بف»: «و ماء».

 (٨) في «ي، بح، بس، جد، جن» والبحار والفقيه: «فلم يضعه». وفي الوسائل والفقيه: + «ثمنه».

 (٩) هكذا في "ط، ي، بخ، بس، بف، جت، جد" والوافي والوسائل والبحار والفقيه والتهذيب. وفي سائر النسخ والمطبوع: "أو ماء".

(١٠) المُحْق: النقص، والمحو، والإبطال، وذهاب البركة. راجع: لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٣٨ و٣٣٩ (محق).

(۱۱) الكافي (ط ـ دار المحديث)؛ ج٩؛ ص٧٥ ح ٨٤٥١ باب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ وَبَيْعَهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩١ ح ٣. التهذيب، ج ٦، ص ٣٨٧، ح ١١٥٥، معلَقاً عن الحسن بن محمّد بن سماعة. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٠، ح ٣٦٤٤، مرسلًا، من قوله: "قال: مكتوب في التوراة"، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٦، ح ٢٢٠١٢؛ البحار، ح ٣١، ص ٣٦، ح ٣٢، ح ٣٠.

(١٢) هكذا في "ي، بس، جد". وفي "ط، بح، بخ، بف، جت، جن" والمطبوع والوسائل والتهذيب: "الحريري".

والظاهر وقوع التحريف في جزءي العنوان المذكور في المطبوع وما وافقه من النسخ، وأنّ الصواب هو وهيب الجريري، والمراد منه وهيب بن حفص أبو عليّ الجريريّ المترجم في رجال النجاشي، ص ٤٣١، الرقم ١١٥٩؛ فقد روى =

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مُشْتَرِي الْعُقْدَةِ (١) مَرْزُوقٌ، وَبَائِعُهَا مَمْحُوقٌ» (٢).

٤ ـ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُرَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﴿ لِمُصَادِفٍ مَوْلَاهُ: «اتَّخِذْ عُقْدَةً أَوْ ضَيْعَةً؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا نَزَلَتْ بِهِ النَّازِلَةُ أَوِ الْمُصِيبَةُ، فَذَكَرَ أَنَّ وَرَاءَ ظَهْرِهِ مَا يُقِيمُ عِيَالَهُ، كَانَ أَسْخى لِنَفْسِهِ ﴾ (٢)(٤).

الحسن بن عليّ بن أبي حمزة عن وهيب بن حفص في الغيبة للنعماني، ص
 ١٩٤، ح ١؛ وص ٢٠٠، ح ١١؛ وص ٢٠٤، ح ٢؛ وص
 ٢٥٣، ح ١٣؛ وص ٢٦٤، ح ٢٧؛ وص ٢٦٧، ح ٣٢.

هذا، وقد ورد في الكافي، ح ٣٠٨ و٣٥١ و١٤٥٥ و ٦٧١٨ و ١٢٨٦١ رواية عليّ بن محمّد عن صالح بن أبي حمّاد عن الحسين بن عليّ بن أبي حمّاد وبين عليّ بن أبي حمّاد وبين الحسن بن أبي حمّاد وبين الحسن بن على، في ما نحن فيه.

⁽۱) «العُقْدَةُ»: الضبعة، والعقار الذي اعتقد صاحبه ملكاً، والمكان الكثير الشجر والنخل. الصحاح، ج ۲، ص ٥١٠ (عقد).

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٧٥ ح ٨٤٥٢ باب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ وَبَيْعِهَا، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٩٢ ح ٤. التهذيب، ج٢، ص ٣٨٨، ح ١١٥٦، معلّقاً عن الكليني. الفقيه، ج٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٤١، مرسلًا، الوافي، ج١٧، ص ١٧، ح ١٣٠١٤.

⁽٣) في الوافي: «المراد بالنازلة والمصيبة ما يعرضه للهلاك؛ وبالنفس المهجّة، أي إعطاء روحه أسهل». وفي هامشه عن ابن المصنّف رحمه الله: «من المحتمل أن يراد بالنازلة والمصيبة طوارق الحدثان ودواهيه ممّا يستدعي إنفاق المال فيه. وبسخاء النفس ما يهون ذلك ويسهّل ما استوعر من المسالك».

⁽٤) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٦ه ح ٨٤٥٣ باب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ وَبِيْعِهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٥. الوافي، ج ١٧، ص ١٣٦، ح ١٧٠٠٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٩، ح ٢٢٠١١.

٥ ـ وعَنْ هِشَام بْنِ أَحْمَرَ:

عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلِيَهُ، قَالَ: "ثَمَنُ الْعَقَارِ مَمْحُوقٌ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ فِي عَقَارٍ مِثْلِهِ»(١).

٦ ـ وعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُ ﷺ الْمَدِينَةَ خَطَّ دَوْرَهَا (٢٠ بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ بَاعَ رِبَاعَهُ (٣٠ فَلَا تُبَارِكُ لَهُ (٤٠).

٧ ـ وعَنْ مِسْمَع، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ إِنَّ لِي أَرْضاً تُطْلَبُ مِنِّي وَيُرَغِّبُونِّي (٥٠).

فَقَالَ لِي (٦): «يَا أَبَا سَيَّارٍ (٧)، أَمَا عَلِمْتَ أَنَ (٨) مَنْ بَاعَ الْمَاءَ

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٦٥ ح ٨٤٥٤ باب ١٨ ـ بَابُ شِراءِ الْعَقَارَاتِ وَبَيْعَهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٦. الوافي، ج ١٧، ص ١٣٧، ح ٢٠٠١٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٧، ح ٢٢٠١٥.

⁽٢) في «بخ، بف» والوافي: «دروبها».

⁽٣) في «ط»: «رباطه». وفي الفقيه: «رقعة من أرض» بدل «رباعه». والرّباع، جمع الرّبع بمعنى المنزل ودار الإقامة. راجع: النهاية، ج ٢، ص ١٨٩ (ربع).

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٧٥ ح ٨٤٥٥ باب ١٨ ـ بابٌ شراء الْعقَارَاتِ وَبَيْعِهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٧. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٠، ح ٣٦٤٣، معلّقاً عن عبد الصمد بن بشير، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٧، ح ١٧٠٠٧؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧٠، ح ٢٢٠١٢؛ البحار، ج ١٩، ص ١١٩، ح ٤.

⁽٥) في حاشية «بح» والوافي والتهذيب: «ويرغبونني».

⁽٦) في «ط، بف» والوافي: _ «لي».

⁽٧) في الوافي: "يا باسيار".

⁽A) في «جد» وحاشية «جت» والوسائل: «أنّه».

وَالطِّينَ، ثُمَّ لَمْ يَجْعَلْ مَالَهُ فِي الْمَاءِ وَالطِّين (١)، ذَهَبَ مَالُهُ هَبَاءً (٢^{٥٢)}؟».

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنِّي أَبِيعُ بِالثَّمَنِ الْكَثِيرِ، وَأَشْتَرِي مَا (٣) هُوَ أَوْسَعُ رُقْعَةً (٤) مِمَّا بعْتُ (٥).

قَالَ: "فَلَا بَأْسَ $(r)^{(r)}$.

(١) هكذا في "ط، بخ، بس، بف، جت» والوافي والوسائل والتهذيب. وفي سائر النسخ والمطبوع: _ "ثمّ لم يجعل ماله في الماء والطين".

⁽٣) في «ي»: «بما».

⁽٤) في "بخ، بف" وحاشية "جت": "ربْغة". وفي الوافي: "ربعة"، أي الدَّخل أو النَّماء. والرُّقْعَةُ: قطعة من الأرض تُلْمَزقُ بأخرى. لسان العرب، ج ٨، ص ١٣٢ (رقع). وفي هامش المطبوع عن بعض النسخ: "بقعة".

⁽٥) في "ط" والوسائل: "منه" بدل "مما بعت".

⁽٦) في «بخ، بف» والوافي والوسائل: «فقال: لا بأس».

⁽۷) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٥٥ ح ٨٤٥٦ باب ١٨ ـ بَابُ شِرَاءِ الْعَقَارَاتِ وَبَيْعِهَا، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٢ ح ٨. التهذيب، ج ٦، ص ٣٨٨، ح ١١٥٧، معلَقاً عن سهل بن زياد، الوافي، ج ١٧، ص ١٣٨، ح ١٧٠٠٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧١، ص ٢٢٠١٦.

أحاديث فيما يرتبط بطلب الرزق والتجارة

١ ـ قال الصدوق: وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَوّاضِ الطّائِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللّهِ عَبْدِ اللّهِ عَبْدِ اللّهِ عَبْدِ اللّهِ عَبْدِ اللّهِ عَبْدِ اللّهِ عَرْقُ اللّهِ عَرْ وَجَلَ» (١)(١).
 فيهَا أَصْحَابِي قَالَ: «ذَاكَ رَفْقُ اللّهِ عَرْ وَجَلَ» (١)(٢).

٢ ـ قال الصدوق: وَرُويَ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارِ قَالَ قُلْتُ لأبِي عَبْدِ
 اللّهِ ﷺ: إِنّى قَدْ تَرَكْتُ التَّجَارَة.

فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ افْتَحْ بَابَكَ وَابْسُطْ بِسَاطَكَ وَاسْتَرْزِقِ اللَّهَ رَبِّكَ»(٣).

٣ ـ قال الصدوق: وَقَالَ سَدِيرٌ الصَّيْرَفِيُ (١) قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَى الرِّجُلِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ؟.

⁽١) أي لطف الله تعالى بك حيث يسر لك تحصيل الدنيا والآخرة.

⁽٢) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٤ ح ٣٥٩٩.

⁽٣) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٥ ح ٣٦٠٦. يدل على كراهة ترك العمل وعدم التعرض للكسب.

⁽٤) رواء الكليني في الكافي ج ٥ ص ٧٩ مسنداً عن الحسين الصحاف عنه.

فَقَالَ: «يَا سَدِيرُ إِذَا فَتَحْتَ بَابَكَ وَبَسَطْتَ بِسَاطَكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ»(١).

٤ ـ قال الصدوق: وَرُوِيَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَالَ: «مَا سَدَّ اللَّهُ عَلَى مُؤْمِنٍ بَابَ رِزْقٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ» (٢).

٥ ـ قال الصدوق: وَرَوَى السَّكُونِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَاعُهِ اللَّهُ عَلَى بِرِزْقٍ لَمْ يَخُطُ إِلَيْهِ عَنْ آبَاعُهِ اللَّهُ عَلَى بِرِزْقٍ لَمْ يَخُطُ إِلَيْهِ بِرِجْلِهِ وَلَمْ يَمُدَّ إِلَيْهِ ثِيَابَهُ (٣) وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَشُدَّ إِلَيْهِ ثِيَابَهُ (٣) وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَشُدَّ إِلَيْهِ ثِيَابَهُ (٣) وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَشُدَّ إِلَيْهِ ثِيَابَهُ (٣) وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ كَانَ مِمَّنْ ذَكَرَهُ اللَّهُ عَلَى أَيْهِ فِي كِتَابِهِ ـ ﴿ وَمَن يَتَقِ ٱللَّهُ يَجْعَل لَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْتَسِبُ ﴾ (٤).

٦ - قال الصدوق: وَقَالَ الصَّادِقُ ﷺ: «غِنَى يَحْجُزُكَ عَنِ الظُّلْمِ
 خَيْرٌ مِنْ فَقْرٍ يَحْمِلُكَ عَلَى الْإِثْمِ»(٥).

٧ - قال الصدوق: وَقَالَ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ الْقَيَّمَ عَلَى عِيَالِهِ» (٢)(٧).

⁽١) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٥ ح ٣٦٠٧.

⁽۲) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٦ ح ٣٦١١.

⁽٣) لعله كناية عن التشمير أو عن السفر لطلبه أي لم يشد إليه رحاله.

⁽٤) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٦ ح ٣٦١٢.

⁽٥) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٦ ح ٣٦١٤.

⁽٦) أي المتعهد لحالهم بأن لا يحتاج إلى السفر أو لا يضيعهم عمداً أو فقراً (م ت) أو يقوم بنفسه على حوائجهم.

⁽V) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٢٨.

٨ ـ قال الصدوق: وَقَالَ ﴿ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّالِي اللَّهُ اللَّالْمُلَّا اللَّهُ اللّلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّ

٩ ـ قال الصدوق: وَقَالَ الرِّضَا ﷺ: «لَا تَبْذُلْ لِإِخْوَانِكَ مِنْ نَفْعِهِ لَهُمْ» (٣)(٤).
 نَفْسِكَ مَا ضَرَرُهُ عَلَيْكَ أَكْثَرُ مِنْ نَفْعِهِ لَهُمْ» (٣)(٤).

١٠ ـ قال الصدوق: وَقَالَ الصَّادِقُ ﷺ: «لِبَشِيرٍ النَّبَّالِ إِذَا رُزِقْتَ مِنْ شَيْءٍ فَالْزَمْهُ» (١٠٥).

١١ ـ قال الصدوق: وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْ : "بَاشِرْ كِبَارَ أُمُورِكَ بِنَفْسِكَ وَكِلْ مَا صَغُرَ مِنْهَا إِلَى غَيْرِكَ (٧) فَقِيلَ: ضَرْبُ أَيِّ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: ضَرْبُ أَيِّ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: ضَرْبُ أَشْرِيَةِ الْعَقَارِ وَمَا أَشْبَهَهَا (٩)(٩).

١٢ ـ قال الصدوق: وَرُوِيَ عَنِ الْأَرْقَطِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّهِ ﷺ:
 اللّا تَكُونَنَّ دَوَّاراً فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا تَلِي شِرَاءَ دَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِكَ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَخِي لِلْمَرْءِ الْمُسْلِم ذِي الدِّينِ وَالْحَسَبِ أَنْ يَلِيَ شِرَاءَ دَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِهِ مَا

 ⁽١) أي يكفي إثم التضييع لدخول جهنم ولا يحتاج إلى إثم آخر فلا ينفع قيام الليل وصيام النهار مع هذا الإثم العظيم. (م ت).

⁽۲) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٢٩.

⁽٣) يعني إذا كان لك شيء قليل وأنت محتاج إليه وصرفه في إخوانك لا ينفعهم غير أنك صرت محتاجاً فلا تبذله، وهذا غير الإيثار الذي هو من صفات الأولياء.

⁽٤) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٣٣.

⁽٥) أي لا تتحول منه إلى غيره. (م ت).

⁽٦) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٦.

⁽V) في الكافي «و كل ما شف إلى غيرك» والشف _ بكسر الشين _ الشيء اليسير.

⁽٨) الأشرية جمع الشرى وهو شاذ لأن فعلاً لا يجمع على أفعلة (الصحاح).

من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٨.

خَلَا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِذِي الدِّينِ وَالْحَسَبِ أَنْ يَلِيَهَا بِنَفْسِهِ: الْعَقَارَ، وَالْإِبِلَ، وَالرَّقِيقَ»(١).

١٣ ـ قال الصدوق: وَرَوَى الْوَلِيدُ بْنُ صَبِيحٍ عَنِ الصَّادِقِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يَدُعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ أَوْ قَالَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ دُعَاؤُهُمْ (٢):
 رَجُلٌ كَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ يَبْلُغُ ثَلَاثِينَ أَلْفاً أَوْ أَرْبَعِينَ أَلْفاً فَأَنْفَقَهُ فِي وُجُوهِهِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَلَمْ أَرْزُقْكَ؟.

وَرَجُلٌ أَمْسَكَ عَنِ الطَّلَبِ^(٣): فَيَقُولُ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ السَّبِيلَ إِلَى الطَّلَب؟

وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَرِّقْ بَيْنِي وَبَيْنَهَا فَيَقُولُ اللَّهُ مَّ فَرِّقْ بَيْنِي وَبَيْنَهَا فَيَقُولُ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مُنْ اللَّهُ مَا اللْمُعُلِمُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا الْمُعَلِمُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا الَّهُ مَا اللَّهُ مِلْمُ مَا اللَّهُ مَا اللَّ

⁽۱) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٩.

⁽٢) للخبر صدر نقله المصنّف في الخصال باب الثلاثة.

⁽٣) أي عن السعي في تحصيل الرزق بالتجارة والكسب والحرفة.

⁽٤) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٨ ح ٣٦٢٧.

الصناعات أساس الحضارات

حثَّ الإسلام على اتخاذ الصناعات المفيدة للمجتمع على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والمعنوي، وقد تبقى تلك الصناعات مفخرة للأجيال القادمة، كما ندد بالأعمال المضرة وحرمها كما في السحر والربا وأكل المال بالباطل وعمل السلاح للأعداء أو بيعه عليهم:

١ ـ ففي الصحيح عَن ابْن فَضَّالٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أُعَالِجُ^(١) الدَّقِيقَ^(٢) وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: لَايَنْبَغِي.

فَقَالَ لَهُ (٤) الرِّضَا ﷺ: "وَ مَا بَأْسُهُ؟ كُلُّ شَيْءٍ مِمَّا يُبَاعٌ إِذَا اتَّقَى اللَّهَ فِيهِ الْعَنْدُ، فَلَا يَأْسَ» (٥).

⁽۱) العِلاج: العمل والمزاولة، وكلّ شيء زاولته ومارسته وعملت به فقد عالجته. راجع: لسان العرب، ج ۲، ص ۳۲۷ (علج).

⁽٢) في «ي، بح، بخ، بس، جت، جن» وحاشية «بف» والوسائل والتهذيب والاستبصار: «الرقيق».

⁽٣) في «ي، بح، بس، جت، جد، جن» والوسائل والتهذيب والاستبصار: «فأبيعه».

⁽٤) في الوسائل: _ «له».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٦٤٤ ح ٨٥٣٦ باب ٣٣ ـ بَابُ الصَّنَاعَاتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٣٣ . التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٢، ح ١٠٣٩ والاستبصار، ج ٣، ص ٦٣، ح ٢١٠، معلّقاً عن أحمد بن محمّد، الوافي، ج والاستبصار، ج ٣، ص ١٣٠، ح ٢١٠٠ الوسائل، ج ١٧، ص ١٣٥، ح ٢٢١٨٥.

٢ ـ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَالَ: "قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَبْد: إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ أَمِيرُ الْمُحْتَرِفَ (١) الْأَمِينَ (٢).

٣ - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرى: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُ الْمُؤْمِنَ الْمُخْرَفَ»(٣).

٤ ـ قال الصدوق: وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ شَكَا رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُرْفَةَ فَقَالَ: «انْظُرْ بُيُوعاً فَاشْتَرِهَا، ثُمَّ بِعْهَا فَمَا رَبِحْتَ فِيهِ فَالْزَمْهُ» (٤)(٥).

٥ ـ وعَنْ سَدِيرِ الصَّيْرَفِيِّ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ﷺ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِي (١٠)، فَإِنْ لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ وَاجِعُونَ.

⁽۱) «المحترف»: المكتسب، يقال: هو يحترف لعياله، أي يكتسب. راجع: النهاية، ج ١، ص ٣٦٩ (حرف).

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٦٤٢ ح ٨٥٣٣ باب ٣٣ ـ بَابُ الصِّنَاعَاتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٣ - الخصال، ص ٢٦٠، أبواب الثمانين وما فوقه، ضمن الحديث الطويل ١٠، بسنده عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن أمير المؤمنين ﷺ. الفقيه، ج ٣، ص ١٥٨، ح ٣٥٨٠، مرسلًا عن أمير المؤمنين ﷺ؛ الوافي، ج المؤمنين ﷺ؛ الوافي، ج المؤمنين ﷺ، الوافي، ج ١١٨، ص ١٣٤، ح ٢١٨٢.

 ⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٦٤٢ ح ٨٥٣٤ باب ٣٣ ـ بَابُ الصِّنَاعَاتِ،
 وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٣ح١. الوافي، ج ١٧، ص ١٨١، ح ١٧٠٧٣؛
 الوسائل، ج ١٧، ص ١٣٤، ح ٢٢١٨٣.

⁽٤) شكا الرجل عدم حصول النفع من حرفته فأمره ﷺ بمداومة ما يربح فيه من المعاملات.

⁽٥) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٧.

⁽٦) في الوسائل والفقيه والتهذيب والاستبصار: _ «البصري».

⁽٧) في «ط»: «و إن».

قَالَ^(١): «وَمَا هُوَ؟».

قُلْتُ (۲): بَلَغَنِي أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَ (٣) كَانَ (٤) يَقُولُ: لَوْ غَلَى دِمَاغُهُ مِنْ (٥) حَرِّ الشَّمْسِ، مَا اسْتَظَلَّ بِحَائِطِ صَيْرَفِي (٢)، وَلَوْ تَفَرَّثَ (٧) كَبِدُهُ (٨) عَظَشاً، لَمْ يَسْتَسْقِ (٩) مِنْ دَارِ صَيْرَفِي (١٠) مَاءً، وَهُوَ عَمَلِي وَتِجَارَتِي، وَفِيهِ (١١) نَبَتَ لَحْمِي وَدَمِي، وَمِنْهُ حَجِّي وَعُمْرَتِي (١٢).

فَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «كَذَبَ الْحَسَنُ، خُذْ سَوَاءً"، وَأَعْطِ سَوَاءً، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَدَعْ (١٤) مَا بِيَلِكَ (١٥)، وَانْهَضْ إِلَى الصَّلَاةِ، أَمَا

⁽١) في «بخ، بف» والوافي: «فقال».

⁽٢) في الوافي: «فقلت».

⁽٣) في "بخ، بف" والوافي: _ "البصري".

⁽٤) في «ي»: _ «كان».

⁽٥) في التهذيب: _ «من».

⁽٦) يقال: «صرفت الذهب بالدراهم: بعنه. واسم الفاعل من هذا: صَيْرُفي، وصَيْرُف وصَيْرُف وصَيْرُف وصرّاف للمبالغة. قال ابن فارس: الصرف: فضل الدرهم في الجودة على الدرهم، ومنه اشتقاق الصيرفي. المصباح المنير، ص ٣٣٨ (صرف).

⁽٧) في الوافي: "تفرّئت". وفي التهذيب: "تبقّرت". وفي الاستبصار: "تنقّرت".

 ⁽A) في الوافي: «تفرّثت كبده: تشقّقت وانتثرت». وراجع: القاموس المحيط، ج ١،
 ص ٢٧٥ (فرث).

⁽٩) في «جن»: «لم يستق».

⁽١٠) في الفقيه: _ «عطشاً لم يستسق من دار صيرفي».

⁽١١) في البحار، ج ١٤ والفقيه: «و عليه».

⁽١٢) في الوسائل والفقيه: + «قال».

⁽١٣) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ٧١: "قوله ﷺ: خذ سواء، أي لا تأخذ أكثر من حقّك ولا تعطهم أقلّ من حقّهم، أويجب التساوي في الجنس الواحد حذراً من الربا. والأوّل أظهر».

⁽١٤) في البحار، ج ١٤: «دع».

⁽١٥) في التهذيب والاستبصار: «ما في يدك».

عَلِمْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ كَانُوا صَيَارِفَةً ١٩(١)(٢).

(١) في الوافي: "وفي الفقيه في آخر الحديث "يعني صيارفة الكلام ولم يعن صيارفة الدراهم" هذا كلامه ولم أدر ما عني به".

وفي هامشه عن سلطان رحمه الله: "قوله: ولم أدر ما عنى به. قوله: يعني صيارفة الكلام، من كلام الصدوق لا تتمّة الحديث، ومعناه أنّ الباقر عَيُهُ إنّما عنى بقوله: كانوا صيارفة، صيارفة الكلام لا الدرهم، فكأنّه قال لسدير: ما لك ولقول حسن البصري، أما علمت أنّ أصحاب الكهف كانوا صيارفة الكلام ونقدة الأقاويل، فاتّبعوا الحقّ ورفضوا الباطل ولم يستمعوا قول الضلال والأكاذيب الباطلة، فأنت أيضاً كن صيرفيّاً لما يبلغك من الأقاويل آخذا الحقّ، رافضاً للباطل (من شرح الفقيه).

غاية ما يوجه متن الحديث ـ إن سلم عن النقص، وتوافقت فيه النسخ ـ أن يكون "يعني" بصيغة المفعول، وكذا "لم يعن" فيكون المراد أنّ الحسن وهم من تأويل ما روي في الصيارفة؛ فإنّ المعني بها صيارفة الكلام، لا صيارفة الدرهم على ما ورد في قول رسول الله في من التهديد لمن يصرف الكلام في المواعيد وغيرها. وظاهر ذيل عبارة هذا الفاضل رحمه الله يشعر بأنّ قوله: "يعني..." تتمّة المحديث. ولا يخفى له أنّ هذا المحديث موجود في الكافي والتهذيب ولم يكن فيها هذه التتمّة، فالطاهر أنها من عبارة المصنّف ولا يأتي ذلك عن توجيهه رحمه الله أيضاً؛ إذ المقصود على أيّ تقدير بيان وجه توهم الحسن البصري. ويمكن أن يكون بصيغة المعلوم أيضاً، والفاعل ضميرٌ راجع إلى الرسول في أو من توهم الحسن من كلامه ما توهم".

وفي هامش الكافي المطبوع نقلًا عن رفيع الدين:

(٢) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٦٤٣ ح ٨٥٣٥ باب ٣٣ ـ بَابُ الصِّنَاعَاتِ، =

٦ ـ وعَنْ إِسْحَاقَ بْن عَمَّارِ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّهِ، فَخَبَّرْتُهُ^{١١)} أَنَّهُ وُلِدَ لِي غُلَامٌ.

فَقَالَ: «أَلَا سَمَّيْتَهُ مُحَمَّداً؟».

قَالَ: قُلْتُ: قَذْ فَعَلْتُ.

قَالَ: «فَلَا تَضْرِبُ مُحَمَّداً، وَلَا تَسْبَهُ (٢)، جَعَلَهُ اللَّهُ قُرَّةَ عَيْنٍ لَكَ فِي حَيَاتِكَ، وَخَلَفَ صِدُقٍ مِنْ (٣) بَعْدِكَ».

قُلْتُ (٤): جُعِلْتُ فِدَاكَ، فِي أَيِّ الْأَعْمَالِ أَضَعُهُ؟

قَالَ (٥): «إِذَا عَدَلْتَهُ (٦) عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ، فَضَعْهُ حَيْثُ شِئْتَ:

وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٣ ح ٢٠ التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ١٠٤٠ والاستبصار، ج ٣، ص ٦٤، ح ٢١١، معلَقاً عن الكليني. الفقيه، ج ٣، ص ١٥٩، ح ٣٥٨، معلَقاً عن سدير الصيرفيّ. وراجع: تفسير العيّاشي، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ٧، الوافي، ج ١٧، ص ١٨١، ح ١٧٠٧٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٣٢، ح ١٤، ص ١٤٣، ح ٢١، ص ١٣٩، ح ٢١، ص ١٤٣، ح ٢٠ وج ٢٤، ص ١٤٣، ح ٢.

⁽١) في «بخ، بف» وحاشية «جت» والوافي والاستبصار: «فأخبرته».

⁽٢) في «ط، بخ، بف» وحاشية «جت» والوافي والوسائل والتهذيب والاستبصار والعلل: «و لا تشتمه».

⁽٣) في «ي، بح، بس، جد»: _ «من».

⁽٤) هكذا في «ط، ي، بخ، بس، بف، جد، جن»، والوافي والوسائل والتهذيب والاستبصار. وفي «بح»: _ «قلت».

⁽٥) في "جت»: "فقال». وفي الوافي: + "إنَّه».

⁽٦) في «بخ، بف» وحاشية «جت» والوافي: «عدلت به». وفي الاستبصار والعلل: «عزلته».

وفي المرآة: «قوله ﷺ: إذا عدلته، المشهور بين الأصحاب كراهة هذه الصنائع الخمس، وحملوا الأخبار السابقة على نفي التحريم، وإن كان ظاهرها عدم الكراهة لمن يثق من نفسه عدم الوقوع في محرّم، وبه يمكن الجمع بين الأخبار».

لَا تُسْلِمْهُ (١) صَيْرَفِيّاً، فَإِنَّ الصَّيْرَفِيَّ لَا يَسْلَمُ مِنَ الرِّبَا ؛ وَلَا تُسْلِمْهُ بَيَّاعَ الْأَكْفَانِ (٢)، فَإِنَّ صَاحِبَ الْأَكْفَانِ يَسُرُهُ الْوَبَاءُ إِذَا كَانَ (٣) ؛ وَلَا تُسْلِمْهُ بَيَّاعَ الظَّعَامِ (٤)، فَإِنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنَ الاحْتِكَارِ ؛ وَلَا تُسْلِمْهُ جَزَّاراً، فَإِنَّ الْجَزَّارَ (٥) تُسْلَمُ مِنْ الاحْتِكَارِ ؛ وَلَا تُسْلِمْهُ جَزَّاراً، فَإِنَّ الْجَزَّارَ (٥) تُسْلَمُ مِنْ الرَّحْمَةُ ؛ وَلَا تُسْلِمْهُ نَخَاساً (٢)، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الْجَزَّارَ (٥) تُسْلَمُ مَنْ بَاعَ النَّاسَ (٧)(٨).

٧ ـ وعَنْ طَلْحَةَ بْن زَيْدٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

⁽۱) في "ي، بس": "لا تسلّمنّه". وفي "بح، جد، جن": "لا تسلمنّه". وفي الوافي: "لا تسلمه، من أسلمه، أي لاتعطه لمن يعلّمه إحدى هذه الصنائع، كذا في النهاية". راجع: النهاية، ج ٢، ص ٣٩٤ (سلم).

⁽٢) في "ي، بح، بس، جد": «أكفان».

⁽٣) في «ط، بخ، بف» والعلل: _ «إذا كان».

⁽٤) في «ط، ي، بح، بس، بف، جد، جن»: «طعام». وفي «بخ»: «طعامه».

⁽٥) «الجزّار»: الفاعل من جزرتُ الجزورَ وغيرها، من باب قتل، أي نحرتها. راجع: المصباح المنير، ص ٩٨ (جزر).

⁽٦) النَّخْس: طعنك جنب الدابّة أو مؤخّرها بعود أو غيره فتهيج، والفاعل: نخاس، مبالغة. ومنه قبل لدلّال الدوابّ وبائعها ونحوها: نخاس، سمّي بذلك لنخسه إيّاها حتّى تَنْشَط، وقد يسمّى بائع الرقيق نخاساً. والأوّل هو الأصل. راجع: لسان العرب، ج ٦، ص ٢٢٨ (نخس).

⁽V) في المرآة: "قوله ﴿ نَهُ من باع الناس، أي الأحرار، فالتعليل على سياق ما سبق، أي لا تفعل ذلك؛ فإنّه قد يفضي إلى مثل هذا الفعل، أو مطلقاً، فالمراد به نوع من الشر يجتمع مع الكراهة ".

⁽۸) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص١٤٥ ح ٨٥٣٧ باب ٣٣ ـ بَابُ الصِّنَاعَاتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٤ح٤. علل الشرائع، ص ٥٣٠، ح ١، بسنده عن أحمد بن محمّد. وفي التهذيب، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١٠٣٧؛ والاستبصار، ج ٣، ص ٦٢، ح ٢٠٨٠، معلّقاً عن أحمد بن محمّد، الوافي، ج ١٧، ص ح ٣٠، ص ١٢، ح ٢٠٠٧، الوسائل، ج ١٧، ص ١٣٥، ح ٢٢١٨٦.

قَالَ^(۱): إِنِّي أَعْطَيْتُ خَالَتِي غُلَاماً، وَنَهَيْتُهَا (^{۲)} أَنْ تَجْعَلَهُ قَصَّاباً، أَوْ حَجَّاماً، أَوْ صَائِغاً» (۳).

٨ ـ وعَنْ أبِي^(١) إِسْمَاعِيلَ الصَّيْقَلِ الرَّازِيِّ، قَالَ:

ذَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِي ثَوْبَانِ، فَقَالَ لِي (٥): «يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ، يَجِيئُنِي مِثْلُ هذَيْنِ إِسْمَاعِيلَ، يَجِيئُنِي مِثْلُ هذَيْنِ اللَّذَيْنِ اللَّذَيْنِ تَحْمِلُهُمَا أَنْتَ» (٦).

فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، تَغْزِلُهُمَا أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، وَأَنْسِجُهُمَا أَنَا، فَقَالَ لِي: «حَائِكُ؟» قُلْتُ: فَمَا أَكُونُ؟ قَالَ: «حَائِكً؟» قُلْتُ: فَمَا أَكُونُ؟ قَالَ: «كُنْ صَيْقَلًا» (^^).

⁽١) في "بخ": "عن جعفر، قال: قال رسول الله هيه". وفي "ط" والوافي والتهذيب والاستبصار: "عن جعفر هيه، قال: إنّ رسول الله هيه، قال: وفي "بف": "عن جعفر هيه، قال: قال رسول الله هيه".

⁽۲) في الوافي: «فنهيتها».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ١٤٥ ح ٨٥٣٨ باب ٣٣ ـ بَابُ الصَّنَاعَاتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٤٥ح. التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ١٠٤١؛ والاستبصار، ج ٣، ص ٦٤، ح ٢١٢، معلَقاً عن أحمد بن محمّد؛ علل الشرائع، ص ٥٣٠، ح ٣، بسنده عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيى الخزّاز، عن طلحة بن زيد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه عن رسول التُحرِّاز، عن طلحة بن زيد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه عن رسول الله هي، الوافي، ج ١٧، ص ١٨٤، ح ١٧٠٧٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٠٦، ح ٢٢١٠٠؛ وص ٢٢١، ح ٢٢١٠٠؛

⁽٤) هكذا في الط، ي، بح، بخ، بس، بف، جت، جد، جن والوافي والوسائل والتهذيب والاستبصار. وفي المطبوع: _ البي، وهو سهو كما يظهر من متن الخبر.

⁽٥) في «ي»: _ «لي».

⁽٦) في الوسائل: _ «اللذين تحملهما أنت».

⁽٧) في «ي، بخ، بس، بف، جد» والوافي: «قال».

⁽٨) الصَّيْقَلُ: شحّاذ السيوف وجلّاؤها. لسان العرب، ج ١١، ص ٣٨٠ (صقل).

وَكَانَتُ (١) مَعِي مِائَتَا دِرْهَم، فَاشْتَرَيْتُ (٢) بِهَا سُيُوفاً وَمَرَايَا (٣) عُتُقاً (٤)، وَقَدِمْتُ بِهَا (٥) الرَّيَّ، فَبِعْتُهَا (٦) بِرِبْحِ كَثِيرٍ (٧).

(۱) في حاشية «بح»: «فكانت».

⁽۲) في «ط»: + «معي دراهم فاشتريت بمائتي درهم» بدل «معي مائتا درهم، فاشتریت».

⁽٣) في الاستبصار: + "قرابا".

 ⁽٤) العُتُق: جمع العتيق، وهو الكريم الرائع من كلّ شيء. راجع: النهاية، ج ٣، ص
 ١٧٩؛ المصباح المنير، ص ٣٩٢ (عتق).

⁽٥) في «بخ، بف» والوافي: + «إلى».

⁽٦) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن»: «و بعتها».

⁽۷) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٤٢ ح ٨٥٣٩ باب ٣٣ ـ بَابُ الصِّنَاعَاتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ١١٥٧٠. التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٣، ح ١٠٤٢؛ والاستبصار، ج ٣، ص ٦٤، ح ٢١٢، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن القاسم بن إسحاق بن إبراهيم بن موسى بن زنجويه [في التهذيب: «رنجويه»] التفليسي، عن أبي عمرو الحنّاط [في التهذيب: «الخيّاط»]، الوافي، ج ١٧، ص التفليسي، عن أبي عمرو الحنّاط [في التهذيب: «الخيّاط»]، الوافي، ج ١٧، ص ١٤٤، ح ٢٢١٩٣.

الكسب يجب أن يكون من الحلال

فإن من يتصور أن المكسب الحلال يضيق به فالحرام عليه أضيق، بل إن الأرزاق الحلال واسعة لكل البشرية في العالم ولو طبقت العدالة الاجتماعية ولم يسرق الكبار أموال الصغار لما انتشر هذا الفقر في العالم الذي يهدد عشرات الملايين من البشر بالهلاك لهذا أكدت الشريعة الإسلامية على التقيد في المكسب بالحلال وأن يوضع حدّ لجشع الطواغيت والظلمة والمستبدين والمستكبرين وللدول التي تقوم على أساس نهب شعوب العالم وسلب مصادر رزقه، ولا يجوز التعدي بالحرام ومعصية الله في ذلك:

١ ـ ففي الصحيح عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ، قَالَ: "خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَاللَّهِ (١) مَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّادِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّادِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّادِ اللَّهُ وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّادِ

في الوسائل: -/ اوالله.

⁽٢) في البحار: «عن».

وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، أَلَا وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ (١) فِي رُوعِي (٢) أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ (٣) نَفْسٌ حَتّى تَسْتَكْمِلَ (١) رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّه، وَأَجْمِلُوا (٥) فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلْ أَحَدَكُمْ اسْتِبْطَاءُ شَيْءٍ مِنَ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ (٦) بِغَيْرِ (٧) حِلِّهِ (٨)؛ فَإِنَّهُ لَايُدْرَكُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ» (٩).

 ⁽١) أي أوحى وألقى؛ من النّفث بالفم، وهو شبيه بالنفخ، وهو أقل من التّفْل؛ لأنّ التّفْل لا يكون إلّا ومعه شيء من الريق. النهاية، ج ٥، ص ٨٨ (نفث).

⁽٢) "في روعي"، أي في نفسي وخَلَدي. راجع: النهاية، ج ٢، ص ٢٧٧ (روع).

⁽٣) في «ص»: «لن يموت».

⁽٤) في "ض": "يستكمل".

⁽٥) أجمل في الطلب: إذا لم يحرص. أساس البلاغة، ص ٦٤ (جمل).

⁽٦) في «ف»: «أن يطلب». وفي الوسائل: «أن تطلبوه».

⁽٧) في الوسائل: «من غير».

⁽A) في «ف»: «جدّه».

⁽٩) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص١٨٧ح ١٦٢١. المحاسن، ص ٢٧٨، كتاب مصابيح الظلم، ح ٣٩٩، بسنده عن عاصم بن حميد، إلى قوله: ﴿إِلَّا وقد نهيتكم عنه " مُع اختلاف يسير. وفي الكافي، كتاب المعيشة، باب الإجمال في الطلب، ح ٨٤٠٠ والتهذيب، ج ٦، ص ٣٢١، ح ٨٨٠، بسندهما عن أبي حمزة التمالي، من قوله: «ألا وإنّ الروح القدس نَفْث» إلى قوله: «أن يطلبه بغير حلّه» مع اختلاف يسير وزيادة في آخره؛ التمحيص، ص ٥٢، ح ١٠٠، عن أبي حمزة الثمالي، مع اختلاف يسير وزيادة. وفي الكافي، كتاب المعيشة، باب الإجمال في الطلب، ح ٨٤١٠، بسند آخر، مع اختلاف يسير؛ وفيه، نفس الباب، ح ٨٤٠٢، بسند آخر عن أحدهما عِن بصائر الدرجات، ص ٤٥٣، ح ١١، بسند آخر عن أبي عبد الله ﷺ، وفيهما من قوله: «ألا وإنّ الروح القدس نفث». وفي الأمالي للصدوق، ص ٢٩٣، المجلس ٤٩، ح ١، بسند آخر عن أبي عبد الله على مع زيادة في آخره. المقنعة، ص ٥٨٦، مرسلًا عن رسول الله ﷺ، وفيهما من قوله: «ألا وإنّ الروح القدس نفث» إلى قوله: «وأجملوا في الطلب» مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٥٢، ح ١٦٨٤٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٥، ح ٢١٩٣٩؛ البحار، جَ ٧٠، ص ٩٦، حُ ٣. الأصول الستة عشر (ط ـ دار الحديث) ص١٥٠ ح ٥٩ عن أبي حمزة.

٢ ـ ومع زيادة في آخره رواه بسندين أحدهما صحيح عَنْ أبي
 حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ أيضاً:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِيْ ، قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنَّ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَلَا إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوعِي (١) أَنَّهُ لَا تَمُوتُ (٢) نَفْسٌ حَتَى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا ، فَاتَّقُوا اللَّهَ عَلَى ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ (٣) ، وَلَا يَحْمِلَنَكُمْ (٤) اسْتِبْطَاءُ شَيْءٍ مِنَ اللَّهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ـ تَبَارَكَ شَيْءٍ مِنَ الرِّرْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَعْصِيةٍ (٥) اللَّهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ قَسَمَ الْأَرْزَاقَ بَيْنَ خَلْقِهِ حَلَالًا (٦) ، وَلَمْ يَقْسِمْهَا حَرَاماً ، فَمَنِ اتَّقَى اللَّهَ ـ عَزَّ وَجَلَ (٧) ـ وَصَبَرَ ، أَتَاهُ اللَّهُ بِرِزْقِهِ (٨) مِنْ حِلَّهِ ، وَمَنْ هَتَكَ (٩) اللَّهَ ـ عَزَّ وَجَلَ (٧) ـ وَصَبَرَ ، أَتَاهُ اللَّهُ بِرِزْقِهِ (٨) مِنْ حِلَّهِ ، وَمَنْ هَتَكَ (٩)

⁽۱) النّفْتُ: شبيه بالنفخ. والروع - بالضمّ - : القلب، والعقل، والحَلَد، والبال. والمراد أنّه ألقى في قلبي وأوقع في بالي. راجع: الصحاح، ج ١، ص ٢٩٥ (نفث)؛ النهاية، ج ٢، ص ٢٧٧ (روع).

⁽۲) في «بخ»: «لا يموت».

⁽٣) في الوافي: "وأجملوا في الطلب، أي لا يكن كدّكم فيه فاحشاً، وعطفه على اتقوا الله، يحتمل المعنيين: أحدهما أن يكون المراد: اتقوا الله في هذا الكدّ الفاحش، أي لا تفعلوه. والثاني: أنّكم إذا اتّقيتم الله لا تحتاجون إلى هذا الكدّ والتعب، ويكون إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّي اللّهَ يَجْعَل لّهُ, مَحْرَمًا إِنَّ وَيَرْزُفَهُ مِنْ عَنْيَ لَلّهَ يَجْعَل لّهُ, مَحْرَمًا إِنَّ وَيَرْزُفَهُ مِنْ عَنْيَ لَلّهَ يَجْعَل لّهُ, مَحْرَمًا إِنَّ وَيَرْزُفَهُ مِنْ عَنْيَ اللّهَ يَجْعَل لّهُ, مَحْرَمًا إِنَّ وَيَرْزُفَهُ مِنْ عَنْيَ اللّهَ يَجْعَل لّهُ, مَحْرَمًا إِنَّ وَيَرْزُفَهُ مِنْ عَنْ لَا يَعْتَسِبُ فِي الطلاق (٦٥): ٢ _ ٣]».

⁽٤) في المرآة: "ولا يحملنكم، أي لا يبعثكم ويحدوكم، والمصدر المسبوك من "أن" المصدريّة ومعمولها منصوب بنزع الخافض، أي لا يبعثكم استبطاء الرزق على طلبه بالمعصية".

⁽٥) في الوسائل: «بمعصية» بدل «بشيء من معصية».

 ⁽٦) في المرآة: «قوله: حلالًا، منصوب على الحالية أو المفعوليّة بتضمين «قسم» معنى جعل».

⁽٧) في "بح": _ "الله ﷺ.

⁽A) في «ي»: «برزق». وفي البحار: «رزقه» بدل «الله برزقه».

⁽٩) الْهَتُك: خَرقُ الستر عمّا وراءه. الصحاح، ج ٤، ص ١٦١٦ (هتك).

حِجَابَ السِّتْر (١) وَعَجَّلَ، فَأَخَذَهُ (٢) مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، قُصَّ بِهِ (٣) مِنْ رِزْقِهِ الْحَلَالِ، وَحُوسِبَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤)(٥).

٣ ـ وعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﴿ اللَّهُ ﴿ اللَّهُ مَالَ: ﴿ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَ اللَّهُ اللَّالَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّا اللّه

⁽١) في الوافي: "إضافة الحجاب إلى الستر بيانيّة إن كسرت السين، ولاميّة إن فتحتها، وفي الكلام استعارة».

⁽٢) في البحار: "ستر الله عزّ وجلّ وأخذه" بدل "الستر وعجّل فأخذه".

 ⁽٣) في "ي" وحاشية "بس": "الله عز وجّل" بدل "به".
 و"قُصّ به" من القصّ، وهو في الأصل: القطع. راجع: لسان العرب، ج ٧، ص ٧٦
 (قصص). وفي المرآة: "قوله ﷺ: قصّ به، على بناء المجهول، من التقاصّ".

⁽٤) في البحار: _ "يوم القيامة".

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٤٥ ح ٨٤٠٠ باب ٧ ـ بَابُ الْإِجْمَال فِي الطَّلَبِ. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢١، ح ٨٨٠، معنّقاً عن الحسن بن محبوب. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الطاعة والتقوى، ذيل ح ١٦٢١، بسنده عن أبي حمزة الثمالي، إلى قوله: «بشيء من معصية الله» مع اختلاف يسير. الأمالي للصدوق، ص ٣٢١، المجلس ٤٩، ح ١، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن البائه عن رسول الله هي، مع زيادة في آخره. المقنعة، ص ٥٨٦، مرسلًا عن النبيّ هي، وفي الأخيرين إلى قوله: «وأجملوا في الطلب» مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٥١، ح ١٦٨٤١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٤، ح ٢١٩٣٨ البحار، ج ٥، ص ١٤٨، ح ١٣.

⁽٦) في "ط، بخ، بس، بف" والوافي: + «أنّه».

⁽٧) في «ط»: «رزقاً».

⁽٨) قرأه العلّامة المجلسي بتضعيف الراء، حيث قال في المرآة: «لعلّ ذكر التعريض الذي هو مقابل التصريح مضمّناً معنى الإشعار لبيان أنّ في تحصيلها مشقّة أو خفاء، ومكاسب الحلال أيسر وأظهر».

⁽٩) في "ي": "من حرام".

مِنْ وَجْهِ آخَرَ، فَإِنْ هِيَ تَنَاوَلَتْ شَيْئًا مِنَ الْحَرَامِ، قَاصَهَا بِهِ مِنَ الْحَلَالِ الَّذِي فَرَضَ لَهَا، وَعِنْدَ اللَّهِ سِوَاهُمَا فَضْلٌ كَثِيرٌ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَسَّتُلُواْ اللَّهِ مِن فَضْلِيهٌ ﴾ (١)(١).

٤ ـ وروى إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْبِلَادِ"، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَحَدِهِمَا عِنَ أَحَدِهِمَا عِنَهُ، قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنَى أَلَهُ النّاسُ، إِنَّهُ قَدْ (٤) نَفَتَ فِي رُوعِي رُوحُ الْقُدُسِ أَنّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتّى تَسْتَوْفِي (٥) رِزْقَهَا وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا، فَاتَقُوا اللّهَ عَلاّ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلا يَحْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلا يَحْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلا يَحْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلا يَحْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلا يَحْمِلُنَكُمُ اسْتِبْطَاءُ شَيْءِ مِمّا عِنْدَ اللّهِ عَلَى أَنْ تُصِيبُوهُ (١) بِمَعْصِيةِ اللّهِ، فَإِنَّ اللّهِ عَلَى لاَيْنَالُ مَا عِنْدُهُ إِلّا بِالطَاعَةِ» (٧).

سورة النساء، الآية: ٣٢.

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج ٩، ص: ٥٤٨ ص ٨٤٠١ وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٠٠ ح ٢. تفسير العيّاشي، ج ١، ص ٢٣٩، ح ١١٨، عن إبراهيم بن أبي البلاد، إلى قوله: «سواهما فضل كثير». وفيه، ح ١١٦، عن إسماعيل بن كثير رفعه إلى النبيّ هي، مع اختلاف، الوافي، ج ١٧، ص ٥٢، ح ١٦٨٤٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٥، ح ٢١٩٤٠.

⁽٣) السند معلّق على سابقه. ويروي عن إبراهيم بن أبي البلاد، عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن الحسين بن سعيد.

⁽٤) في «ط»: _ «قد».

⁽٥) في «ط» والوافي: + «أقصى».

⁽٦) في «بح»: «أن تصيبوا».في «ط»: «غلاء السعر».

⁽۷) الكافي (ط_دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٥٨ ص ٨٤٠٢، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٨٠٠ ح ٣. بصائر الدرجات، ص ٤٥٣ م ح ١١، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البلاد، الوافي، ج ١٧، ص ٥٣، ح ١٦٨٤٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٤، ح ٢١٩٤١. الأصول الستة عشر (ط_دار الحديث)؛ ص ٣٦٣ م ٢١١ عن أبي حمزة ومحمد بن مسلم.

٥ ـ وعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷺ خَلَقَ الْخَلْقَ، وَخَلَقَ مَعَهُمْ أَرْزَاقَهُمْ حَلَالًا طَيِّباً (١)، فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئاً مِنْهَا حَرَاماً، قُصَّ بِهِ مِنْ ذَلِكَ الْحَلَال»(٢).

٦ ـ وعَنِ ابْنِ فَضّالٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمُحْرِيصِ الرَّاضِي بِدُنْيَاهُ، الْمُطْمَئِنَّ إِلَيْهَا، كَسْبِ الْمُضَيِّعِ، وَدُونَ طَلَبِ الْحَرِيصِ الرَّاضِي بِدُنْيَاهُ، الْمُطْمَئِنَّ إِلَيْهَا، وَلَكَ بِمَنْزِلَةِ الْمُنْصِفِ (٥) الْمُتَعَفِّفِ، تَرْفَعُ (٦) نَفْسَكَ عَنْ مَنْزِلَةِ الْمُتَعَفِّفِ، وَتَكْتَسِبُ (٧) مَا لَا بُدَّ لِلْمُؤْمِنِ (٨) مِنْهُ، إِنَّ عَنْ مَنْزِلَةِ الْمَالَ، ثُمَّ لَمْ يَشْكُرُوا، لَا مَالَ (٩) لَهُمْ (١٥)(١١).

⁽١) في "ط، ي، بس، جد، جن" والوسائل: _ "طيباً".

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٤٥ ح ٨٤٠٤ وفي الطبع الإسلامية ج ٥ ص ٨١ح ٥. الوافي، ج ١٧، ص ٥٣، ح ١٦٨٤٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٦، ح ٢١٩٤٣.

⁽٣) في «ط» وحاشية «بح»: «لا يكن». وفي «بخ، بف»: «لا يكون».

⁽٤) في "ط، بخ، بف" والوافي: "المعيشة".

⁽٥) في التهذيب: «النصف».

⁽٦) في «بف»: «تدفع». وفي هامش المطبوع - عن بعض النسخ - والوافي: «تدلع»، أي تخرج.

⁽٧) في الوسائل والتهذيب: «وتكسب».

 ⁽A) هكذا في «ط، ي، بخ، بس، بف، جد» والوافي والتهذيب. وفي سائر النسخ والمطبوع: _ «للمؤمن».

⁽٩) في «بخ، بف، جت، جن»: «فلا مال».

⁽١٠) في المرآة: "قوله على: لا مال لهم، أي يسلبون المال، ولا ينفعهم المال. ولعلَّ الغرض الحثّ على ترك الحرص في جمع المال؛ فإنّ المال الكثير يلزمه غالباً ترك الشكر، ومع تركه لا يبقى إلّا المداقّة، فالمال القليل مع توفيق الشكر أحسن".

⁽١١) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٠ ح ٨٤٠٧ وفي طبع الإسلامية ج ٥ ـ

٧ ـ وعَنْ جَابِر:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِيْ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنَّهُ: "أَيُّهَا النَّاسُ ('') إِلِّي لَمْ أَدَعْ شَيْئاً يُقَرِّبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ ('') نَفَتَ فِي رُوعِي ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ (*) لَا تَأْتُكُمْ (*) بِهِ ، أَلَا وَإِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ ('' نَفَتَ فِي رُوعِي ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ ('' لَا تَفْسُ حَتّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا ؛ فَاتَّقُوا اللَّهَ عَلَى ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ، وَلَا يَحْمِلُنَكُمُ اسْتِبْطَاءُ شَيْءٍ مِنَ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيةِ اللَّهِ عَزَّ الطَّلَبِ ، وَلَا يَحْمِلَنَكُمُ اسْتِبْطَاءُ شَيْءٍ مِنَ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيةِ اللَّهِ عَزَ وَجَلَ ('') ؛ فَإِنَّهُ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ (^(^())) .

* * *

ص ۸۱ ح ۸. التهذیب، ج ۲، ص ۳۲۲، ح ۸۸۲، معلّقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن ابن فضّال، الوافي، ج ۱۷، ص ۵۳، ح ۱۹۸۸؛ الوسائل، ج ۱۷، ص ۶۸، ص ۸۵، ح ۱۹۵۰؛

⁽١) في «بح»: _ «أيّها الناس».

⁽٢) في «ط، بح، جن»: «قد» بدون الواو.

⁽٣) في "بخ، جت": "أنبأتكم".

⁽³⁾ هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والكافي، ح Λ Λ . وفي المطبوع: + «[قد]».

⁽٥) هكذا في «ي، بخ، بف» والوافي والكافي، ح ٨٣٧٢. وفي بعض النسخ والمطبوع: «أن».

⁽٦) في "بخ": "لا يموت". وفي الكافي، ح ٨٣٧٢: "لن تموت".

⁽V) في الكافي، ح ٨٣٧٦: "يطلبه بغير حلّه" بدل "تطلبوه بمعصبة الله عَجَلَّتْ".

⁽٨) تقدّم بيان مفرداته في الحديث الأوّل من نفس الباب.

⁽۹) الكافي (ط_دار الحديث)، ج٩، ص: ٥٥٥ ح ٨٤١٠، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣٠٣. والكافي، كتاب المعيشة، باب الطاعة والتقوى، ح ٨٣٧٢، بسند آخر، مع اختلاف يسير؛ المحاسن، ص ٢٧٨، كتاب مصابيح الظلم، ح ٣٩٩، بسند آخر، إلى قوله: "إلّا وقد نبّأتكم به"؛ تحف العقول، ص ٤٠، عن رسول الله هي، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٥٥، ح ١٦٨٥١؛ البحار، ج ٧٠، ص ٩٦، ح ٣.

١.

الأمل في طلب الرزق

يجب على الإنسان أن يسعى في طلبه الرزق ولا يصح أن يحمل في طيات نفسه القنوط واليأس والتشاؤم ويترك طلب الرزق فإن هذه العناوين كلها ترجعه إلى الوراء بل عليه أن يجعل الأمل أمامه وحليفه خصوصاً في الظروف التي تمر بها بعض الشعوب من القهر والحرمان، وعليهم أن يطالبوا بحقوقهم المادية والمعنوية حتى يكون المجتمع لما لا يعلمه أكثر رجاء مما يعلمه وهذا ما أكدت عليه جملة من الروايات:

١ ـ ففي الصحيح عَنْ مُحَمّدِ بْنِ مُسْلِم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبِّهِ، قَالَ: "أَبَى اللَّهُ وَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ (١) مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ "(٢)(٣).

⁽۱) في "بخ، بف" والوافي والتحف: "أبى الله عزّ وجلّ أن يجعل أرزاق المؤمنين إلا». وفي الأمالي للطوسي: "المتقين" بدل "المؤمنين".

⁽٢) في «بخ»: «لا يحتسب». وفي الوافي: «و ذلك لأنّ الإيمان الكامل يقتضي عدم الوثوق بالأسباب».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٥ ح ٨٤١١ باب ٨ ـ باب الرّزْق منْ ـ

٢ ـ وعَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبًا عَبْدِ اللَّهِ عَشِيْ يَقُولُ: «كُنْ لِمَا لَا تَرْجُو أَرْجَى مِنْكَ لِمَا تَرْجُو؛ فَإِنَّ مُوسى (١) عِيْقِ ذَهَبَ لِيَقْتَبِسَ (٢) لِأَهْلِهِ (٣) نَاراً، فَانْصَرَفَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ (٤).

٣ ـ وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: "كُنْ لِمَا أُهُ لَا تَرْجُو أَرْجَى مِنْكَ لِمَا تَرْجُو؛ فَإِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ ﷺ فَكَلَّمَهُ اللَّهُ ﷺ، وَرَجَعَ نَبِيّاً (٨)؛ عِمْرَانَ اللهُ عَلَى مَلِكَةُ سَبَإٍ، فَأَسْلَمَتْ مَعَ سُلَيْمَانَ ﷺ؛ وَخَرَجَتْ (٩) سَحَرَةُ وَخَرَجَتْ مَلِكَةُ سَبَإٍ، فَأَسْلَمَتْ مَعَ سُلَيْمَانَ ﷺ؛ وَخَرَجَتْ (٩) سَحَرَةُ

خَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ح ١. الأمالي للطوسي، ص ٣٠٠، المجلس ١١، ضمن ح ٤٠، بسند آخر. تحف العقول، ص ٢٠، الوافي، ج ١٧، ص ٧٢، ح ١٩٥٨.

⁽١) في «ط»:+ «بن عمران».

⁽٢) في «ط، ي، بح، بس، جت، جد، جن» والوسائل والبحار: «يقتبس».

⁽٣) في البحار: _ «الأهله».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٥ ح ٨٤١٢ باب ٨ ـ بَابُ الرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ح ٢. كمال الدين، ص ١٥١، ذيل ح ١٣، مرسلًا، الوافي، ج ١٧، ص ٢٧، ح ١٦٨٧١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٣، ح ٥٣، ح ٢١، ص ٢٠، ح ٣.

⁽a) في فقه الرضا: «لمن».

⁽٦) في "بخ، بف»: _ "بن عمران".

⁽٧) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي وفقه الرضا. وفي المطبوع: «الأهله ناراً».

 ⁽٨) هكذا في «ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جد، جن» والوافي والوسائل والفقيه،
 ج ٣ و٤ والأمالي للصدوق وفقه الرضا والتحف. وفي المطبوع: + «مرسلًا».

⁽٩) في «ط، ي، بخ، بس، بف، جد» والوافي: «و خرج».

فِرْعَوْنَ يَطْلُبُونَ الْعِزَّ لِفِرْعَوْنَ، فَرَجَعُوا مُؤْمِنِينَ (١٠).

٤ - وعَنْ عَلِيٍّ بْنِ السَّرِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ ﷺ جَعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ (٢)، وَذلِكَ أَنَ (٣) الْعَبْدَ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ وَجْهَ رِزْقِهِ، كَثُرَ دُعَاؤُهُ» (٤).

عليكم بالطلب:

كثيراً ما تشتبه بعض المفاهيم الإسلامية على الإسلاميين فتفسر خطأً ويحمل ذلك الإسلام على مرّ التاريخ وتقع تبعاتها عليه فمن تلك الأمثلة تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ عَزْبَا ﴿ وَبَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٥ ح ٨٤١٣ باب ٨ ـ بَابُ الرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٨٣ح ٣، الفقيه، ج٤، ص ٣٩٩، ح ٥٨٥٤ والأمالي للصدوق، ص ١٧٨، المجلس ٣٣، ح٧، بسندهما عن عبد الله بن القاسم. الفقيه، ج٣، ص ١٦٥، ح ٣٠٩، مرسلًا عن علي ﷺ؛ تحف العقول، ص ٢٠٨، عن أمير المؤمنين ﷺ؛ فقه الرضا ﷺ، ص ٢٥، ح ٣٠٩، الوافي، ج٧، ص ٢٠، ح ٣١٨٧٢؛ الوسائل، ج٧١، ص ٢٥، ح ٢١٩٥٢.

⁽٢) في الوسائل والتهذيب والأمالي للصدوق: «لم يحتسبوا».

⁽٣) في «بف»: «لأنّ».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٥ ح ٨٤١٤ باب ٨ ـ باب الرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣٠ ع. الأمالي للصدوق، ص ١٨١، المجلس ٣٤، ح ٢؛ والتوحيد، ص ٤٠٠، ح ٨، بسندهما عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى. التهذيب، ج ٢، ص ٣٢٨، ح ٥٠٠، بسنده عن صفوان بن يحيى. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٥، ح ٨٣٠، مرسلا، من دون التصريح باسم المعصوم ﷺ، الوافي، ج ١٧، ص ١٦، ح ١٦٨٧٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٥، ح ٢١٩٥٤.

لا يَعْنَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلُ عَلَى اللّهِ فَهُو حَسَبُهُ ﴿ ٢و٣) سورة الطلاق، من أن المسلم يترك طلب الرزق والكسب وأسبابهما ويتجرد للعبادة، ورزقه سوف يأتيه من حيث لا يحتسب، وهذا التفسير خاطئ، وأن مثل هؤلاء الذين يحملون هذه المفاهيم ممن لا يستجاب لهم إذا دعوا الله سبحانه، بل عليهم أن يسعوا في طلب الرزق وما يحتاجونه في هذه الحياة مع التقوى واليقين بالله وأنه هو الرزاق ذو القوة المتين وبيده كل شيء فعَنْ عَلِي بُن عَبْدِ الْعَزِيز، قَالَ:

قَالَ لِي (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "مَا فَعَلَ عُمَرُ بْنُ مُسْلِم؟».

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَقْبَلَ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَتَرَكَ التَّجَارَةَ.

فَقَالَ^(۲): "وَيْحَهُ^(۳)، أَمَا عَلِمَ^(٤) أَنَّ تَارِكَ الطَّلَبِ لَا يُسْتَجَابُ لَهُ، إِنَّ قَوْماَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ لَمَا نَزَلَتُ () : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَغْعَل إِنَّ قَوْماً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ لَمَا نَزَلَتُ () : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَغْعَل لَهُ مُغْرَعًا ﴿ وَمَا مِنْ حَيْثُ لَا يَعْتَسِبُ ﴾ (٦) أَعْلَقُوا (٧) الْأَبْوَابَ، وَأَقْبَلُوا لَهُ مُغْرَعًا ﴿ وَقَالُوا : قَدْ (٨) كُفِينَا، فَبلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَ (٩) ﴿ اللَّهُ مَا وَقَالُوا : قَدْ (٨) كُفِينَا، فَبلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَ (٩) ﴿ اللَّهُ مَا وَقَالُوا : قَدْ (٨) كُفِينَا، فَبلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَ (٩) ﴿ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ عَلَيْهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّه

فَقَالَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى مَا صَنعْتُمْ؟

⁽١) في الطُّ وحاشية «يُّ والفقيه والتهذيب: _ «لي».

⁽٢) في الوافي: «قال».

⁽٣) في «طَ»: «ويحك».

⁽٤) في «ط»: «علمتم».

⁽٥) في «بخ»: «نزل».

⁽٦) سورة الطلاق، الآبتان: ٢ ـ ٣.

⁽٧) في «بف» والتهذيب: «غلقوا». وهيئة المجرّد والإفعال والتفعيل بمعنى.

⁽A) في البحار، ج ٧٠: _ «قد».

⁽٩) في "بخ، بف، جت" والوافي والفقيه: "رسول الله".

فَقَالُوا ('': يَا رَسُولَ اللَّهِ (''، تُكُفِّلَ لَنَا بِأَرْزَاقِنَا، فَأَقْبَلْنَا عَلَى الْعِبَادَةِ. فَقَالُوا ('': يَا رَسُولَ اللَّهِ ('')، تُكُفِّلَ لَنَا بِأَرْزَاقِنَا، فَأَقْبَلْنَا عَلَى الْعِبَادَةِ. فَقَالَ: إِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذلِكَ لَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ، عَلَيْكُمْ بِالطَّلَبِ"("'.

وهكذا يُحَمَّل الإسلام كثيراً من أسباب التخلف أو الخضوع للسلطان الظالم المستبد والناهب لثروات الشعوب، والإسلام من ذلك بريء.

النوم والفراغ من معوفات العمل:

الدِّين أراد من الإنسان في هذه الحياة أن يكون مجداً مجتهداً يعمل لدنياه وآخرته وأن يتجنب معوقات العمل ومن أهمها وأكثرها تأثيراً على العمل، كثرة النوم وكثرة الفراغ فإذا ما قدّر له أن يكثر النوم بحجة الراحة فإنه لا يمكنه أن يتقدم في أي عمل من الأعمال وكذلك لا يقل عن خطره وضرره كثرة الفراغ وتضييع الوقت فإنه رأس مال الإنسان في الحياة فإذا ما ضيّع التاجر رأس ماله فبأي شيء يتاجر؟ وهذا ما حذر منه الإسلام ودعا إلى العمل والجدّ والاجتهاد:

⁽١) هكذا في "ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جد، جن" والوافي والبحار، ج ٢٢ و٧٠ والتهذيب. وفي المطبوع: "قالوا".

⁽٢) في "ي، بخ، بس، جن": + "الله".

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٧ ح ٨٤١٥ باب ٨ ـ بَابُ الرِّزُقِ مِنْ حَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٣ح ٥. التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٣، ح ٨٨٥، معلقاً عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمّد بن علي. الفقيه، ج ٣، ص ١٩٢، ح ١٣٧١، معلقاً عن هارون بن حمزة، مع زيادة في آخره، الوافي، ج ٧١، ص ٢٨، ح ١٦٨٧٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٧، ذيل ح ١٢مه البحار، ج ٢٢، ص ١٣١، ح ١١١؛ وفيه؛ ج ٧٠، ص ٢٨١، من قوله: "إنّ قوماً من أصحاب رسول الله عليه.

١ _ فعَنْ يُونُسَ بْن يَعْقُوبَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْهِ، قَالَ: «كَثْرَةُ النَّوْمِ مَذْهَبَةٌ لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا»(١).

٢ ـ وعَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسى ﷺ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ _ جَلَّ وَعَزَّ _ يُبْغِضُ الْعَبْدَ النَّوَّامَ الْفَارِغَ»(٢).

٣ ـ وعَنْ أَبِي بَصِيرٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷺ يُبْغِضُ كَثْرَةَ النَّوْمِ، وَكَثْرَةَ الْفَرَاغِ»(٣).

الكسل عدوّ العمل:

الشريعة الإسلامية حاربت الكسل أشد المحاربة ونظرت إليه أنه عدو العمل والتقدم والازدهار لدى الإنسان في مختلف الميادين وأن الكسل يمنع الإنسان من خير الدنيا والآخرة كما جاء في عدد من الروايات:

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٨ ح ٨٤١٦ باب ٩ ـ بَابٌ كَرَاهِيَةِ النَّوْم وَالْفَرَاغِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٤ ح ١. راجع: الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٦ ح ٣٩١٤؛ والأمالي للصدوق، ص ٣٣٣، المجلس ٤١، ح ٣؛ والخصال، ص ٢٨، باب الواحد، ح ٩٩؛ والاختصاص، ص ٢١٨، الوافي، ج ١٧، ص ٧١، ح ١٢٥٨٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٨، ح ٢١٩٧٠.

 ⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٨ ح ١٤١٧ باب ٩ ـ بَابُ كُرَاهِيَةِ النَّوْم وَالْفَراغِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٤ ح ٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٣٥، مرسلا مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٧١، ح ١٦٨٨١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٥، ح ٢١٩٧١.

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٨ ح ٨٤١٨ باب ٩ ـ باب كراهية النّؤم وَالْفُرَاغ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٤ ح ٣. الوافي، ج ١٧، ص ٧١، ح ١٦٨٨٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٧، ح ٢١٩٦٩.

١ ـ ففي الصحيح عَنْ زُرَارَةَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَسِلَ عَنْ طَهُورِهِ (١) وَصَلَاتِهِ، فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ لِأَمْرِ آخِرَتِهِ؛ وَمَنْ كَسِلَ عَمَّا يُصْلِحُ بِهِ أَمْرَ مَعِيشَتِهِ، فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ لِأَمْرِ دُنْيَاهُ»(٢).

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: "إِنِّي لَأَبْغِضُ الرَّجُلَ، أَوْ أُبْغِضُ لِلرَّجُلَ، أَوْ أُبْغِضُ لِلرَّجُلِ الرَّجُلِ الْمُ وَمَنْ (٢) كَسِلَ عَنْ أَمْرِ لُنْيَاهُ؛ وَمَنْ (٢) كَسِلَ عَنْ أَمْرِ لُنْيَاهُ؛ وَمَنْ (٢) كَسِلَ عَنْ أَمْرِ لُنْيَاهُ (٧)، فَهُوَ (٨) عَنْ أَمْرِ آخِرَتِهِ أَكْسَلُ (٩).

٣ ـ وفي الصحيح عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ﷺ، قَالَ: "إِيَّاكَ وَالْكَسَلَ وَالضَّجَرَ؛ فَإِنَّكَ إِنَّ كَسِلْتَ لَمْ تَعْمَلْ، وَإِنْ ضَجِرْتَ لَمْ تُعْطِ الْحَقَّ»(١٠).

في (ط): (طهور).

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٠ ح ٨٤٢١ باب ١٠ ـ بَابُ كَراهِيةِ الْكَسَلِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٣. الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٦٨٨٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٧٤.

⁽٣) في "ط، بح": "الرجل". وفي "بخ، بف" والوافي: _ "أو أبغض للرجل".

⁽٤) في "ي" والمطبوع والوافي: "كسلاناً".

⁽٥) في «بخ، بف» والوافي: «في».

⁽٦) في «جد»: «فمن».

⁽V) في الط، ي، بح، بسا: ـ الو من كسل عن أمر دنياه».

 ⁽A) في "بخ، بف" والوافي: «كان».

⁽٩) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٠ ح ٨٤٢٢ باب ١٠ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ الْكَسَلِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٤. الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٦٨٨٦؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٨، ح ٢١٩٧٣.

⁽١٠) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٠ ح ٨٤٢٣ باب ١٠ ـ بابْ كَرَاهِيَةٍ ــ

٤ ـ وعَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْهِ، قَالَ: «عَدُوُّ الْعَمَلِ الْكَسَلُ»(١).

٥ ـ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسى اللهِ ، قَالَ: "قَالَ أَبِي الْبَعْضِ وُلْدِهِ: إِيَّاكَ وَالْكَسَلَ وَالضَّجَرَ^(٢)؛ فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَانِكَ^(٣) مِنْ (٤) حَظُكَ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» (٥).

الْكُسلِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٥. الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٥، ضمن الحديث الطويل ٢٥٦، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه على عن النبسي الله وفيه، ص ١٦٨، ح ٣٦٣؛ والزهد، ص ٨٠، ح ٤٤؛ والأمالي للصدوق، ص ٥٤٣، المجلس ٨١، ضمن ح ٣؛ والأمالي للمفيد، ص ١٨١، المجلس ٣٢، ضمن ح ٤، بسند آخر عن أبي عبد الله على مع اختلاف، الوافي، ج ١٧، ص ٧٤، ح ٣٦٨٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢١، ص ٢١،

⁽۱) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٩ ح ٨٤١٩ باب ١٠ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ الْكَسَلِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٥٥ ح ١. علل الشرائع، ص ١١٢، ضمن الحديث الطويل ٩، بسند آخر من دون الإسناد إلى المعصوم عَيْد، الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٦٨٨٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٨٦.

⁽٢) "الضَّجَر»: القُلَق، والاضطراب من الغمّ. الصحاح، ج ٢، ص ٧١٩ (ضجر).

⁽٣) في "بف": "تمنعانك".

⁽٤) في "ي": "عن".

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٥٥ ح ٨٤٢٠ باب ١٠ ـ باب كراهية الْكُسُل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٢. الفقيه، ج ٤، ص ٤٠٨٠، ذيل ح ٥٨٥ معلقاً عن الحسن بن محبوب، عن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى بن جعفر ﷺ، من دون الإسناد إلى أبيه ﷺ. تحف العقول، ص ٤٠٩، ذيل الحديث، عن موسى بن جعفر ﷺ، الوافي، ذيل الحديث، عن موسى بن جعفر ﷺ، من دون الإسناد إلى أبيه ﷺ، الوافي، ج ١٧، ص ٧٣، ح ١٩٨٨٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٩، ح ٢١٩٧٧.

٦ ـ وعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (١):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَسْتَعِنْ (٢) بِكَسْلَانَ، وَلَا تَسْتَقِيرَنْ (٣) عَاجِزاً (٤)(٥).

٧ ـ وروى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، قَالَ:

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّة: «إِنَّ الْأَشْيَاءَ لَمَّا ازْدَوَجَتْ، ازْدَوَجَ الْكَسَلُ وَالْعَجْزُ (٦٠)، فَتُتِجَا (٧٠) بَيْنَهْمَا الْفَقْرِ»(٨٠).

٨ ـ وعَنْ مَسْعَدَةً بْن صَدَقَةً، قَالَ:

كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﴿ إِلَى رَجُلِ مِنْ أَضْحَابِهِ: "أَمَّا بَعْدُ، فَلَا تُجَادِلِ الْعُلَمَاءُ، وَيَشْتِمَكَ (١٠٠) السُّفَهَاءَ، فَيُبْغِضَكَ الْعُلَمَاءُ، وَيَشْتِمَكَ (١٠٠)

⁽١) في "بس": "الحسن بن عليّ بن عبد الله".

⁽۲) في "جت" بالتاء والياء معا.

⁽٣) في «ط» والوافي: «و لا تستشر». وفي «بف»: «و لا تستشير». وفي «جت» بالتاء والناء معا.

⁽٤) في المرآة: «لعلّ المراد عاجز الرأي».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦١ ح ٨٤٢٤ بناب ١٠ ـ بَنابُ كُوَاهِيَةِ الْكَسُل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٦. الوافي، ج ١٧، ص ٧٤. ح ١٦٨٨٨؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٠، ح ٢١٩٧٨.

⁽٦) في حاشية «بخ»: «الضجر».

⁽٧) يقّال: نُتِجت الناقة ولداً، على بناء المجهول: إذا وضعته. راجع: المصباح المنير، ص ٥٩١ (نتج).

⁽٨) الكافي (ط ـ دار التحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٢ ح ٨٤٢٦ باب ١٠ ـ بَابُ كرَاهِيَة الْكَسَلِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٦ ح ٨. تحف العقول، ص ٢٢٠ الوافي، ج ١٧، ص ٧٥، ح ١٦٨٩٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٦٠، ح ٢١٩٧٩.

⁽٩) *لا نُمار الله أي لا تحاج ولا تجادل. والمراء والمُماراة: المجادلة والمحاجّة. راجع: المفردات للراغب، ص ٧٦٠؛ المصباح المنير، ص ٥٧٠ (مري).

⁽١٠) في أبخ، بف»: «فتنغضك العلماء وتشتمك»..

السُّفَهَاءُ، وَلَا تَكْسَلُ (١) عَنْ (٢) مَعِيشَتِكَ، فَتَكُونَ كَلُّ (٣) عَلَى غَيْرِكَ _ أَوْ قَالَ: عَلَى أَهْلِكَ $_{\rm s}$.

٩ ـ قال الصدوق: وَ ـ رَوَى عُمَرْ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِيَّاكَ وَالْكَسَلَ وَالضَّجَرَ^(٥) فَإِنَّهُمَا مِفْتَاحُ كُلِّ سُوءٍ إِنَّهُ مَنْ كَسِلَ لَمْ يُؤَدِّ حَقًّ وَمَنْ ضَجِرَ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى حَقِّ»^(٢).

محاربة الخيالات وأحلام اليقظة:

إن التوهمات والتصورات الخيالية التي ينشغل بها الإنسان وتصدّه عن العمل، لا تجديه نفعاً بل تزيد من قلقه وخسارته وهي سراب يحسبه الظمآن ماءً فتنتج الحسرة والندامة فعَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، قَالَ:

⁽۱) في "بف": "فلا تكسل".

^{...} (۲) في حاشية «ي»: «في».

⁽٣) الْكُلُّ: الذي هو عيال وثقل على صاحبه. لسان العرب، ج ١١، ص ٥٩٤ (كلل).

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٢ ح ٨٤٢٧ باب ١٠ ـ بَابٌ كَرَاهِيَةِ الْكَسَلِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٩. الوافي، ج ١٧، ص ٧٥، ح ١٦٨٩١؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٥٥، ح ٢١٩٧٥.

⁽٥) الضجر: القلق والاضطراب من الغم.

⁽٦) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٩ ح ٣٦٣٤.

⁽٧) في «جن»: «قال».

⁽A) «المُنى» بضم الميم، جمع المُنيَة، وهو ما يتمنّى الرجل. لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٩٤ (مني).

 ⁽٩) التَّخويل: التمليك، والإنعام، والإعطاء. وفي الوافي: «ما خوّلتم: ما أنعم الله به عليكم، وإنّما يستصغرون المواهب لعدم اكتفائهم بها، وإنّما يعقبهم الحسرات =

وَتَسْتَصْغِرُونَ (١) بِهَا مَوَاهِبَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَكُمْ (٢)، وَتُعْقِبُكُمُ الْحَسَرَاتُ (٣) فِيمَا وَهَّمْتُمْ بِهِ (٤) أَنْفُسَكُمْ (٥).

مساعدة الزوج لزوجه في عمل المنزل:

لكل واحد من الرجل والمرأة مسؤولية يقوم بها ولكن لا يوجد هناك مانع من أن يساعد أحدهما الآخر في مجال عمله فالمرأة تساعد زوجها في مجال عمله كالقراءة والكتابة له أو أي مجال آخر، وكذلك لا مانع للرجل أن يساعد زوجته في داخل المنزل وقد حدث ذلك من كبار شخصيات الإسلام كالرسول الأعظم على والإمام أمير المؤمنين على:

١ ـ ففي الصحيح عَنْ هِشَام بْنِ سَالِم:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كَانَ أَمِيرُ الْمُوْمِنِينَ _ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا _ عَلَيْها _ عَلَيْها _ سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهَا _ تَطْحَنُ وَتَعْجِنُ وَتَحْبِزُ (٢).

لأنّ المنى لا حقيقة لها، ولا حدّ تنتهي إليه، ولذا قيل: المنى رأس مال المفاليس». وراجع: لسان العرب، ج ١١، ص ٢٧٤ (خول).

⁽١) في "ي": "و تصغرون".

⁽۲) في «ي»: _ «تعالى عندكم».

⁽٣) في "بس": «الخسران».

 ⁽٤) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ٣٤: «وهمتم، على بناء التفعيل، أي ما ألقيتم في أنفسكم من الأوهام الباطلة».

⁽٥) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦١ ح ٨٤٢٥ باب ١٠ باب كراهية الكسّل، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٥ ح ٧. الوافي، ج ١٧، ص ٧٤، ح ١٦٨٨٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢١، ح ٢١٩٨٢.

⁽٦) الكافي (طـــ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٢ ح ٨٤٢٨ باب ١١ ــ بابُ عمل الرَّجَل .

٢ ـ وعنْ مُعَادٍ بَيَّاعِ الْأَكْسِيَةِ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْلُبُ عَنْزَ (١) أَهْلِهِ»(٢).

في بينية، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٦ ح ١. الأمالي للطوسي، ص ٦٦٠، المجلس ٣٥، ح ١٣. بسنده عن محمّد بن أبي عمير. الفقيد، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٠٤، معلقا عن هشام بن سالم. الكافي، كتاب الروضة، ضمن ح ١٤٩٩١، بسند أخر، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٧٧، ح ١٦٨٩٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ١٥١، ح ٧٠.

⁽١) الْعَنْزُ: المائزة، وهي الأنثى من المعز. الصحاح، ج ٣، ص ٨٨٧ (عنز).

⁽۲) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٣ ح ٨٤٢٩ باب ١١ ـ بابُ عمَلِ الرَّجْلِ في بيُبّه، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٦ ح ٢. الوافي، ج ١٧، ص ٧٧، ح١٦٨٩٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢، ح ٢١٩٨٦؛ البحار، ج ١٦، ص ٢٧٣، ح٩٧.

11

إصلاح الأموال وتقدير المعيشة

المال نعمة من الله سبحانه ويجب على العبد أن يشكر مولاه على كل نعمة يسديها المولى له، وعليه أن يصلح ماله فينميه ويحافظ عليه واعتبر الشارع ذلك من الإيمان، ومن السخافة ونقصان الإيمان أن يتساهل الإنسان في أمواله حتى تتفرق وتندثر ويصبح فقيراً يمد يده للآخرين، كما أنه من الأهمية بمكان الاهتمام بمعيشته وتقديرها وحسن التصرف في ذلك:

١ ـ فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ قَالَ: ﴿ إِنَ ﴿ أَنَ فِي حِكْمَةِ آلِ دَاوُدَ ﴿ ` يَنْبَغِي لِللَّهِ هِنَ اللَّهِ اللَّهِ هَاعِنا ﴿ أَنْ لَا يُرى ظَاعِنا ۚ ﴿ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ ﴿ ` مَرَمَّةٍ لِمَعَاش ، أَوْ

⁽١) في الخصال، ص ١٢٠: «مكتوب» بدل «إنّ».

⁽٢) في الوافي: «في الحكمة لآل داود».

 ⁽٣) الظاعن: السائر، والمسافر؛ من الظعن، وهو السير والذهاب والارتحال. راجع: لسان العرب، ج ١٣، ص ٢٧٠؛ المصباح المنير، ص ٣٨٥ (ظعن).

⁽٤) في "ط" والمحاسن، ح ٥: _ "ثلاث".

تَزَوُّدٍ لِمَعَادٍ، أَوْ لَذَّةٍ فِي غَيْرِ ذَاتِ (') مُحَرَّمٍ ('')؛ وَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ ('') لَهُ سَاعَةٌ يُفْضِي بِهَا إلى عَمَلِهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَاللَّهِ وَسَاعَةٌ يُخُلِي يَكُونَ ('' لَهُ سَاعَةٌ يُفَاوِضُهُمْ ('' وَيُفَاوِضُونَهُ فِي أَمْرِ آخِرَتِهِ، وَسَاعَةٌ يُخَلِّي يُلَاقِي إِخْوَانَهُ اللَّذِينَ يُفَاوِضُهُمْ ('' وَيُفَاوِضُونَهُ فِي أَمْرِ آخِرَتِهِ، وَسَاعَةٌ يُخَلِّي يُلَاقِي إِنْهَا عَوْنٌ عَلَى تِلْكَ ('') السَّاعَتَيْنِ ((''). بَيْنَ نَفْسِهِ وَلَذَّاتِهَا فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ؛ فَإِنَّهَا عَوْنٌ عَلَى تِلْكَ ('') السَّاعَتَيْنِ ((''').

⁽۱) في "ط" والفقيه، ج ٢ و٤ والمحاسن، ح ٥ والأمالي للطوسي، ص ٥٣٩ والخصال، ص ١٢٠: _ «ذات».

⁽٢) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ٣٥: «لعلّه بالتخفيف مصدر ميميّ، أو بالتشديد مفعول باب التفعيل، أي خصلة ذات فعل محرّم».

⁽٣) في الط، جن»: اأن تكون».

⁽³⁾ في الوافي: "المفاوضة: المحادثة والمذاكرة، وأخذ ما عند صاحبك من العلم وإعطاؤك إيّاه ما عندك". وفي المرآة: "قوله على بناء الففعي بها، على بناء المفعول، والباء للسببية، أي يوصل بسببها، أو على بناء الفاعل والباء للتعدية. والأوّل أظهر، وفي القاموس: المفاوضة: المجاورة في الأمر". وراجع: النهاية، ج ٣، ص ٨٥٠ (فوض).

⁽٥) في حاشية «ي» والوافي: «تينك».

فهذا الحديث يؤكد أن المسلم لا ينبغي له أن يسافر إلّا في إحدى حالات ثلاث:

١ ـ أن يرمم ويصلح معاشه. من تجارة وغيرها.

٢ ـ أن يتزود لمعاده وللآخرة. من حج وعمرة وزيارات وقضايا
 دينية.

٣ ـ أن تكون لذة في غير محرم.

كما ينبغي للمسلم أن يقسم وقته إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ الشأن الاقتصادي: أن يكون لعمله وما يتعلق به.

٢ ـ الشأن الاجتماعي: من ملاقاة الإخوان والتشاور معهم.

٣ ـ الشأن العائلي: من ملذاته وترفيه نفسه في غير محرم. وهذا القسم هو العون للقسمين الأولين فعندما يطمئن نفسيا ويرتاح يتحقق القسمان الأولان.

٢ ـ وعَنْ رِبْعِي (١)، عَنْ رَجُل:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ (٢)، قَالَ: «الْكَمَالُ كُلُّ الْكَمَالِ فِي ثَلَاثَةٍ» وَذَكَرَ (٣) فِي النَّقُدِيرَ فِي الْمَعِيشَةِ (٥).

⁼ ج ۱۷، ص ۸۱، ح ۱٦٨٩٩؛ الوسائل، ج ۱۷، ص ٦٣، ح ٢١٩٨٧؛ وفيه، ج ١١، ص ٣٤، ح ٢١٩٨٧؛ وفيه، ج ١١، ص ٣٤، ح ٢١٩٨٨؛

⁽١) في الكافي، ح ٥٠: ﴿ رَبِّعِي بِن عَبِدُ اللَّهِ ﴾.

⁽٢) في الكافي، ح ٥٠: "أبي جعفر ﴿ مُلْكُونُ بِدِلُ "أَبِي عبد الله ﴿ مُلْكُونُ.

⁽٣) في «ظ، ي، بح، بس، بف، جد، جن» والوسائل: «فذكر».

⁽٤) في «بف»: _ «في».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٤ ح ٨٤٣١ بناب ١٢ ـ بناب إصْلَاح =

في الوافي: وتقدير المعيشة تعديلها بحيث لا يميل إلى طرفي الإسراف والتقتير بل يكون قواماً بين ذلك كما قال الله تعالى (١).

٣ ـ وعَنْ ثَعْلَبَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ رَجْلٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْدٌ، قَالَ: "إِصْلَاحُ الْمَالِ مِنَ الْإِيمَانِ" (٢)(٣).

٤ ـ وعنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَةِ، قَالَ: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَلَىٰ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْراً (٤)، وَزَقَهُمُ الرِّفْقَ فِي الْمَعِيشَةِ»(٦)(٥).

النّمال وتَقُلِيرِ الْمَعِيشَةِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٧ ح ٢. الكافي، كتاب فضل العلم، باب صفة العلم وفضله...، ح ٥٠. وفي الأمالي للطوسي، ص ٦٦٦، المجلس ٢٦، ح ١، بسند آخر. المحاسن، ص ٥، كتاب القرائن، ح ١١، بسند آخر عن أبي عبد الله، عن أبيه ﷺ؛ التهذيب، ج ٧، ص ٢٣٦، ح ٨٠١، بسند آخر عن أبي جعفر ﷺ؛ الخصال، ص ١٢٤، باب الئلاثة، ح ١٢٠، بسند آخر عن أمير المؤمنين ﴿ معاني الأخبار، ص ٢٥٨، ح ٥، بسند آخر عن أمير المؤمنين ﴿ معاني الأخبار، ص ٢٥٨، ح ٥، بسند آخر عن المحادق ﴿ وفيه أيضاً، ص ٢٩٢، عن الباقر ﴿ وفيه وفي كل ٣٢٤، عن الرضا ﴿ وفيه أيضاً، ص ٢٤٤، عن الرضا ﴿ وفي كل المصادر - إلّا الكافي - مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٨٥، ح ١٩٩٧.

⁽۱) الوافي، ج۱۷، ص: ۸۳.

⁽٢) نم يرد هذا الحديث في ابس.

 ⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٥ ح ٨٤٣٢ باب ١٢ ـ بابُ إصْلَاح
الْمَال وَتَقَدير الْمَعِيشَةِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٧ ح ٣. الفقيه، ج ٣، ص
١٦٦، ح ٣٦١٧، مرسلًا، الوافي، ج ١٧، ص ٨١، ح ١٦٩٠٠؛ الوسائل، ج
 ١٧، ص ٣٣، ح ٢١٩٨٨.

⁽٤) في الجعفريّات: - «فقّههم في الدين و».

⁽٥) في الزهد: + "و حسن الخلق".

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٥ ح ٨٤٣٤ باب ١٢ ـ بَابْ إِصْلَاح ــ

٥ - وروى الْمَحَامِلِيُّ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْراً رَزَقَهُمُ الرِّفْقَ فِي الْمَعِيشَةِ وَحُسْنَ الْخُلُقِ» (١).

٦ ـ وعَنْ صَالِحِ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِإِصْلَاحِ الْمَالِ؛ فَإِنَّ فِيهِ مَنْبَهَةً (٢) لِلْكَرِيمِ (٣)، وَاسْتِغْنَاءً عَنِ اللَّئِيمِ»(٤).

٧ ـ عَنْ عَمَّارٍ أَبِي عَاصِمٍ (٥)، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ١٤٤ ﴿ أَرْبَعَةٌ لَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ: أَحَدُهُمْ كَانَ لَهُ

الْمَالِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ٥. الزهد، ص ٩٠.
 ح ٢٤، عن المحاملي، عن ذريح، عن أبي عبد الله ﷺ عن رسول الله ﷺ.
 الجعفريّات، ص ١٤٩، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه ﷺ عن رسول الله ﷺ، مع زيادة في آخره، الوافي، ج ١٧، ص ٨٥، ح ١٦٩٠٤؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٥، ح ١٩٩٨.

⁽۱) الزهد؛ النص؛ ص ۲۷ ح ۲۳ وعنه البحار ۳۹٤/۷۱ والمحاملي هو إما: شعيب المحاملي أو أبوه: صالح بن خالد المحاملي أبو شعيب...

⁽٢) في "بخ": "شبهة". وقوله: "فإن فيه مَنْبَهَةً للكريم" أي مشرفة ومعلّاة، من النباهة. يقال: نبه ينبه، إذا صار نبيها شريفاً. النهاية، ج ٥، ص ١١ (نبه). وفي الوافي: "و إنّما كان إصلاح المال منبهة للكريم؛ لأنّ بالإصلاح ينمو المال، وبنمو المال يتيسّر الكرم، وبالكرم يعلو الكريم ويشرف».

⁽٣) في "بخ، بف": "الكريم".

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٦ ح ٨٤٣٥ باب ١٢ ـ بَابُ إِصْلَاحِ الْمَالِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ٦. الوافي، ج ١٧، ص ٨٣، ح ١٦٩٠٨.

⁽٥) تقدّم الخبر بتمامه في الكافي، ذيل ح ٣٢٤٨، بنفس السند عن عمران بن أبي عاصم، وقلنا هناك إنّ الصواب في العنوان «عمّار أبي عاصم» فلاحظ.

مَالٌ، فَأَفْسَدَهُ، فَيَقُولُ^(۱): يَا رَبِّ ارْزُقْنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَالْ اللَّهُ الْمُرْكَ بالِاقْتِصَادِ؟» (٣).

الكادّ على عياله كالمجاهد في سبيل الله:

اعتبر الإسلام الشخص الذي يكدّ على عياله من الحلال كالمجاهد في سبيل الله بل أعظم أجراً منه وليس ذلك إلّا لأهمية هذا العمل المقدس وحفظ المجتمع من الفقر والتسول، بل وحفظه من الوقوع في الرذيلة والسلبيات الأخرى؛ فإن المجاهد يريد أن يدخل غير المسلمين إلى الإسلام أو تحصين المسلمين من الانحراف العقائدي وكذلك الكاد على عياله يقوم بهذه المهمة في دائرة الأسرة:

١ ـ ففي الصحيح عَنِ الْحَلَبِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ قَالَ: «الْكَادُ عَلَى عِيَالِهِ (١) كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٥). سَبِيلِ اللَّهِ (٥).

في الوسائل، : «يقول».

⁽٢) في الوسائل: _/ «الله عز وجل».

⁽٣) الكافي (ط_دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٥٠ ح ٦٢٣٠ باب ٨٧ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّرَفِ وَالتَّقْتِيرِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٦ ح ١١. الكافي، كتاب الدعاء، باب من لا تستجاب دعوته، ح ٣٢٤٨، بهذا السند وبسند آخر أيضاً، مع ذكر سائر الأربعة، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٨، ح ٩٩٧٦؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٦، ح ٢٧٨٦١.

⁽٤) في الفقيه: + «من حلال».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٦ ح ٨٤٣٦ باب ١٣ ـ بَابُ مَنْ كَدُّ عَلَى عِينَالِهِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ١. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٨، ح ٣٣٣١، مرسلًا، من دون التصريح باسم المعصوم ﷺ. فقه الرضا ﷺ، ص

الكَدُّ: الشدَّةُ في العمل وطلب الرزق، والإلحاح في مُحاوَلَة الشيء (١٠).

٢ ـ وعَنْ فُضَيْلِ (٢) بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَىٰ ، قَالَ: ﴿إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُعْسِراً ، فَيَعْمَلُ (٣) بِقَدْرِ مَا يَقُوتُ بِهِ (٤) نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ ، وَلَا يَطْلُبُ (٥) حَرَاماً ، فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللِّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِ اللَّهُ الْمُنْ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِ الْمِلْمُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ اللَّهُ اللَّهُ الللّهُ الللّهُ الللّهُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْمِنِ الللّهُ الللّهُ الْمُؤْمِنُ الللّهُ اللّهُ الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنِ الْم

٣ ـ بل جعلت بعض الروايات الكّاد على عياله إذا كان يقصد كَفّهم عن الآخرين فهو أعظم أجراً من المجاهدين في سبيل الله كما في الصحيح عَنْ زَكَرِيًّا بْنِ آدَمَ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ﷺ، قَالَ: «الَّذِي يَطْلُبُ مِنْ فَضْل

⁼ ۲۰۸، عن النبيّ ﷺ؛ وفيه، ص ۲۵۵، مع زيادة في أوّله، الوافي، ج ۱۷، ص ۹۷، ح ۲۲،۰۱.

⁽۱) لسان العرب، ج ۲، ص ۳۷۷ (كدد).

⁽٢) في الوسائل: «الفضيل».

⁽٣) في «ط، ي، بح، بس، جد، جن» وحاشية «جت» والوسائل: «يعمل». وفي «بخ» والوافي: «فعمل».

⁽٤) في «ط، بخ، بف» والوافي: _ «به».

⁽٥) في «ط، ي، بح، بخ، بف، جد، جن» والوافي والوسائل: «لا يطلب» بدون الواو.

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٥ ح ٨٤٣٨ باب ١٣ ـ بَابُ مَنُ كَدُّ عَلَى عِيَالِهِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ٣. راجع: الكافي، كتاب المعيشة، باب الدين، ح ٨٤٥٩؛ والتهذيب، ج ٦، ص ١٨٤، ح ٢٣٨؛ وقرب الإسناد، ص ٠٣٤، ح ١٦٤٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٩٧، ح ١٦٩٣٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٧، ح ٢٢٠٠٣؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٧، ح ٢٢٠٠٣؛

اللَّهِ عَلَىٰ مَا يَكُفُّ بِهِ عِيَالَهُ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَىٰ الله عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ عَلَى عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ ع

أهمية كسب الحلال وخلط المفاهيم:

ربما يريد البعض المبالغة في طرح المفاهيم الإسلامية والتقيد بها وتطبيقها على نفسه وعلى الآخرين بعنوان الخشونة في ذات الله، وأنه لا تأخذه في الله لومة لائم، والتقوى، والتمسك بالدين بحذافيره، ومن تلك العناوين: الكسب الحلال الواقعي، والتقيد والتمسك به حتى يخرج عن الشبهات وهذا الأمر:

١ ـ غير مطلوب للشارع المقدس.

٢ ـ أنه غير مقدور للناس لأن معرفة هذا مختص بالله سبحانه ومن أطلعهم عليه من أولياء الله وأهل العصمة عليه فمن يطب ذلك من غيرهم قد يخرج من حد الاعتدال.

٣ ـ أن هذا قوت النبيين المصطفين.

٤ - هذا خلط المفاهيم وتحميلها ما لا تتحمل ومن هنا جاءت الأوامر من أهل البيت شخ من أنه يجب على الإنسان أن يضع الأمور في مواضعها ويطلب الحلال الظاهري في الكسب والمعيشة وليس مكلفاً بالحلال الواقعي فينبغي أن يسأل الله من رزقه الواسع وعلى هذا جاءت الأحاديث:

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٦ ح ٨٤٣٧ باب ١٣ ـ بَابُ مَنْ كَدَ عَلَى عِيَالِهِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٨ ح ٢. تحف العقول، ص ٤٤٥، الوافي ج ١٧، ص ٩٧، ح ٢٢٠٠٢.

١ - ففي الصحيح عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ (١) أَبِي نَصْرِ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عِيَّةً (٢): جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَدْعُو (٣) اللَّهَ عَلَىٰ أَنْ يَرْزُقَنِي الْحَلَال.

فَقَالَ: "أَتَدْرِي مَا الْحَلَالُ؟".

فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، أَمَّا الَّذِي عِنْدَنَا فَالْكَسْبُ الطَّيِّبُ (٤).

فَقَالَ: «كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عِنَى الْحُسَيْنِ عَلَيْ الْحَلَالُ (٥) قُوتُ الْمُصْطَفَيْنَ، وَلَكِنْ (٦) قُلْ:

أَسْأَلُكَ مِنْ رِزْقِكَ الْوَاسِعِ»(٧).

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ مُعَمَّرِ بْن خَلَّادٍ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ (٨)، قَالَ (٩): «نَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ إلى رَجُلٍ

⁽١) في ((ط)): _ ((محمد بن).

⁽٢) في الكافي، ح ٣٣٧٠: «للرضا».

⁽٣) في "ط، بح، بخ، بف، جت، جن"، والوافي والوسائل والكافي، ح ٣٣٧٠ وقرب الإسناد: «ادع».

⁽٤) في الوافي والكافي، ح ٣٣٧٠: "قلت: الذي عندنا الكسب الطيب». وفي الوسائل: "قلت الذي عندنا طيب الكسب».

⁽٥) في الوافي والوسائل والكافي، ح ٣٣٧٠ وقرب الإسناد: + «هو».

⁽٦) في الوافي والكافي، ح ٣٣٧٠: «ثمّ قال» بدل «و لكن».

⁽۷) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٥٥ ح ٨٤٣٩ باب ١٤ ـ بَابُ الْكَسْبِ الْحَلَالِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ١. والكافي، كتاب الدعاء، باب الدعاء للرزق، ح ٣٣٠٠. وفي قرب الإسناد، ص ٣٨٠، ح ١٣٤٢، بسنده عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، الوافي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٣٨٨٠ الوسائل، ج ٧، ص ١٢٢، ح ٢٩٠١، ص ٢، ح ٤.

⁽A) هكذا في الط، ي، بح، بخ، بس، بف، جت، جد، جن والطبعة الحجريّة والبحار والكافي، ح ٣٣٦٩. وفي المطبوع وحاشية الطبعة الحجريّة: + «الثاني».

⁽٩) في الكافي، ح ٣٣٦٩: + «سمعته يقول».

وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﴿ اللَّهُ مَ الْ سَأَلْتَ قُوتَ النَّبِيِّينَ، قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ (١) رِزْقاً (٢) وَاسِعاً طَيِّباً مِنْ رِزْقِكَ»(٣).

إحراز قوت سنته:

صاحب العائلة يجب عليه أن يكدّ على عياله ويبذل جهده في سبيل تأمين قوته وقوتهم وعلى الأقل أن يحرز قوتهم لمدة سنة ولا ينبغي أن يتساهل في ذلك:

١ ـ ففي الصحيح عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْم، قَالَ:

سَمِعْتُ الرِّضَا عَيْمٌ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَدْخَلَ⁽¹⁾ طَعَامَ سَنَتِهِ (⁰⁾، خَفَّ ظَهْرُهُ وَاسْتَرَاحَ، وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِيْنَهِ: لَا يَشْتَرِيَانِ عُقْدَةً (⁷⁾

⁽١) في «ط»: «ارزقني» بدل «إنّي أسألك».

⁽۲) في الكافي، ح ۳۳۳۹: + «حلالًا».

⁽٣) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٧ ح ٨٤٤٠ باب ١٤ - بَابُ الْكَسْبِ الْحَلَالِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ٢. الكافي، كتاب الدعاء، باب الدعاء للرزق، ح ٣٣٦٩، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن معمّر بن خلّاد، عن أبي الحسن ﴿ الأمالي للطوسي، ص ٢٧٨، المجلس ٢٣، ح ١٧، بسند آخر عن أبي عبد الله ﴿ ، مع اختلاف، الوافي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٨٩٠٥؛ البحار، ج ١١، ص ٨٦٠، ح ٢٣.

⁽٤) في الوافي: «ادّخر».

⁽٥) في "بس، جن" والوسائل وقرب الإسناد: "سنة".

 ⁽٦) العُقْدة: الضَّيْعة والعقار الذي اعتقده صاحبه ملكاً، والمكان الكثير الشجر، والنخل.
 راجع: الصحاح، ج ٢، ص ٥١٠؛ القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٣٦ (عقد).

٢ ـ وعَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَى ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ النَّفْسَ إِذَا أَحْرَزَتْ قُوتَهَا، اسْتَقَرَّتْ»(٥).

٣ ـ وعَنْ مَسْعَدَةَ بْن صَدَقَةَ:

عَنْ جَعْفَرٍ عَلِيْهِ، قَالَ: «قَالَ سَلْمَانُ (٦) _ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ _ : إِنَّ النَّفْسَ قَدْ تَلْتَاثُ (٧) عَلى صَاحِبِهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا (٨) مِنَ الْعَيْشِ مَا تَعْتَمِدُ

(١) في «جت»: «حتّى يحرزا». وفي حاشية «جت»: «حتّى يدخلا».

⁽۲) في "جت": "طعام".

 ⁽٣) في "جت": "سنته". وفي "ط، ي، بح، بس، جد، جن" والوسائل والقرب:
 "يدخلا طعام سنة [القرب: السنة]" بدل "يحرز إطعام سنتهما".

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٦٩ ح ٨٤٤١ باب ١٥ ـ بَابُ إِحْرَازِ الْفُوتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ١. قرب الإسناد، ص ٣٩٢، ح ١٦٩٢٩؛ المحسن بن الجهم، الوافي، ج ١٧، ص ٩٣، ح ١٦٩٢٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٤٣٤، ح ٢٢٩٢٧.

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٠٥ ح ٨٤٤٢ باب ١٥ ـ بَابُ إِحْرَازِ الْفُقُوت، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ٢. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٦، ح ٣٦١٩، مرسلا، وفيه: "قال: وقال رسول الله الله ١٦٣٠، الوافي، ج ١٧، ص ٩٣، ح ٢٢٩٢٨.

⁽٦) في «جن»: «سليمان».

⁽٧) اللَّوثَةُ ـ بالضمّ ـ : الاسترخاء والبطء. واللوث، بالفتح: القوّة. والالتياث: الاختلاط، والالتفات، والإبطاء. قاله الجوهري في الصحاح، ج ١، ص ٢٩١ (لوث). وفي مرآة العقول، ج ١٩، ص ٩: "[النفس] قد تلتاث على صاحبها، أي تبطئ وتحابس عن الطاعات، أو تسترخي وتضعف عنها، أو تقوى وتشجع على صاحبها ولا تطيعه».

⁽A) في «ط»: _ «نها».

عَلَيْهِ، فَإِذَا هِيَ أَحْرَزَتْ مَعِيشَتَهَا، اطْمَأَنَتْ ('').

قال الصدوق: وَ _ سَأَلَ مُعَمَّرُ بْنُ خَلَّادٍ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ﷺ عَنْ حَبْسِ الطَّعَامِ سَنَةً.

فَقَالَ: «أَنَا أَفْعَلُهُ»(٢).

يَعْنِي بِذَلِكَ إِحْرَازَ الْقُوتِ.

⁽۱) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٠ ح ٨٤٤٣ باب ١٥ - باب إِحْرَازِ الْقُوتِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٨٩ ح ٣. والكافي، كتاب المعيشة، باب دخول الصوفية على أبي عبد الله ﷺ، ضمن الحديث الطويل ٨٣٥٢، عن علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله ﷺ، عن سلمان رضي الله عنه. تحف العقول، ص ٣٥١، الوافي، ج عبد الله ﷺ، عن سلمان رضي الله عنه. تحف العقول، ص ٣٥١، الوافي، ج ٧١، ص ٣٥١، ح ١٥.

⁽۲) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٠.

17

العمل التجاري أفضل من أن يؤجر الإنسان نفسه

وذلك سبيل طلب الأكثر فائدة فإن كثيراً من الناس يتحير بين أن يدخل الوظيفة الحكومية أو الشركة الأهلية بمرتب شهري يقبضه آخر الشهر، وبين أن يعمل في مجال الأعمال الحرة سواء كان في التجارة أو الأمور الأخرى مع توفر رأس المال أو المقومات للعمل، وهنا تأتي الإرشادات الدينية وتقول إن الإنسان الذي يتمكن من الأعمال والتجارة الحرة أفضل له وأكثر فائدة من أن يتقيد بإجارة نفسه وقد قدمت هذه النصيحة عدة روايات:

١ ـ فعَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ، فَقَدْ حَظَرَ عَلَى نَفْسِهِ الرِّزْقَ»(١).

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٧٠ ح ٨٤٤٤ باب ١٦ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ إِجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٠ ح ١. من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٧٤ ح ٣٦٥٧. الوافي، ج ١٧، ص ١٤، ح ١٧٠٢٠؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٣٨، ح ٢٢٤٢١؛ وج ١٩، ص ١٠٣، ح ٢٤٢٤٤.

٢ - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرى: "وَكَيْفَ^(١) لَا يَحْظُرُهُ، وَمَا أَصَابَ فِيهِ^(١) فَهُوَ لِرَبِّهِ الَّذِي آجَرَهُ»^(٣).

إن حمل المنع في هذين الخبرين على الكراهة لزم القول بكون معاملة موسى وشعيب على معاملة مكروهة، وكذا إن حمل على ما إذا استغرقت جميع أوقات الأجير بحيث لم يبق لنفسه وقت، إلا أن لا نلتزم باستغراق الإجارة جميع أوقات موسى على.

٣ ـ وعَن ابْن سِنَانٍ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِجَارَةِ؟

⁽١) في «بح» والوسائل: «كيف» بدون الواو.

⁽٢) في «ط، بح، بس، جد» والوسائل: _ «فيه».

⁽٣) النَّكَافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٧٠ ح ٨٤٤٤ باب ١٦ - بَابٌ كَرَاهِيَةٍ إِجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ، وفي طبع الإسلامية ج٥ ص ٩٠ ح ١. من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٧٤ ح ٣٦٥٧. الوافي، ج ١٧، ص ١٤٧، ح ١٧٠٢٤ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢٤٠ وج ١٩، ص ١٠٣، ح ٢٤٢٤٥.

⁽٤) في «بخ، بف»: «صلح».

⁽٥) في الاستبصار: «للناس» بدل «لا بأس به».

⁽٦) في الوسائل والتهذيب: "فقد».

⁽٧) في "بح": _ "و اشتراط".

⁽A) في الوافي: «ثمانياً».

⁽٩) في "ط، ي، جد»: "و أنزل».

⁽١٠) سورة القصص، الآية: ٢٧.

⁽١١) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧١٥ ح ٨٤٤٥ باب ١٦ ـ بَابُ كَرَاهِيَةٍ =

٤ ـ وعَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: الرَّجُلُ يَتَّجِرُ، فَإِنْ هُوَ آجَرَ نَفْسَهُ، أَعْطِيَ (١) مَا (٢) يُصِيبُ فِي (٣) تِجَارَتِهِ.

فَقَالَ: «لَا يُؤَاجِرْ نَفْسَهُ، وَلَكِنْ يَسْتَرْزِقُ اللَّهَ ﴿ وَيَتَّجِرُ (ُ) فَإِنّهُ إِذَا آجَرَ نَفْسَهُ، حَظَرَ عَلَى نَفْسِهِ الرِّزْقَ » (٥)(٦).

- (١) في «بخ» والفقيه: + «أكثر».
 - (۲) في الفقيه: «ممّا».
- (٣) في "بخ، بف" والوافي: "من".
 - (٤) في «بس»: + «نفسه».
- (٥) حظر أي منع كأنه منع على نفسه الرزق لاتكاله على الغير، وفي الوافي: "في التهذيبين جمع بين الأخبار بحمل المنع على الكراهية. وفيه أنّه يبعد أن يكون معاملة موسى وشعيب على نبيّنا وآله و بي الله على على الفه مكروهة، والأولى أن يحمل المنع ما إذا استغرقت أوقات المؤجر كلّها بحيث لم يبق لنفسه منها شيء، كما دلّت عليه الرواية الأخيرة من الحديث الأول، وأمّا إذا كانت بتعيين العمل دون الوقت كلّه فلا كراهيّة فيها، كيف وقد كان أمير المؤمنين على يؤاجر نفسه للعمل ليهودي وغيره في معرض طلب الرزق، كما ورد في عدّة من الأخبار».
- (٦) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٥٧١ ح ٨٤٤٦ باب ١٦ بابُ كرَاهِيَةِ إِجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٠ ح ٣. التهذيب، ج ٦، ص ٣٥٣، ح ١٠٠٢؛ والاستبصار، ج ٣، ص ٥٥، ح ١٧٧، معلقاً عن أحمد بن محمّد. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٤، ح ٣٦٥٣، معلقاً عن محمّد بن عمرو بن أبي المقدام، الوافي، ج ١٧، ص ١٤٨، ح ١٧٠٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٣٨، ح ٢٢٤٢٢؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٢٣٨،

إِجَارَةِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٠ ح ٢. التهذيب، ج ٦، ص ٣٥٣، ح ٢٠٠١؛ والاستبصار، ج ٣، ص ٥٥، ح ١٧٨، معلقاً عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن ابن سنان. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٣، ح ٣٦٥٥، معلقاً عن محمّد بن خالد البرقي، عن محمّد بن سنان، الوافي، ج ١٧، ص ١٤٧، ح ١٢٤٢٢. الوسائل، ج ١٧، ص ٢٣٨، ح ٢٢٤٢٢.

الاعتماد في العمل على نفسه:

من الخطأ الفادح أن يعتمد الإنسان في العمل في كلّ صغيرة وكبيرة على غيره وبالأخص الأجنبي أو من ليس له اختصاص أو لم يكن أميناً فكثيراً ما يؤدي إلى خسارته وتمزق تجارته وأعماله، نعم في الشركات الكبرى أو الأعمال الضخمة التي تتقوم بالعمل الجماعي على صاحب العمل أن يتولى هو بنفسه المسؤولية أو من يثق به من المقربين إليه، وهذا لا يختص بجانب العمل المادي بل يشمل المواضيع الأخرى مثل الأبحاث العلمية سواء كانت تحقيقية أم غيرها فإن الاعتماد الكلي على الغير يوقع صاحب العمل في مفارقات كبيرة وأخطاء عظيمة.

ففي جانب العمل المادي حذّرت جملة من الروايات من أن يعتمد الإنسان في الأعمال المهمة والعظيمة على غيره:

١ _ فَعَنْ يُونُسَ، عَنْ رَجُلٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ اللَّهِ ﴿ أَنَّهُ (١) قَالَ (٢): ﴿ بَاشِرْ كِبَارَ أُمُورِكَ بِنَفْسِكَ (٣)، وَكِلْ (٤) مَا شَفَ (٥) إلى غَيْرِكَ ».

⁽١) في «ط، بح، بس، جد، جن» والوافي والوسائل: _ «أنّه».

⁽۲) في "بخ، بف": + "يا يونس".

⁽٣) في الوسائل: _ "بنفسك".

⁽٤) في «ط»: _ «كل».

⁽²⁾ في "ي، بح، جت" والوسائل: "شقّ". وفي "بخ، بف" وحاشية "بح، جت، جن" والوافي: "سفل". وفي الفقيه: "صغر منها" بدل اشفت". و "كلّ ما شفّ" أي كلّ ما كان رقيقاً خفيفاً؛ من الشفّ بمعنى الرقّة والهزل. راجع: لسان العرب، ج ٩، ص, ١٧٩ (شفف).

قُلْتُ: ضَرْبَ أَيِّ شَيْءٍ؟

قَالَ: "ضَرْبَ أَشْرِيَةِ (١) الْعَقَارِ (٢) وَمَا أَشْبَهَهَا (".

٢ ـ عَنِ الْأَرْقَطِ، قَالَ:

قَالَ⁽³⁾ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَكُونَنَ دَوَّاراً فِي الْأَسُوَاقِ، وَلَا تَلِي⁽⁶⁾ دَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِكَ؛ فَإِنَّهُ لَايَنْبَغِي لِلْمَرْءِ الْمُسْلِم⁽⁷⁾ ذِي الْحَسَبِ وَالدِّينِ أَنْ يَلِيَ شِرَاءَ دَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِهِ مَا خَلَا ثَلَاثَةَ أَشْيَاء^(۷)؛ فَإِنَّهُ يَنْبُغِي لِذِي الدِّينِ وَالْحَسَبِ أَنْ يَلِيَهَا بِنَفْسِهِ: الْعَقَارَ، وَالرَّقِيقَ، وَالْإِبِلَ "(۸).

⁽۱) في المرآة: "قوله ﷺ: ضرب أشرية، أي مثلها". وقال الجوهري: "يجمع الشراء على أشرية، وهو شاذً؛ لأنّ فعلاً لا يجمع على أفعلة". الصحاح، ج ٦، ص ٢٣٩١ (شرى).

 ⁽۲) «العَقار» بالفتح: كلّ ملك ثابت له أصل، كالدار والنخل. وربما أطلق على المتاع. المصباح المنير، ص ٤٢١ (عقر).

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٢ه ح ٨٤٤٧ باب ١٧ ـ باب مُبَاشَرَةِ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِهِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٠ح ١. الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٨٦٣٣، مرسلًا الوافي، ج ١٧، ص ٧٨، ح ١٦٨٩٥؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧٢، ح ٢٢٠١٨؛

⁽٤) هكذا في "ط، ي، بح، بخ، بس، بف، جد، جن» والوافي والوسائل والفقيه. وفي "جت» والمطبوع: + "لي».

⁽٥) في الوسائل: «تل».

⁽٦) في التحف: _ «المسلم».

⁽٧) في المرآة: «لعل الاستثناء منقطع».

⁽A) الكافي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص٧٧٥ ح ٨٤٤٨ باب ١٧ ـ بَابُ مُبَاشَرَةِ الْكَافِي (ط دار الحديث)؛ ج٩؛ ص ٥٧٣ م الأشْيَاءِ بِنَفْسِهِ، وفي طبع الإسلامية ج ٥ ص ٩٦ م ٢٠ الفقيه، ج ٣، ص ١٦٩، ح ٣٦٣٩، معلّقاً عن الأرقط. تحف العقول، ص ٣٧٩، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٧، ص ٧٧، ح ١٦٨٩٩؛ الوسائل، ج ١٧، ص ٧٧، ح ٢٢٠١٩.

14

أثر الدعاء في تحصيل الرزق

العمل المادي وكسب الرزق والكدّ على العيال وأن يُقِيت الإنسان نفسه وعائلته كلها أمور واجبة وعلى الإنسان أن يسعى إليها ولكن لا تقتصر على الجهد الجسدي والفكري فقط، بل تحتاج في كثير من الأحيان أن يتوجه بالدعاء إلى الله سبحانه حتى يهيئ له من أمره رشداً ويرزقه من حيث لا يحتسب، ولعل الحاجة هي سبب من أسباب الدعاء والتوجه إلى الله فتحصل علاقة ورابط قوي بينهما قال الصدوق: وَ - قَالَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ وَجْهَ رِزْقِهِ كُثْرَ دُعَاوُهُ الله المُعْرَفِي الله عَلْمُ وَجْهَ رِزْقِهِ كُثْرَ دُعَاوُهُ الله الله عَلْمُ الله عَلْمُ وَجْهَ رِزْقِهِ كُثْرَ دُعَاوُهُ الله العَلْمَ الله عَلْمُ الله الله الله الله عَلْمُ الله الله وَيْهِ وَجْهَ رِزْقِهِ كُثْرَ دُعَاؤُهُ الله الله الله الله الله الله الله وَيْمُ الله وَيْهِ وَجْهَ رِزْقِهِ كُثْرَ دُعَاؤُهُ الله الله الله الله الله وَيْمُ الله وَيْهُ وَرْقِهِ كُثْرَ دُعَاؤُهُ الله الله الله الله وَيْمُ الله وَيْمُ الله وَيْمُ الله وَيْمُ الله وَيْمُ وَجْهَ وَيْمُ وَيْمُ وَيْقِهُ وَيْمُ الله وَيْمُ الله وَيْمُ وَالله وَيْمُومُ وَيْمُ وَالله وَالله وَاللهُ وَالْمُومُ وَيْمُ وَالْمُومُ وَيْمُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَالْمُومُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُ وَاللهُومُ وَلَمْ وَاللهُ وَاللهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلَا وَلِهُ وَلُولُومُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَاقُوهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَلِهُ وَ

وعَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ ﷺ مِنْ فَضْلِهِ، افْتَقَرَ» (٣)(٣).

⁽۱) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٥ ح ٣٦٠٨. وهو مروي في الكافي ج ٥ ص ٨٤ مسنداً عن عليّ بن السري عن أبي عبد الله ﷺ.

⁽٢) هكذا في النسخ التي قوبلت، والوافي والوسائل والاختصاص. وفي المطبوع: "[فقد] افتقر».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٢٩٩ح ٣٠٦٥. الاختصاص، ص ٢٢٣، ـ

وعن السكوني عن أبي عبد الله ﷺ قَالَ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَلَا أَذْلُكُمْ عَلى سِلَاحٍ يُنْجِيكُمْ مِنْ أَعْدَائِكُمْ، وَيُدِرُّ(') أَرْزَاقَكُمْ؟

قَالُوا: بَلَى، قَالَ: تَدْعُونَ رَبَّكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ؛ فَإِنَ^(٢) سِلَاحَ الْمُؤْمِن الدُّعَاءُ» (٣).

ومن هذا يتبيّن أهمية الدعاء في طلب الرزق خصوصاً للمؤمنين حيث الارتباط الوثيق بالله سبحانه.

نماذج من أدعية الرزق؛

١ ـ دعاء في الفريضة للرزق:

ففي الصحيح عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: «ادْعُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ فِي الْمَكْتُوبَةِ وَأَنْتَ سَاجِدٌ: يَا خَيْرَ الْمَسْؤُولِينَ، وَيَا خَيْرَ الْمُعْطِينَ، ارْزُقْنِي وَارْزُقْ عِيَالِي مِنْ

⁼ مرسلًا، الوافي، ج ٩، ص ١٤٧٢، ح ٨٥٦٥؛ الوسائل، ج ٧، ص ٢٤، ح ٨٦٠٤.

⁽۱) «ج، د، ز»: +/ «عليكم».

⁽۲) في حاشية «صر»: «قال».

⁽۳) الکافی (ط ـ دار الحدیث)، ج ٤، ص: ۳۰۲ ح ۳۰۲. الجعفریّات، ص ۲۲۲، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه عن رسول الله هی ثواب الأعمال، ص 23 ، ح ١، بسند آخر عن موسی بن جعفر هی عن رسول الله هی، وفیهما مع اختلاف یسیر، الوافی، ج ٩، ص 18۷0 ، ح 1800 ؛ الوسائل، ج ٧، ص 89 ، ح 800 ، ح 800 .

فَضْلِكَ الْوَاسِعِ^(١)؛ فَإِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ»^(٢).

٢ ـ دعاء في حال أبطأ الرزق:

ففي الصحيح عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكَفَّلْتَ بِرِزْقِي وَرِزْقِ كُلِّ دَابَةٍ يَا خَيْرَ مَدْعُوِّ، وَيَا خَيْرَ مَنْ شَئِلَ، وَيَا أَفْضَلَ مُرْتَجَى (٣)، افْعَلْ بِي كَذَا خَيْرَ مَنْ شَئِلَ، وَيَا أَفْضَلَ مُرْتَجَى (٣)، افْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا» (٤).

٣ ـ دعاء آخر لطلب الرزق:

في الصحيح عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ:

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «نَظُر أَبُو جَعْفَرِ عَلِيْهُ إِلَى رَجُلِ وَهُو يَقُولُ:

 ⁽۱) في "ب، ج، ص، بس، بف" والوافي والوسائل، ح ۸۲۱۲ و ۸۹۰۲ ومصباح المتهجد والمصباح للكفعمى: _/ «الواسع».

⁽٢) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٨٦ ح ٣٣٦٥ باب ٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلرَّزْق.

مصباح المتهجد، ص ۱۹۹؛ والمصباح للكفعمي، ص ۱۷۰، الفصل ۲۰، من دون الإسناد إلى المعصوم ﷺ، وراجع: المقنعة، ص ۱۳۲ وص ۱۵۷، الوافي، ج ۹، ص ۱۳۷، ح ۱۸۲۱؛ وج ۷، ص ۱۲۷، ح ۸۲۱۲؛ وج ۷، ص ۱۲۷، ح ۸۹۰۲.

⁽٣) في حاشية "ج": "من يرتجى" بدل "مرتجى".

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٤؛ ص٤٨٤ ح ٣٣٦٣ باب ٥٣ ـ بابُ الدُّعاء للرِّزُقِ. الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٨، ح ٨٨٢٨.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ (١) مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَىٰ : سَأَلْتَ قُوتَ (٢) النَّبِيِّنَ، قُل:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رِزْقاً (٣) وَاسِعاً طَيِّباً مِنْ رِزْقِكَ »(٤).

٤ ـ دعاء آخر لطلب الرزق:

في الصحيح عَنْ أَحْمَد بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِلرِّضَا ﷺ (٥): جُعِلْتُ فِدَاكَ، ادْعُ (٦) اللهَ ﷺ أَنْ يَرْزُقَنِيَ الْحَلَالَ، فَقَالَ:

«أَتَدْرِي مَا الْحَلَالُ؟» قُلْتُ (٧): الَّذِي عِنْدَنَا الْكَسْبُ (٨)

⁽۱) في شرح المازندراني: «ارزقني» بدل «إنّي أسألك».

⁽۲) "القوت": ما يمسك الرَّمق من الرزق. ترتيب كتاب العين، ج ٣، ص ١٥٣٨ (قوت).

 ⁽٣) هكذا في النسخ التي قوبلت وشرح المازندراني والوافي والوسائل والكافي، ح
 ٨٤٤٠. وفي المطبوع: +/ «[حلالاً]».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٨٩ح ٣٣٦٩ باب ٥٣ ـ بَابُ الدُّعاء للرُّرْقِ.

الكافي، كتاب المعيشة، باب الكسب الحلال، ح ، ٨٤٤، عن محمّد يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن معمّر بن خلاد وعليّ بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن عيسى جميعاً، عن معمّر بن خلّاد، عن أبي الحسن الثاني هي الأماني للطوسي، ص ١٧٨، المجلس ٣٧، ح ١٧، بسند آخر عن أبي عبدالله هي مع اختلاف، الوافي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ١٨٨٥ الوسائل، ج ٧، ص ١٢٢١، ح ٨٩٠٥.

⁽٥) في الكافي، ح ٨٤٣٩: «لأبي الحسن».

⁽٦) في الكافي، ح ٨٤٣٩: «أدعو».

 ⁽٧) في «بر، بف» والوافي والكافي، ح ٨٤٣٩: «فقلت». وفي الكافي، ح ٨٤٣٩: +/
 «جعلت فداك أما».

⁽A) في «بس»: «كسب». وفي الكافي، ح ٨٤٣٩ وقرب الإسناد: «فالكسب».

الطَّيِّبُ (١)، فَقَالَ: «كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ هُوَ (٢) قُوتُ الْمُصْطَفَيْنَ» ثُمَّ قَالَ (٣): «قُلْ (٤): أَسْأَلُكَ مِنْ رِزْقِكَ الْوَاسِع» (٥).

٥ ـ دعاء جالب للرزق:

فَعَنْ مُعَاوِيَةً بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِيْهِ أَنْ يُعَلِّمَنِي دُعَاءً لِلرِّزْقِ، فَعَلَّمَنِي دُعَاءً مَا رَأَيْتُ أَجْلَبَ مِنْهُ لِلرِّزْقِ (٢)، قَالَ: "قُلِ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي (٧) مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ، الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، رِزْقاً وَاسِعاً، حَلَالًا طَيِّباً، بِلَاعاً لِلدُّنْيَا وَالْإِحْرَةِ، صَبّاً صَبّاً، هَنِيئاً مَرِيئاً، مِنْ غَيْرِ كَدِّ وَلَا مَنَ (٨) مِنْ وَالْآخِرَةِ، صَبّاً صَبّاً، هَنِيئاً مَرِيئاً، مِنْ غَيْرِ كَدِّ وَلَا مَنَ (٨) مِنْ أَحَدٍ مِنْ (٩) خَلْقِكَ إِلَّا سَعَةً مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ؛ فَإِنَّكَ قُلْتَ: وَسَعَلُوا اللهَ مِن فَضَالِهِ ﴿ وَمِنْ عَظِيَّتِكَ قُلْمَنَ وَمِنْ عَظِيَّتِكَ أَسْأَلُ، وَمِنْ عَظِيَّتِكَ

⁽١) في الوسائل: «طيّب الكسب».

⁽۲) في الكافي، ح ۱۸٤٣٩: _/ «هو».

⁽٣) في الكافي، ح ٨٤٣٩ وقرب الإسناد: "و لكن" بدل "ثم قال".

⁽٤) في الوسائل: +/ «اللهم إنّي».

⁽٥) الْكَافِي (ط ـ دار الحَدَيثُ)، ج٤، ص: ٤٩٠ ح ٣٣٧٠ باب ٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ للرِّزْقِ. الكَافِي، كتاب المعيشة، باب الكسب الحلال، ح ٨٤٣٩. وفي قرب الإسناد، ص ٣٨٠، ح ١٣٤٢، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٢٨٣٦؛ الوسائل، ج ٧، ص ٢٦٢، ح ٢٩٠٩؛ البحار، ج ٢٠٠، ص ٢، ح ٤.

⁽٦) في «د، ز ص، بر، بف» وحاشية «ج» والوافي ومرأة العقول: «لذرزق منه».

⁽٧) في "ب»: "إنّي أسألك" بدل "ارزقني".

⁽A) في "بس»: ـ/ "مَنُ».

 ⁽٩) هكذا في اب، ج، د، ز، ص، بر، بس، بف وشرح المازندراني والوافي ومرآة العقول. وفي المطبوع: -/ «من».

⁽١٠) سورة النساء، الآية: ٣٢.

أَسْأَلُ، وَمِنْ يَدِكُ الْمَلْأَى (١) أَسْأَلُ $(^{(1)}$

٦ ـ دعاء عن السُّقْم والفقر:

فَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبّْدِ الَّخَالِقِ، قَالَ:

أَبْطَأُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْطَأُ بِكَ عَنَّا؟».

فَقال: السُّقُمُ وَالْفَقُرُ، فَقَالَ لَهْ: «أَفَلَا أُعَلِّمُكَ دُعَاءَ يَذْهَبُ اللَّهُ عَنْكَ بِالسُّقْمِ^(٣) وَالْفَقْرِ؟»

قَالَ (٤): بَلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فقال: "قُلْ: لاحوْلَ وَلاقُوةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيُّ الْعَظِيمِ (°)، تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الْعَظِيمِ لا يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا (٢) وَلَداَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهْ وَلِيُّ مِنَ الذُّلِ وَكَبَّرُهُ تَكْبِيراً "(٧).

⁽١) في مرآة العقول: «الملائي، بوزن فعُلى مؤنَّث ملاَّن، أي مزيد قدرتك المملوءة من نعم الدنيا والأخرة أسأل..

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٤؛ ص٤٨٤ ح ٣٣٦٢ باب ٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلْرُزُق. المصباح للكفعمي، ص ١٧٠، الفصل ٢٠، من دون الإسناد إلى المعصوم ﷺ. راجع: ح ١٢ من هذا الباب؛ والتهذيب، ج ٢، ص ١٦٠ وكتاب المزار للمفيد، ص ٣٠، الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٧، ح ٢٨٢٦.

⁽٣) في "صر" والوافي: "السقم". وهو يقتضي كون "يذهب" من الإفعال.

⁽٤) في "بر، بف" والوافي: "فقال".

⁽٥) في «ب، ج، د، ز، ص، بر، بس» والوافي: _/ «العليّ العظيم».

⁽٦) في "ب، د، ز، ص، بس" وحاشية "ج" والوافي ومرآة العقول: _/ "صاحبة ولا".

 ⁽٧) إشارة إلى الآية ١١١ من سورة الإسراء. وفي مرآة العقول، ج ١٢، ص ٣٨٦: «و قوله: ﴿وَكَبِرُهُ تَكْبِيرًا﴾، في الآية عطف على «قل»، وتوجيهه هنا مشكل، ويمكن =

قَالَ: فَمَا لَبِثَ أَنْ عَادَ إِلَى النّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ، قَدْ ('' أَذْهَبَ اللّهُ عَنّى السُّقْمَ ('') وَالْفَقْرَ ('').

٧ - دعاء بعد صلاة الليل للرزق:

فعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:

شَكَوْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ الْحَاجَةَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يُعَلِّمَنِي دْعَاءً فِي الْرَدْقِ، فَعَلَّمَنِي دُعَاءً فِي الْرَدْقِ، فَعَلَّمَنِي دُعَاءً مَا احْتَجْتُ مُنْذُ دَعَوْتُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ فِي دُبُرِ مَنْذُ دَعَوْتُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ فِي دُبُرِ مَنْدُ وَيَا خَيْرَ مَسْؤُولِ، وَيَا دُبُرِ مَنْدُعُوّ، وَيَا خَيْرَ مَسْؤُولِ، وَيَا دُبُرِ مَنْدُعُوّ، وَيَا خَيْرَ مَسْؤُولٍ، وَيَا

توجيهه بوجوه... الرابع: ما يروى عن بعض الأفاضل أنّه كان يقرؤه على صيغة الماضي، أي كَبَّرَهُ كلّ شيء تكبيراً. ولا يبعد أن يكون في الأصل «اكبره» على صيغة المتكلّم، فصحف ظناً منهم أنّه موافق للآية».

⁽۱) في «ز»: _/ «قد».

⁽۲) في «ب، ج، د، ز، ص، بس»: «بالسقم».

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٨٥ ح ٣٣٦٤ باب ٥٣ ـ بابُ الدُّعاءِ لِلرَّزْقِ.

⁽٤) هكذا في النسخ التي قوبلت. وفي المطبوع: +/ «طلب».

⁽٥) في «ب، ج، د، ص، بر، بس، بف» وشرح المازندراني ومرأة العقول: _/ «دبر».

أَوْسَعَ مَنْ أَعْطَى، وَيَا خَيْرَ مُرْتَجَى ('')، ارْزُقْنِي وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ، وَسَبِّبْ لِي رِزْقاً مِنْ قِبَلِكَ؛ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ الْ''.

٨ ـ دعاء في قضاء الدين وطلب الرزق:

فعَنْ أَبِي حَمْزَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﴿ مَا اَلَ : ﴿ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِي ﴿ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي ذُو عِيَالٍ وَعَلَيّ دَيْنٌ ، وَقَدِ اشْتَدَّتْ (٣) حَالِي ، فَعَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو اللَّهَ وَ اللَّهَ وَهَا إِنِّي ذُو عِيَالٍ وَعَلَيّ دُعَاءً أَدْعُو اللَّهَ وَهَا إِنِي اللَّهَ وَهَا إِنِي اللَّهُ وَهَالِي اللَّهُ وَهَا إِنِي اللَّهُ وَهَا إِنِي اللَّهُ وَهَا إِنَّهُ عَلَى عِيَالِي (٥).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٦): يَا عَبْدَ اللَّهِ، تَوَضَّأُ (٧) وَأَسْبِغْ وُضُوءَكَ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تُتِمُ (٨) الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ (٩)، ثُمَّ قُلْ: يَا مَاجِدُ، يَا

⁽۱) في حاشية «ج، بف»: "من يرتجي» بدل «مرتجي».

⁽٢) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٨٦ ح ٣٣٦٦ باب ٥٣ ـ باب الدُّعَاءِ للدِّرْق.

الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٧، ح ٨٨٢٧.

⁽٣) في «ز»: «و قد اشتدّ».

⁽٤) في "ج، د، ز، ص، بس": "يرزقني". وفي "بر، بف" والوافي: "و يرزقني". وفي الكافي، ح ٥٦٦٥: "إذا دعوت به رزقني الله". وفي التهذيب: "إذا دعوت الله تخلل به رزقني الله" كلاهما بدل "أدعو الله تخلل به ليرزقني".

⁽٥) في التهذيب: ـ/ «ما أقضي به ديني، وأستعين به على عيالي».

⁽٦) في الكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: ١/ "رسول الله عليه".

 ⁽٧) في مرأة العقول: "توضّأ، بالهمز. وفي بعض النسخ: توضّ، بالقلب والحذف على خلاف القياس، أو هو لغة أيضاً".

 ⁽A) في حاشية "ج، بس": "و تتمّ". وفي مرأة العقول "و تتمّم". وهو حال عن المستتر في "صلّ» لا جواب، كما صرّح به في المرأة.

⁽٩) في الكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: ١/ "فيهما".

وَاحِدُ^(۱)، يَا كَرِيمُ^(۲)، يَا دَائِمُ^(۳)، أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ نَبِيًّ الرَّحْمَةِ وَاللَّهِ بَنِّ إِلَى اللَّهِ رَبِّكَ الرَّحْمَةِ وَاللَّهِ بَنْ إِلَى اللَّهِ رَبِّكَ وَرَبِّ عُلَى مُحَمَّدٍ^(۷) وَرَبُّ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَسْأَلُكَ وَرَبِّيُ وَرَبُ كُلِّ شَيْءٍ أَنْ تُصَلِّي (۲) عَلى مُحَمَّدٍ^(۷) وَ(^{۸)} أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَسْأَلُكَ وَرَبِّي وَرَبُ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَسْأَلُكَ نَفْحَةً (۱) عَلَى مُحَمَّدٍ (۱) وَرِزْقاً وَاسِعاً أَلُمُ بِهِ نَفْحَةً (۱) كَرِيمَةً (۱) مِنْ نَفَحَاتِكَ، وَفَتْحاً يَسِيراً، وَرِزْقاً وَاسِعاً أَلُمُ بِهِ شَعْثِي (۱۱)، وَأَقْضِي بِهِ دَيْنِي، وَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى عِيَالِي (۲۱).

(١) في مرآة العقول: "يا واحد، هو الواحد بالوحدة الحقيقيّة... وقد يقرأ بالجيم: هو الغنيّ الذي لا يفتقر. وقد وجد يجد جدة، أي استغنى غنى لا فقر بعده. وهو هنا مخالف للمضبوط في النسخ».

(٢) في «ج»: _/ «يا كريم».

(٣) في "ب، د، ص، بس" والكافي، ح ٥٦٦٥: _/ "يا دائم". وفي الوافي: "يا دائم
 يا كريم". وفي التهذيب: "يا كريم يا واحد يا كريم" بدل "يا واحد يا كريم يا دائم".

(٤) في «ص»: _/ «يا».

(٥) في "ز" والكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: _/ «وربّي».

(٦) قوله: "أن تصلّي" من تتمّة أجزاء الدعاء ومتعلّق بقوله: "أتوجّه إليك"، مجرور محلّاً بدل اشتمال لمحمّد، ويمكن أن يكون بتقدير: في أن تصلّي، فانظرف متعلّق به "أتوجّه". هذا على ما في أكثر النسخ بصيغة الخطاب، وأمّا عليماً في بعض النسخ: "أن يصلّي" بصيغة الغيبة، فهو حيننذ متعلّق بقوله: "إنّي أتوجّه بك" إلّا أنّ في قوله: "على محمّد وأهل بيته" عدولًا عن الخطاب إلى الغيبة لقصد التبرّك، أو الاستلذاذ، أو الاهتمام. قال المازندراني: "هذا غاية الجهد في ربط هذه الفقرة بما قبله؛ فليتأمّل". راجع: شرح المازندراني، ج ١٠، ص ٣٣٤؛ مرآة العقول، ج ١٢، ص ٣٨٨.

(٧) في «ب»: +/ «و آل محمد».

(A) في «بف» والكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: +/ «على».

(٩) «النفخة»: هبوب الريح وريح المسك. وهي مستعارة للعطية وتوجّه الرحمة وسطوع آثارها.

(١٠) في الكافي، ح ٥٦٦٥ والتهذيب: ـ/ «كريمة».

(١١) أي أجمع به ما تفرق من أمري. النهاية، ج ٢، ص ٤٧٨ (شعث). وفي مرآة العقول: «الشعث، بالتحريك: انتشار الأمر... وقد يقرأ بكسر العين ليكون صفة مشبّهة، وهو خلاف المضبوط في النسخ».

(١٢) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٨٧ح ٣٣٦٧ باب ٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلرِّزْق.

٩ ـ دعاء آخر لطلب الرزق:

فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمُكَارِي وَغَيْرِه:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هذَا الدُّعَاءَ:

(يَا رَازِقَ^(۱) الْمُقِلِّينَ^(۲)، يَا^(۳) رَاحِمَ الْمَسَاكِينِ، يَا^(٤) وَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ، يا^(۵) ذَا الْقُوَّة الْمَتِينَ^(۲)، صَلِّ عَلى مُحَمَّدِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ^(۷)، وَالْمُؤْمِنِي، وَالْمُغِنِي مَا^(۸) أَهَمِّنِي» (۹).

الكافي، كتاب الصلاة، باب الصلاة في طلب الرزق، ح ٥٦٦٥، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن أبي داود. التهذيب، ج ٣، ص ٤٧٣، ح ٩٦٦، معلّقاً عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن أبي داود، وفيه: "عن أبي جعفر على قال: جاء رجل إلى الرضا على فقال له: يابن رسول الله..."، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٩، ص ١٦٠٨، ح ٨٨٣٠.

⁽١) في "بر": "رزّاق".

⁽٢) الْإِقْلَالَةِ: قَلَةَ الْجِدة. ورجل مُقِلَ وأَقَلَ: فقير. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٣٨٦ (قلل).

⁽٣) في ((ز، ص»: (و يا».

⁽٤) في «ص» والوافي: «و يا».

⁽²⁾ في "ب، ج، ص" وشرح المازندراني والوافي ومرآة العقول: "و يا". وفي المرآة: "وفي بعض النسخ زيد هنا العاطف: ويا ذا القوّة. فقيل: إنّما عطف هنا لتحقّق شرط صخته، وهو تحقّق المناسبة والمغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه؛ للاتّحاد في المضاف والاختلاف في المضاف إليه فيهما، بخلاف السوابق؛ لاتّحادهما فيهما».

⁽٦) "المتين": منصوب عند المازندراني صفة للمضاف لا المضاف إليه. ونسبه المجلسي إلى المشهور ثمّ قال: "وعلى القراءة الشاذّة مجرور صفة للمضاف إليه، وهو بعيد".

⁽V) في الزا وحاشية الجان البيت محمّدا.

⁽A) في «ب»: «ممّا».

⁽٩) الكَافي (طـدار الحديث)، ج٤، ص: ٤٨٨ ح ٣٣٦٨ باب ٥٣ ـ بابُ الدُّعاء للرِّزْقِ. الوافي، ج ٩، ص ١٦١٠، ح ٨٨٣٣.

١٠ ـ دعاء آخر لطلب الرزق:

فعَنْ مُفَضَّلِ بْنِ مَزْيَدِ (١):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﴿ قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمُّ أَوْسِعْ عَلَيَّ فِي رِزْقِي، وَامْدُدْ (٢) لِي فِي عُمُرِي (٣)، وَاجْعَلْنِي (٤) مِمَّنْ تَنْتَصِرُ (٥) بِهِ لِدِينِكَ، وَلاَ تَسْتَبْدِلْ بِي غَيْرِي (٢).

١١ ـ دعاء آخر في طلب الرزق:

فعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ دْعَاءٌ فِي الرِّزْقِ:

"يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَنْ حَقَّهُ عَلَيْكَ عَظِيمٌ أَنْ تُصَلِّيَ عَلِي مُخَمَّدٍ، وَأَنْ تَرْزُقْنِيَ الْعَمَلَ بِمَا عَلَمْتَنِي مِنْ مَعْرِفَةٍ (٨) عَلَى مْحَمَّدٍ، وَأَنْ تَرْزُقْنِيَ الْعَمَلَ بِمَا عَلَمْتَنِي مِنْ مَعْرِفَةٍ (٨)

⁽۱) في "ب، د، بف» وحاشية "بر، بس»: "مرثد". وفي "ج، بس" وحاشية "بف»: "يزيد". لاحظ ما قدّمناه في الكافي، ح ٩٩.

⁽۲) في "بر، بف" وحاشية "ج": "و مدّ".

⁽٣) في الكافي، ح ٣٤٦٤: +/ «واغفر لي ذنبي».

 ⁽٤) هكذا في النسخ التي قوبلت وشرح المازندراني ومرآة العقول. وفي المطبوع:
 «اجعل لي».

⁽٥) هكذا في "ب، ج، د، بر، بس» وشرح المازندراني والوافي ومرآة العقول والكافي، ح ٣٤٦٤. وفي "ز، ص، بف» والمطبوع: "ينتصر».

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٩٠٠ ح ٣٣٧١ باب ٥٠ ـ باب الذّعاء للرِّزْقِ. الكافي، كتاب الدعاء، باب دعوات موجزات...، ح ٣٤٦٤، بسند آخر عن أبي جعفر ﷺ. الفقيه، ج ١، ص ٣٣٦، ضمن ح ٩٨٢، عن عدّة من أصحابنا، عن أبي عبدالله ﷺ. التهذيب، ج ٣، ص ٩٢، ضمن ح ٢٥٢، بسند آخر عن أحدهما ﷺ، وفيهما مع اختلاف يسير. وراجع: التهذيب، ج ٣، ص ١٠١٠، ح ٢٦٤ الوافي، ج ٩، ص ١٦١٠، ح ٨٨٣٤.

⁽٧) في حاشية «بس»: «أهل».

⁽۸) في "بر": "معروف".

حَقِّكَ، وَأَنْ تَبْسُطَ عَلَيَّ مَا حَظَرْتَ $^{(1)}$ مِنْ رِزْقِكَ $^{(7)}$.

١٢ ـ دعاء آخر في طلب الرزق:

فعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْهِ: إِنَّا قَدِ اسْتَبْطَأْنَا (٣) الرِّزْقَ، فَعَضِبَ، شُمَّ قَالَ (٤): «قُلِ: اللَّهُمَ (٥) إِنَّكَ (٦) تَكَفَّلْتَ بِرِزْقِي وَرِزْقِ كُلُّ دَابَةٍ، فَيَا خَيْرَ مَنْ دُعِي، وَيَا أَفْضَلَ مُرْتَجًى، دُعِي، وَيَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ، وَيَا خَيْرَ مَنْ أَعْطَى (٧)، وَيَا أَفْضَلَ مُرْتَجًى، افْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا» (٨).

١٣ ـ دعاء الإمام السجاد ﷺ في طلب الرزق:

روى أَبُو بَصِيرِ (٩)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

«كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ شِيَةٍ يَدْعُو(١٠) بِهذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي

⁽١) خَظْرَتُه خَظْراً: منعتُه. المصباح المنير، ص ١٤١ (حظر).

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٩١ح ٣٣٧٢ باب ٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلرُّزْقِ. عدَّة الداعي، ص ٢٧٦، الباب ٥؛ والمصباح للكفعمي، ص ١٦٨، الفصل ۲۰، مرسلًا عن الصادق ﷺ، الوافي، ج ٩، ص ١٦١١، ح ٨٨٣٧.

⁽٣) في الوافي: "لقد استبطأت" بدل "إنّا قد استبطأنا".

⁽٤) في الوافي: +/ «لي».

⁽٥) في «بس»: _/ «قل اللهمّ». وفي «بف»: _/ «قل».

⁽٦) في «ز»: «إنِّي».

⁽٧) في الوافي: "يا خير مدعو"، ويا خير من أعطى، ويا خير من سئل" بدل "فيا خير - إلى - من أعطى".

 ⁽A) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٩١ح ٣٣٧٣ باب ٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلرُّرْقِ.
 راجع: ح٢ من هذا الباب الوافي، ج٩، ص ١٦٠٨، ح ٨٨٢٨.

⁽٩) السند معلَّق على سابقه. وطريق المصنَّف إلى أبي بصير، هو نفس الطريق.

⁽۱۰) في «د»: +/ «الله».

أَسْأَلُكَ حُسْنَ الْمَعِيشَةِ (١) مَعِيشَةً أَتَقَوّى بِهَا عَلَى جَمِيعِ حَوَائِجِي (٢) وَأَتَوَصَّلُ (٣) بِهَا فِي الْحَيَاةِ إِلَى آخِرَتِي مِنْ غَيْرِ (١) أَنْ تُتْرِفَنِي (٥) فِيهَا فَأَشْقى، أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ تَتْرِفَنِي (٥) فِيهَا فَلَيَّ فَأَشْقى، أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ تَتْرِفَنِي (٥) فِيهَا فَلَيْ فَأَشْقى، أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ حَلَيْ مِنْ حَلَيْ فَضْلِكَ نِعْمَةً مِنْكَ (١١) سَابِغَةً، حَلَالِ رِزْقِكَ، وَأَفِضْ (٨) عَلَيَّ مِنْ سَيْبِ (٩) فَضْلِكَ نِعْمَةً مِنْكَ (١١) سَابِغَةً، وَعَظَاءً غَيْرَ مَمْنُونِ، ثُمَّ لَا تَشْغَلْنِي عَنْ شُكْرِ نِعْمَتِكَ بِإِكْثَارٍ مِنْهَا (١١) تُلْهِينِي بَعْمَتِكَ بِإِكْثَارٍ مِنْهَا كَانَ تُلْهِينِي بَعْمَتِكَ بِإِكْثَارٍ مِنْهَا يَقْصُرُ بَهْجَدُدُ (١٢)، وَتَفْتِنِي مِنْهَا يَقْصُرُ نَعْمَتِكَ بِإِكْثَارٍ مِنْهَا يَقْصُرُ بَهْجَدُدُ (١٢)، وَتَفْتِنِي مِنْهَا يَقْصُرُ

⁽۱) في مرآة العقول: "حُسْنَ المعيشة، بضمّ الحاء، ويمكن أن يقرأ بالتحريك. والمعيشة الحسنة هي الكفاف، وهو ما يكفي للحوائج الضرورية ولا يزيد عنها زيادة توجب الطغيان والاقتحام على العصيان... فقوله: "معيشة" بالنصب عطف بيان لحسن المعيشة.

⁽٢) في "ج": "حاجات". وفي "بر، بس" والوافي: "حاجاتي".

⁽٣) في شرح المازندراني: «أتوسل».

⁽٤) في «ز»: _/ «غير».

 ⁽٥) في الوافي: "تترفني، أي تجعلني متنعما متسعاً في ملاذ الدنيا وشهواتها". ويجوز فيه البناء على الإفعال والتفعيل.

⁽٦) في «ز»: «و».

⁽V) في «ب»: "تقترها». ويجوز فيه البناء على الإفعال والتفعيل.

 ⁽٨) هكذا في "بر" وحاشية "ج، د" وشرح المازندراني والوافي ومرآة العقول. وفي
 "ب، ج، د، ص، بس" والمطبوع: "أفضل". وفي "ز، بف": "اقض".

⁽٩) «السّيب»: العَطاء. القاموس المحيط، ج ١، ص ١٨٠ (سيب).

⁽١٠) في «ب»: +/ «واسعة».

⁽۱۱) في «بر، بف» وحاشية «ج»: «ما» بدل «منها».

⁽١٢) «الْبَهُجة»: الْحُسن. وبَهُجَ فهو بهيج، وابتهج بالشيء: إذا فَرح به. المصباح المنير، ص ٦٣ (بهج).

⁽١٣) في "ب، د، بف" ومرآة العقول: "وتفتنني". وفي "بر": "وتفتتنُي". وفي "بس": "ويفتنُي". وفي شرح المازندراني: "ولا تفتنّي". ويجوز فيه البناء على الإفعال والتفعيل كما هو الظاهر من شرح المازندراني والمرآة.

⁽١٤) في "في "بي "(بهريّة". وفي "ز، بر" وحاشية "ج، ص" ومرّأة العقول: "زهرته". <u>ـ</u>

بِعَمَلِي كَدُّهُ، وَيَمُلَأُ صَدْرِي هَمُّهُ، أَعْطِنِي مِنْ ذَلِكَ يَا إِلهِي (١) غِنَى عَنْ (٢) شِرَادِ (٣) خَلْقِكَ، وَبَلَاعاً أَنَالُ بِهِ رِضْوَانَكَ (٤)، وَأَعُوذُ بِكَ يَا إِلهِي مِنْ شَرِّ اللَّنْيَا وَشَرِّ (٥) مَا فِيهَا، لَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا عَلَيَ (٣) سِجْناً، وَلَا فِرَاقَهَا عَلَيَّ الدُّنْيَا وَشَرِّ (٥) مَا فِيهَا، لَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا عَلَيَ (٣) سِجْناً، وَلَا فِرَاقَهَا عَلَيَّ خُرْناً، أَخْرِجْنِي (٧) مِنْ فِتْنَتِهَا مَرْضِياً عَنِي، مَقْبُولًا فِيهَا عَمَلِي إِلى دَارِ الْبَاقِيَةِ؛ خُرْناً، أَخْرِجْنِي (١١) وَمَسَاكِنِ الْأَخْيَادِ، وَأَبْدِلْنِي بِالدُّنْيَا الْفَانِيَةِ نَعِيمَ الدَّارِ الْبَاقِيَةِ؛ النَّهُمَّ وَلَا فَانِيَة فَعِيمَ الدَّارِ الْبَاقِيَةِ؛ اللَّهُمِّ إِلَيْ اللَّهُمِّ وَلَى اللَّهُمَّ مَنْ اللَّهُمَّ مَنْ اللَّهُمَّ مَنْ وَمِنْ بَعْيِ (١٢) مَنْ بَعْي فِيهَا؛ اللَّهُمُّ مَنْ وَمِنْ بَعْي (١٣) مَنْ بَعْي فِيهَا؛ اللَّهُمُّ مَنْ وَمِنْ بَعْي (١٣) مَنْ بَعْي فِيهَا؛ اللَّهُمُّ مَنْ وَمِنْ بَعْي (٢١) مَنْ بَعْي فِيهَا؛ اللَّهُمُّ مَنْ فَي فِيهَا؛ اللَّهُمُّ مَنْ

وزُهْرة الدنيا: غضارتها وحُسنها. و «الزّهْو»: المَنْظر الحَسَن. يقال: زُهي الشيء لعينك. راجع: الصحاح، ج ٦، ص ٢٣٧٠ (زها).

⁽١) في «ب ": "يا إنهي من ذلك».

⁽٢) في الص ال المن ال.

⁽٣) في «بو»: «أشرار».

⁽٤) في "بر، بف" وحاشية "ج" والوافي: "رضاك".

⁽٥) في شرح المازندراني ومرأة العقول: _/ «شرّ».

⁽٦) في "ب، د، ز، بر، بس، بف» والوافي ومرأة العقول: «علي الدنيا».

⁽٧) في حاشية ١٩١٨: «أجرني».

⁽A) في "بر، بف" والوافي: " "الخلود". وفي حاشية "ج": "الحياة، الخلود" إشارة الى النسختين. و "الحيوان": الحياة. وقوله تعالى: ﴿...وَإِكَ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَادُونُ ﴾ [العنكبوت (٢٩): ٦٤] أي ليس فيها إلّا حياة مستمرّة دائمةٌ خالدةٌ لا موت فيها، فكأنّها في ذاتها حياة. مجمع البحرين، ج ١، ص ١١٥ (حيا).

 ⁽٩) «الأزل» بالفتح والسكون: الضيق والشدّة، وبالكسر والسكون: الكذب والداهية.
 راجع: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٢٧٢ (أزل).

⁽۱۰) في «ز»: «شيطانها».

⁽١١) في حاشية "ج": "و سڭانها".

⁽١٢) في «ب»: _/ «من بغي». وفي حاشية «بس»: «أبغي» بدل «من بغي».

⁽١٣) في «بف»: «أبغي».

كَادَنِي فَكِدُهُ؛ وَمَنْ أَرَادَنِي فَأَرِدْهُ، وَفُلَ (١) عَنِّي حَدَّ (٢) مَنْ نَصَبَ لِي حَدَّهُ، وَأَطْفِ (٣) عَنِّي نَارَ مَنْ شَبَ (١) لِي وَقُودَهُ (٥)، وَاكْفِنِي مَكْرَ الْمَكَرَةِ، وَاقْقَأُ (٢) عَنِي عَيُونَ الْكَفَرَةِ، وَاكْفِنِي هَمَ (٢) مَنْ أَدْخَلَ عَلَيّ هَمَّهُ، وَادْفَعْ وَافْقَا (٢) عَنِي عَيُونَ الْكَفَرَةِ، وَاكْفِنِي هَمَ (٢) مَنْ أَدْخَلَ عَلَيّ هَمَّهُ، وَادْفَعْ عَنِي شَرَّ الْحَسَدَةِ (٨)، وَاعْصِمْنِي مِنْ ذَلِكَ بِالسَّكِينَةِ، وَأَلْبِسْنِي دِرْعَكَ عَنِي شَرَّ الْحَسَدَةِ (٨)، وَاعْصِمْنِي مِنْ ذَلِكَ بِالسَّكِينَةِ، وَأَلْبِسْنِي دِرْعَكَ اللّهُ الْحَسِينَةَ، وَاخْبَأْنِي (٩) فِي سِتْرِكَ (١٠) الْوَاقِي (١١)، وَأَصْلِحْ لِي (١٢) حَالِي، وَصَدِّقْ قَوْلِي بِفَعَالِي، وَبَارِكْ لِي فِي أَهْلِي وَمَالِي (١٢).

⁽۱) في «ز، ص»: «و قلّ». و «الفَلّة»: الثُّلْمَة في السيف. وجمعها: فُلول. النهاية، ج ٣، ص ٤٧٢ (فلل).

⁽٢) في مرآة العقول: "الحدّ: الحدّة والسورة، وطرف السيف والسكّين ومثله. وحدَّدتُ السكّين: رققت حدّه، وأحددته: جعلت له حدّاً. ففي الكلام استعارة مكنيّة وتخييليّة. وكذا الفقرة الآتية".

⁽٣) هو من تخفيف الهمزة بقلبها ياءً وحذفها. وأصلها: أطفئ.

⁽٤) شبّ النارُ تَشِب: تَوَقّدت. ويتعدّى بالحركة فيقال: شببتْها أَشُبَها: إذا ذكيتها. المصباح المنير، ص ٣٠٢ (شبّ).

 ⁽٥) في مرآة العقول: «ولمّا عرفت أنّ «شبّ» يأتي لازماً ومتعدّيا فيمكن أن يقرأ: «و قوده» ـ بفتح الواو ـ بالنصب وبالرفع. فتدبّر».

⁽٦) في «ز»: «واقفا».

⁽٧) في ((i): _/ (همّ).

⁽٨) في «ز»: «الحسد».

⁽٩) في "ب، ز، ص، بر، بس، بف" وحاشية "ج، د" وشرح المازندراني: "و أحيني". وفي "ج، د" ومرآة العقول: "وأجنني". قال في المرآة: "على بناء الإفعال بالجيم والنون المشددة". وخَباً الشيء يَخبَوُه خَباً: سَتَرَه. لسان العرب، ج ١، ص ٦٢ (خباً).

⁽١٠) «الستر» بالفتح والكسر، والأوّل مصدر والثاني هو الساتر. والثاني أنسب عند المازندراني والمجلسي.

⁽۱۱) في «ز، ص»: «الوافي».

⁽١٢) في "ز": _/ "لي". وفي مرآة العقول: +/ "في". وقال: "أي في نفسي".

⁽١٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٤، ص: ٤٩٢ ع٣٧٤ باب ٥٣ ـ باب الدُّعَاءِ للرُّزُق. راجع: الكافي، كتاب الدعاء، باب دعوات موجزات...، ح ٣٤٦٣؛ والتهذيب، ج ٣، ص ٢٦١٢، ح ٨٨٣٨.

وفي الصحيفة السجادية: (٢٩) (وَ كَانَ مِنْ دُعَاثِهِ ﷺ إِذَا قُتُرَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ):

- (١) اللَّهُمَّ إِنَّكَ ابْتَلَيْتَنَا فِي أَرْزَاقِنَا بِسُوءِ الظَّنِّ، وَفِي آجَالِنَا بِطُولِ الْأَمَلِ حَتَّى الْتَمَسْنَا أَرْزَاقَكَ مِنْ عِنْدِ الْمَرْزُوقِينَ، وَطَمِعْنَا بِآمَالِنَا فِي الْأَمَلِ حَتَّى الْتَمَسْزِينَ. (٢) فَصَلِّ عَلَى مُحَمِّدٍ وَآلِهِ، وَهَبْ لَنَا يَقِيناً صَادِقاً تَعْفِينَا بِهِ مِنْ مَؤُونَةِ الطَّلَبِ، وَأَلْهِمْنَا ثِقَةً خَالِصَةً تُعْفِينَا بِهَا مِنْ شِدَةِ تَكْفِينَا بِهِ مِنْ مَؤُونَةِ الطَّلَبِ، وَأَلْهِمْنَا ثِقَةً خَالِصَةً تُعْفِينَا بِهَا مِنْ شِدَةِ النَّصَبِ (٣) وَاجْعَلْ مَا صَرَّحْتَ بِهِ مِنْ عِدَتِكَ فِي وَحْيِكَ، وَأَتْبَعْتَهُ مِنْ النَّصَبِ (٣) وَاجْعَلْ مَا صَرَّحْتَ بِهِ مِنْ عِدَتِكَ فِي وَحْيِكَ، وَأَتْبَعْتَهُ مِنْ قَسَمِكَ فِي كَتَابِكَ، قَاطِعاً لِاهْتِمَامِنَا بِالرِّزْقِ الَّذِي تَكَفَّلْتَ بِهِ، وَحَسْماً فَسَمِكَ فِي كِتَابِكَ، قَاطِعاً لِاهْتِمَامِنَا بِالرِّزْقِ الَّذِي تَكَفَّلْتَ بِهِ، وَحَسْما لِلاشْتِغَالِ بِمَا ضَمِئْتَ الْكِفَايَةَ لَهُ (٤) فَقُلْتَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ الْأَصْدَقُ الْأَصْدَقُ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ الْأَصْدَقُ وَلَقَى الْأَوْفَى: ﴿ وَفِي السَّمَاءِ وَقَوْلُكُ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾.
 - (٥) ثُمَّ قُلْتَ: ﴿فَوَرَبِّ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ مِثْلَ مَاۤ أَتَّكُمْ نَنطِقُونَ﴾ (١).

وتحت رقم (١٩) (وَ كَانَ مِنْ دُعَائِهِ، ﷺ عِنْدَ الْاسْتِسْقَاءِ بَعْدَ الْاسْتِسْقَاءِ بَعْدَ الْجَدْبِ):

- (١) اللَّهُمّ اسْقِنَا الْغَيْثَ، وَانْشُرْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ بِغَيْثِكَ الْمُغْدِقِ مِنَ السَّحَابِ الْمُنْسَاقِ لِنَبَاتِ أَرْضِكَ الْمُونِقِ فِي جَمِيعِ الْآفَاقِ.
- (٢) وَامْنُنْ عَلَى عِبَادِكَ بِإِينَاعِ الشَّمَرَةِ، وَأَحْي بِلَادَكَ بِبُلُوغِ الرُّهَرَةِ، وَأَشْهِدْ مَلائِكَتَكَ الْكِرَامَ السَّفَرةَ بِسَقْي مِنْكَ نَافِعِ، دَائِم غُزْرُهُ، وَاسِع وَأَشْهِدْ مَلائِكَتَكَ الْكِرَامَ السَّفَرةَ بِسَقْي مِنْكَ نَافِعِ، دَائِم غُزْرُهُ، وَاسِع دِرِهُ، وَابِلِ سَرِيع عَاجِلِ. (٣) تُحْيِي بِهِ مَا قَدْ مَاتَ، وَتَرُدُ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ وَتُرُدُ بِهِ مَا قَدْ فَاتَ وَتُحْرِجْ بِهِ مَا هُوْ آتِ، وَتُوسِّعْ بِهِ فِي الْأَقْوَاتِ، سَحَاباً مُتَرَاكِماً فَاتَ وَتُحْرِجْ بِهِ مَا هُوْ آتِ، وَتُوسِّعْ بِهِ فِي الْأَقْوَاتِ، سَحَاباً مُتَرَاكِماً

⁽١) الصحيفة السجادية: ص١٣٦.

هَنِيئاً مَرِيئاً طَبَقاً مُجَلْجَلًا، غَيْرَ مُلِثٌ وَدْقُهُ، وَلَا خُلَّبٍ بَرْقُهُ. (٤) اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثاً مُغِيثاً مَرِيعاً مُمْرِعاً عَرِيضاً وَاسِعاً غَزِيراً، تَرُدُّ بِهِ النّهِيضَ، وَتَحْبُرُ بِهِ الْمَهِيضَ (٥) اللَّهُمَّ اسْقِنَا سَقْياً تُسِيلُ مِنْهُ الظِّرَابَ، وَتَمْلَأُ مِنْهُ الْجِبَابَ، وَتُفَجِّرُ بِهِ الْأَنْهَارَ، وَتُنْبِتُ بِهِ الْأَشْجَارَ، وَتُرْخِصُ بِهِ الْأَسْعَارَ الْجِبَابَ، وَتُفَجِّرُ بِهِ الْأَنْهَارَ، وَتُنْبِتُ بِهِ الْأَشْجَارَ، وَتُرْخِصُ بِهِ الْأَسْعَارَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَتَنْعَشُ بِهِ الْبَهَائِمَ وَالْخَلْقَ، وَتُكْمِلُ لَنَا بِهِ طَيِّبَاتِ الرِّرْقِ، وتُنْبِتُ لَنَا بِهِ الزَّرْعَ وَتُدِرُ بِهِ الضَرْعَ وَتَزِيدُنَا بِهِ قُوّةَ إِلَى قُوْتِنَا.

(٦) اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ظِلَّهُ عَلَيْنَا سَمُوماً، وَلَا تَجْعَلْ بَرْدَهُ عَلَيْنَا أَجَاجاً. حُسُوماً، وَلَا تَجْعَلْ مَاءَهُ عَلَيْنَا أُجَاجاً. (٧) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ وَآلِ مُحَمِّدِ، وَارْزُقْنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْض، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ(١).

ومن دعائه في طلب الرزق قوله ﷺ:

(٣) اللَّهُمُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ وَآلِهِ، وَاكْفِنِي مَا يَشْغَلْنِي الاهْتِمَامُ بِهِ، وَاسْتَغْمِلْنِي مَا يَشْغَلْنِي الاهْتِمَامُ بِهِ، وَاسْتَغْمِلْنِي بِمَا تَسْأَلُنِي غَداً عَنْهُ، وَاسْتَغْرِغُ أَيَّامِي فِيمَا خَلَقْتَنِي لَهُ، وَأَغْنِنِي وَأَوْسِعْ عَلَيّ فِي رِزْقِكَ، وَلَا تَفْتِنِي بِالنَّظْرِ، وَأَعِزَّنِي وَلَا تَبْتَلِيَنِي بِالْكِبْرِ، وَعَبِّدْنِي لَكَ وَلَا تَبْتَلِينِي بِالْكِبْرِ، وَعَبِّدْنِي لَكَ وَلَا تُفْسِدْ عِبَادَتِي بِالْعُجْبِ، وَأَجْرِ لِلنَّاسِ علَى يَدِيَ الْخَيْرَ وَلَا تَمْحَقْهُ بِالْمَنِّ، وَهَبْ لِي مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَاعْصِمْنِي مِنَ الْفَخْرِ^(٢).

ومن دعائه في الرزق قوله هِ ﴿

(١١) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاجْعَلْ أَوْسَعَ رِزْقِكَ عَلَيَّ إِذَا

⁽١) الصحيفة السجادية؛ ص٩٠.

⁽٢) الصحيفة السجادية؛ ص.٩٢.

كَبِرْتُ، وَأَقْوَى قُوَّتِكَ فِيَّ إِذَا نَصِبْتُ، وَلَا تَبْتَلِيَنِّي بِالْكَسَلِ عَنْ عِبَادَتِكَ، وَلَا بِالتَّعَرُّضِ لِخِلَافِ مَحَبَّتِكَ، وَلَا عِالتَّعَرُّضِ لِخِلَافِ مَحَبَّتِكَ، وَلَا مُفَارَقَةٍ مَن اجْتَمَعَ إِلَيْكَ (۱).

وغيرها من أدعية له في هذا المجال.

ومن الأدعية فيما إذا كان التاجر في السوق منها:

١ ـ ما جاء في الصحيح عَنْ مُعَاوِيَةً بْنِ عَمَّارٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ أَهْلِهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرُ أَهْلِهَا؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرُ أَهْلِهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرُ أَهْلِهَا؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ أَوْ أَعْتَدِي (٤)، أَوْ يُعْتَدى (٥) عَلَيَّ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، وَشَرِّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَم، وَحَسْبِيَ (٦) اللَّهُ لَا إِلهَ إِلَّا هُوَ، عَلَيْهِ وَجُنُودِهِ، وَهُو رَبُ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٧).

⁽١) الصحيفة السجادية؛ ص٩٦

⁽٢) في «ط»: «سوقاً».

⁽٣) في «ي، جت»: «و أبغي».

⁽٤) في «ي، بح، بف»: «و أعتدي».

⁽٥) في «جن»: «أن يعتدي».

⁽٦) في "ي": "حسبي" بدون الواو.

 ⁽۷) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١٠؛ ص٣٣ ح ٨٧١٧ باب ٥٧ ـ بَابٌ مَنْ ذَكَرَ اللهَ
تَعَالَى فِي السُّوقِ. التهذيب، ج ٧، ص ٩، ح ٣٢، معلَقاً عن أحمد بن محمد؛
الـوافـي، ج ١٧، ص ٤٤٩، ح ١٧٦١٦؛ الـوســائــل، ج ١٧، ص ٤٠٧، ح
٢٢٨٥٤.

١ ـ عَنْ حَنَانٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ لِي (١) أَبُو جَعْفَرٍ ﴿ إِنَّا أَبَا الْفَصْلِ، أَمَا لَكَ (٢) مَكَانٌ تَقْعُدُ فِيهِ فَتُعَامِلَ (٣) النَّاسَ؟».

قَالَ (٤): قُلْتُ: بَلي.

قَالَ: "مَا مِنْ رَجُلٍ مُؤْمِنٍ " يَرُوحُ أَوْ يَغُذُو " إِلَى مَجْلِسِهِ أَوْ سُوقِهِ (٢) إِلَى مَجْلِسِهِ أَوْ سُوقِهِ (٧) فَيَقُولُ (٨) حِينَ يَضَعُ رِجْلَهُ (٩) فِي السُّوقِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا، وَخَيْرِ أَهْلِهَا (٢٠) إِلَّا وَكَلَ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَلَى اللَّهُ وَكُلْ اللَّهُ وَكُلْ اللَّهُ وَكُلْ اللَّهُ وَكُلْ اللَّهُ وَاللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَكُلْ اللَّهُ وَكُلْ اللَّهُ وَلَا إِنِهِ (٢١) مِنْ شَرِّهَا وَشَرً عَلَيْهِ (٢١) حَتّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيَقُولُ لَهُ: قَدْ أُجِرْتَ (٢٠) مِنْ شَرِّهَا وَشَرً أَهْلِهَا فِي أَهْلِهَا يَوْمَكَ هَذَا (١٤) بِإِذْنِ اللَّهِ وَكُلْ اللَّهِ وَقَدْ رُزِقْتَ (١٥) خَيْرَهَا وَخَيْرَ أَهْلِهَا فِي

في "بخ، بف" والوسائل والفقيه: _ "لي".

⁽٢) في الفقيه: + "في السوق».

⁽٣) في «ط، بخ، بف» والوافي والفقيه: «تعامل».

⁽٤) في «ط، بف» والوافي: _ «قال».

⁽٥) في الوسائل والفقيه: _ "مؤمن".

⁽٦) في "ط، بخ، بف، جد، جن» والوافي: "و يغدو».

⁽٧) في «ط، ي، بخ، بس، بف، جد، جن» والوافي والوسائل والفقيه: «وسوقه».

⁽٨) في «ط»: «و يقول».

⁽٩) في «بخ، بف» وحاشية «جت» والوافي: «رجليه».

⁽١٠) في الفقيه:+ «وأعوذ بك من شرّها وشرّ أهلها».

⁽۱۱) في «ط»: _ «به».

⁽١٢) في مرآة العقول، ج ١٩، ص ١٤٣: «قوله ﷺ: ويحفظ عليه، كلمة «على» بمعنى اللام، أي يحفظ له متاعه».

⁽١٣) في «بخ» وحاشية «بح، جت» والوافي والفقيه: «أجرتك».

⁽١٤) في «ط»: _ «هذا».

⁽١٥) في «بخ، بف»: + «من».

يَوْمِكَ هَذَا (١)، فَإِذَا جَلَسَ (٢) مَجْلِسَهُ، قَالَ حِينَ يَجْلِسُ:

"أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلْكَ مِنْ فَضْلِكَ (٣) حَلَالًا طَيِّبًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ صَفْقَةٍ (٤) خَاسِرَةٍ، وَيَمِينٍ كَاذِبَةٍ ٤؛ مِنْ أَنْ أَظْلَمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ صَفْقَةٍ (٤) خَاسِرَةٍ، وَيَمِينٍ كَاذِبَةٍ ٤؛ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ لَهُ الْمَلَكُ (٥) الْمُوكَّلُ بِهِ (٦): أَبْشِرْ، فَمَا فِي سُوقِكَ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ لَهُ الْمَلَكُ (٥) الْمُوكَّلُ بِهِ (٦): أَبْشِرْ، فَمَا فِي سُوقِكَ الْيَوْمَ أَحَدٌ (٧) أَوْفَرَ مِنْكَ حَظّا (٨)، قَدْ (٩) تَعَجَّلْتَ الْحَسَنَاتِ، وَمُحِيَتْ عَنْكَ (٢٠) السَّيِّنَاتُ (١٠)، وَسَيَأْتِيكَ (٢١) مَا قَسَمَ اللّهُ لَكَ مُوفَّراً حَلَالًا طَيِّا (٢٠) مُبَارَكا فِيهِ (١٤).

⁽۱) في «جن»: _ «هذا». وفي الفقيه: _ «بإذن الله ﷺ وقد رزقت خيرها وخير أهلها في يومك هذا».

⁽۲) فی «ی»: + «هذا».

⁽٣) في «بح»: + «رزقاً».

⁽٤) الصفقة: ضرب اليد على اليد في البيع والبيعة، وكانت العرب إذا وجب البيع ضرب أحدهما يده على يد صاحبه، ثمّ استعملت الصفقة في العقد فقيل: بارك الله لك في صفقة يمينك. راجع: ترتيب كتاب العين، ج ٢، ص ٩٩٧؛ المصباح المنير، ص ٣٤٣ (صفق).

⁽٥) في «جد»: _ «الملك».

⁽٦) في «جن» والفقيه: _ «به».

⁽٧) في "بخ": "أحد اليوم".

⁽A) في «ط

» بع، بس، جت، جد، جن» والوسائل: «حظاً منك».

⁽٩) في "ي»: "و قدّ».

⁽۱۰) في «بخ»: «منك».

⁽١١) في الفقيه: _ "قد تعجّلت الحسنات، ومحيت عنك السيّئات".

⁽١٢) في «ي، بخ، بف» وحاشية «بح، جت، جد»: "فخذ».

⁽١٣) في «ط، ي، بح، بس، جد، ُجن» والوسائل: _ «طبّباً».

⁽١٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج١٠؛ ص٣٣ ح ٨٧١٦ باب ٥٥ ـ بَابٌ مَنُ ذَكَرَ اللهَ تَعَالَى فِي السُّوقِ. الفقيه، ج ٣، ص ٢٠٠، ح ٣٧٥٤، بسند آخر، الوافي، ج 13 س ٤٤٨، ص ٤٤٨، ح ١٧٦١٥؛ الوسائل، ج 13 ، ص ٤٤٨، ح ٢٧٨٥٣.

12

الصلاة وطلب الرزق

من المعلوم ما للصلاة من موقع مهم في حياة المسلم المتدين وتأثيرها فيه فهي قربان كلّ تقي ومعراج المؤمن واستجابة الدعاء في أثنائها ومنه طلب الرزق بل هي في حدِّ ذاتها سبب من أسباب طلب الرزق، وقد عقد الشيخ الكليني في كتاب الصلاة من الكافي بعنوان باب الرق، وقد عقد الشيخ الكليني في كتاب الصلاة من الكافي بعنوان باب الصّلاة في طَلَب الرِّزْقِ. وذكر فيه عدة صلوات منها:

١ - صلاة لطلب الرزق:

فَهِي الصحيح عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَشِيد: «يَا وَلِيدُ(١)! أَيْنَ حَانُوتُكَ مِنَ الْمَسْجِدِ»؟(١).

فَقُلْتُ: عَلَى بَابِهِ.

فَقَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْتِيَ حَانُوتَكَ، فَابْدَأْ بِالْمَسْجِدِ^(٣)، فَصَلِّ فِيهِ

⁽١) في الوسائل: _/ «يا وليد».

⁽٢) في مرآة العقول: «قوله ﷺ: من المسجد، أي مسجد الكوفة».

⁽٣) في «بخ»: «في المسجد».

رَكُعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبُعاً، ثُمَّ قُلْ: غَدَوْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، وَغَدَوْتُ بِلَا حَوْلٍ مِنْي وَلَا قُوَّةٍ، وَغَدَوْتُ بِلَا حَوْلٍ مِنْي وَلَا قُوَّةٍ، بَلْ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ يَا رَبِّ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، أَلْتَمِسُ مِنْ فَضْلِكَ كَمَا أَمَرْتَنِي، فَيَسِّرْ لِي ذلِكَ، وَأَنَا خَافِضٌ (١) فِي عَافِيَتِكَ »(٢).

٢ ـ صلاة أخرى لطلب الرزق:

في الصحيح عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْهُ، قَالَ: "إِذَا غَدَوْتَ فِي حَاجَتِكَ بَعْدَ أَنْ تَجِبَ الصَّلَاةُ (٢)، فَصَلِّ رَكْعَتَيْن، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ (١) التَّشَهُدِ، قُلْتَ:

اللَّهُمَّ إِنِّي غَدَوْتُ أَلْتَمِسُ مِنْ فَضْلِكَ كَمَا أَمَوْتَنِي (٥)، فَارْزُقْنِي رِزْقاً حَلَالًا طَيِّباً، وَأَعْطِنِي فِيمَا رَزَقْتَنِي (٦) الْعَافِيَةَ، تُعِيدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ أُخْرَاوَيْنِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُدِ (٧)، قُلْتَ: بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ غَدَوْتُ رَكْعَتَيْنِ أُخْرَاوَيْنِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُدِ (٧)، قُلْتَ: بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ غَدَوْتُ

⁽١) في "بخ" والوافي: "خائض".

 ⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٦، ص: ٦١٧ ح ٥٦٦٧ باب ٩٤ ـ بَابُ الصَّلَاةِ
 فِي طَلْبِ الرِّزْقِ. الوافي، ج ٩، ص ١٤٢٣، ح ٨٤٨٨؛ الوسائل، ج ٨، ص
 ٣٢١، ح ٢٢٢٢،

⁽٣) في الوافي: «بعد أن تجب الصلاة، أي بعد أن فرغت من الفريضة»، وفي مرآة العقول: «قوله ﷺ: بعد أن تجب الصلاة، أي تثبت وترفع كراهتها بأن ترفع الشمس قليلًا، ويدلّ على أنّ النافلة ذات السبب أيضاً مكروهة فيها، ويمكن حمله على الاتقاء».

⁽٤) في «ي»: «عن».

⁽٥) في مرآة العقول: "قوله ﷺ: كما أمرتني، أي بقولك: ﴿وَشَالُوا اللَّهَ مِن فَضَالِمَُّّ ﴾ [النساء (٤): ٢٠]».

⁽٦) في الوسائل: «رزقتنيه».

 ⁽٧) في مرآة العقول: «قوله: من التشهد، إمّا مبني على عدم جزئية السلام، أو المراد بالتشهد ما يشمل السلام، أو يقرأ الدعاء بينهما، فيكون مفسّراً لقوله: فيهنّ في الخبر السابق فتفطّن».

بِغَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، وَلَكِنْ بِحَوْلِكَ يَا رَبِّ وَقُوَّتِكَ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بَرَكَةَ هَذَا الْيَوْمِ وَبَرَكَةَ أَهْلِهِ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقَنِي مِنْ فَضْلِكَ رِزْقاً وَاسِعاً طَيْباً حَلَالًا (١) تَسُوقُهُ إِلَيَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ، وَأَنَا خَافِضٌ (٢) فِي عَافِيَتِكَ؛ تَقُولُهَا (٣) ثَلَاثًا (٤).

٣ ـ صلاة أخرى لطلب الرزق:

فعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْحَلَبِيِّ، قَالَ:

شَكَا رَجُلٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ الْفَاقَةَ وَالْحُرْفَةَ (٥) فِي التَّجَارَةِ بَعْدَ يَسَارٍ قَدْ كَانَ فِيهِ، مَا يَتَوَجَّهُ (٦) فِي حَاجَةٍ إِلَّا ضَاقَتْ عَلَيْهِ الْمَعِيشَةُ.

فَأَمَرَهُ (٧) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﴿ أَنْ يَأْتِيَ مَقَامَ رَسُّولِ اللَّهِ ﴿ اَنْفَا الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيَقُولَ مِائَةَ مَرَّةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِقُوَتِكَ وَلَامِنْبَرِ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيَقُولَ مِائَةَ مَرَّةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِقُوتِكَ وَمَا أَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ أَنْ تُيسُرَ لِي مِنَ التَّجَارَةِ

⁽١) في «بخ»: «حلالًا طيباً».

⁽۲) في «بخ» والوافي: «خائض».

⁽٣) في الوسائل: «و تقولها».

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٦، ص: ٦١٩ ح ٥٦٧٠ باب ٩٤ ـ بَابُ الصَّلَاةِ فِي طَلَبِ الرِّرْقِ.. قرب الإسناد، ص ٣، ح ٦، بسند آخر عن أبي عبدالله، عن أبيه عَلَيْهُ، إلى قوله: "تعيدها ثلاث مرَّات" مع اختلاف، الوافي، ج ٩، ص ١٤٣٣، ح ١٤٢٩، الوسائل، ج ٨، ص ١٢٣، ح ١٠٢٢١.

⁽٥) "الحُرْفة" بضم الحاء وكسرها : الحرمان، والاسم من قولك: رجل مُحارَف، أي منقوص الحظ لا ينمو له مال، يقال: حُرف في ماله حُرْفة، أي ذهب شيء منه. راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٣٤٢؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٠٦٧ (حرف).

⁽٦) في مرآة العقول، ج ١٥، ص ٤٥٥: «أقول: قوله ﷺ: ما يتوجّه، بيان للحرفة، وما نافية».

⁽٧) في "جن": "فأمر".

أَوْسَعَهَا (١) رِزْقاً، وَأَعَمَّهَا فَضْلًا، وَخَيْرَهَا (٢) عَاقِبَةً».

قَالَ الرِّجُلُ: فَفَعَلْتُ^{٣)} مَا أَمَرَنِي بِهِ^(٤)، فَمَا تَوَجَّهْتُ بَعْدَ ذلِكَ فِي وَجْهٍ إِلَّا رَزَقَنِيَ اللَّهُ^(٥).

٤ ـ دعاء وصلاة لطلب الرزق:

فعَنْ أَبِي حَمْرَةَ:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَيْهُ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ^(٢) إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي ذُو عِيَالٍ، وَعَلَيَّ دَيْنٌ وَقَدِ اشْتَدَّتْ (٧) حَالِي (٨)، فَعَلِّمْنِي دُعَاءً إِذَا دَعَوْتُ بِهِ ^(٩) رَزَقَنِيَ اللَّهُ (١٠) مَا أَقْضِي بِهِ دَيْنِي، وَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى عِيَالِي.

⁽١) في حاشية «ظ، بث، بس» والوافي عن بعض النسخ والوسائل «أسبغها».

⁽۲) في «بخ»: «و أخيرها».

⁽٣) في «ي»: «فعلت».

⁽٤) في "ي": +/ « عَيْمَا». وفي الوافي: +/ «أبو عبدالله عَيْمَا».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٦؛ ص٦١٢ ح ٥٦٦٤ باب ٩٤ ـ بَابُ الصَّلَاة فِي طَلَب الرِّزْقِ. المَهذيب، ج٣، ص ٣١١، ح ٩٦٥، معلَقاً عن محمَّد بن إسماعيل، مع اختلاف يسير، الوافي، ج٩، ص ١٤٢٩، ح ٨٤٨٤ الوسائل، ج٨، ص ١٢٢، ح ١٢٢٨.

⁽٦) في "بح": "رجل جاء".

⁽٧) في الوافي: «اشتد».

⁽A) في «بث»: «حالتي».

 ⁽٩) في «بح» والوافي والوسائل والتهذيب: «دعوت الله به». وفي «بس» وحاشية «ظ»: +/ «الله».

⁽١٠) في الكافي، ح ٣٣٦٧: "أدعو الله عزّ وجلّ به ليرزقني» بدل «إذا دعوت به رزقني الله».

فَقَالَ (۱): يَا عَبْدَ اللَّهِ! تَوَضَأَ، وَأُسْبِغُ وُضُوءَكَ (۲)، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهِمَا (۳)، ثُمَّ قُلْ: يَا مَاجِدْ، يَا وَاجِدُ، يَا كَرِيمْ (۱)، ثُمَّ قُلْ: يَا مَاجِدْ، يَا وَاجِدُ، يَا كَرِيمْ (۱)، أُمَّ قُلْ: يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَوَجَهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ نَبِيُ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتُوجَهُ إِلَيْكَ إِلَى اللَّهِ رَبِّكَ (٥) وَرَبِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْ تُصَلِّي (٦) عَلَى مُحَمَّدٍ أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى اللَّهِ رَبِّكَ (٥) وَرَبِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْ تُصَلِّي (٦) عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى (٧) أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَسْأَلُكَ نَفْحَةً (٨) مِنْ نَفَحَاتِكَ، وَفَتْحاً يَسِيراً، وَرِزْقاً وَاسِعا (٩) أَهُلُ بَيْتِهِ، وَأَسْأَلُكَ نَفْحَةً (٨) مِنْ نَفَحَاتِكَ، وَفَتْحاً يَسِيراً، وَرِزْقاً وَاسِعا (٩) أَلُمُ بِهِ شَعْثِي (١٠)، وَأَقْضِي بِهِ دَيْنِي، وَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى اللّهُ اللّهُ بَهِ شَعْثِي (١٠)، وَأَقْضِي بِهِ دَيْنِي، وَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى عَلَى اللّهُ الللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُ الللّهُ الللللّهِ الللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ الللللللّهُ الللللّهُ اللللّهُ اللللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللللّهُ الللللّه

⁽١) في الكافي، ح ٣٣٦٧: +/ الرسول الله ﷺ.

⁽٢) إسباغ الوضوء: إتمامه، أو هو إبلاغه مواضعه وتوفية كلّ عضو حقّه. وقال العلّامة المجلسي: "إسباغ الوضوء: الإتيان بالمستحبّات والأدعية". راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٠٤٦ (سبغ).

⁽٣) في "ي": "فيها". وفي الكافي، ح ٣٣٦٧: _/ "فيهما".

⁽٤) في الكافي، ح ٣٣٦٧: +/ «يا دائم».

⁽٥) في الكافي، ح ٣٣٦٧: ﴿و ربِّي ٩.

 ⁽٦) في مرآة العقول: «قوله ﷺ: يا محمد، إلى قوله: كلّ شيء معترضة، وقوله ﷺ: أن تصلّي، أو بدل اشتمال لمحمد، أي يقدر فيه اللام، أي لأن تصلّي ويكون متعلّقاً بأتوجّه».

⁽۷) في الكافي، ح ٣٣٦٧: _/ «على».

⁽A) في الكافي، ح ٣٣٦٧: +/ «كريمة». و «النفحة»: المرّة من النفّح، وهو من الرياح هبوبها في البرد، ومن الطيب فوحه ورائحته. وقيل: له نفحة طيّبة، أي هبوب من الخير. والنفحة أيضاً: العطيّة. راجع: لسان العرب، ج ٢، ص ٢٢٢؛ المصباح المنير، ص ٢١٧ (نفح).

⁽٩) في «ي»: -/ «واسعاً».

⁽١٠) اللَّمَّ: الجمع، والشَّغْثُ والشَّعْثُ: انتشار الأمر وخَلَلُهُ، أي أجمع به ما تفرّق من أموري وأصلحه. راجع: النهاية، ج ٢، ص ٤٧٨ (شعث)؛ وج ٤، ص ٢٧٢ (لمم).

⁽١١) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٦، ص: ٦١٤ ح ٥٦٦٥ باب ٩٤ ـ بَابُ الصَّلَاةِ =

٥ ـ صلاة أخرى لطلب الرزق:

عَنِ ابْنِ الطَّيّار (١)، قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللّهِ شِيْد: إِنَّهُ كَانَ فِي يَدِي شَيْءٌ تَفَرّقَ (٢)، وَضِقْتُ ضَيْقاً شَدِيداً.

فَقَالَ لِي: «أَلَكَ حَانُوتٌ (٣) فِي السُّوقِ؟».

قُلْتُ: نَعَمْ، وَقَدْ تَرَكْتُهُ.

فَقَالَ⁽³⁾: "إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الْكُوفَةِ، فَاقْعُدْ فِي حَانُوتِكَ، وَاكْنُسْهُ، فَإِذَا (٥) أَرَدْتَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى سُوقِكَ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قُلْ فِي دُبُرِ صَلَاتِكَ: تَوَجُهْتُ بِلَا حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، وَلكِنْ بِحَوْلِكَ (٢) وَقُوَّتِكَ، أَبْرَأُ (٧) إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِكَ، فَأَنْتَ حَوْلِي، وَمِنْكَ وَقُوَّتِكَ، أَبْرَأُ (٧) إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِكَ، فَأَنْتَ حَوْلِي، وَمِنْكَ

في طَلَبِ الرِّزْق. الكافي، كتاب الدعاء، باب الدعاء للرزق، ح ٣٣٦٧، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن أبي محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن محمّد، عن داود. التهذيب، ج ٣، ص ٣١١، ح ٩٦٦، معلّقاً عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن أبي داود، عن ابن أبي حمزة، عن أبي جعفر شي قال: جاء رجل إلى الرضا شي فقال له: يابن رسول الله...، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٩، ص ١٤٣٠، ح ١٤٣٥، ح ١٠٢٢٥.

⁽١) في التهذيب: «أبي الطيّار»، لكن في بعض نسخه: «ابن الطيّار».

⁽۲) في «ظ، بس»: «فتفرق». وفي «ي»: «ففرق».

⁽٣) "الحانوت": دكَّان البائع. راجع: مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٩٨ (حنت).

⁽٤) في «بث»: +/ «لي».

⁽٥) في "ظ" والتهذيب: "وإذا". وفي "بث": "فإن".

⁽٦) في الوافي والتهذيب: +/ «يا ربّ».

⁽٧) في «بح» والتهذيب: «وأبرأ».

قُوَّتِي؛ اللَّهُمَّ فَارْزُقْنِي مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ رِزْقاً كَثِيراً('' طَيِّباً، وَأَنَا خَافِضٌ ('') فِي عَافِيَتِكَ؛ فَإِنَّهُ لَايَمْلِكُهَا أَحَدٌ ("" غَيْرُكَ».

قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَخْرَجُ إِلَى دُكَّانِي (٤) حَتّى خِفْتُ أَنْ يَأْخُذَنِي الْجَابِي (٥) بِأُجْرَةِ (٦) دُكَّانِي وَمَا عِنْدِي شَيْءٌ.

قَالَ: فَجَاءً (٧) جَالِبٌ (٨) بِمَتَاعٍ، فَقَالَ لِي: تُكْرِينِي نِصْفَ بَيْتِكَ؟ فَأَكْرَيْتُهُ نِصْفَ بَيْتِي بِكِرَى (٩) الْبَيْتِ كُلِّهِ.

قَالَ: وَعَرَضَ^(١١) مَتَاعَهُ، فَأُعْطِيَ بِهِ شَيْئاً لَمْ يَبِعْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ خَيْرٌ^(١١)، تَبِيعُنِي عِدْلًا مِنْ مَتَاعِكَ هذَا، أَبِيعْهُ وَآخُذُ فَضْلَهُ، وَأَدْفَعُ إِلَيَّ خَيْرٌ^(١١)، تَبِيعُنِي عِدْلًا مِنْ مَتَاعِكَ هذَا، أَبِيعُهُ وَآخُذُ فَضْلَهُ، وَأَدْفَعُ إِلَيْكَ ثَمَنَهُ؟

⁽١) في ابخا: ﴿ لَا يَتُواً ﴾.

 ⁽۲) في الوافي: "خائض". و«الخافض" من الخَفْض، وهو سعة العيش ولينه وراحته.
 راجع: لسان العرب، ج ۷، ص ۱٤٥؛ المصباح المنير، ص ۱۷۵ (خفض).

⁽٣) في "بث": _/ "أحد".

⁽٤) في «ظ»: _/ «إلى دكّاني».

⁽٥) في "ي": "الجائي". وفي "بح": "الجاني". و "الجابي": جامع الخراج والمال؛ من الجباية، وهو استخراج الأموال من مظانّها. وقال العلّامة المجلسي: "قوله على : أن يأخذني الجابي، أي جامع غلّات الدكاكين". راجع: النهاية، ج ، ص ٢٦٨؛ المصباح المنير، ص ٩١ (جبا).

⁽٦) في "بث": +/ "أخذ".

⁽٧) في «جن»: «فقال: جاء».

⁽A) "الجالب": التاجر الذي يجلب المتاع من بلد إلى بلد طلباً للربح؛ من الجَلْب، وهو سوق الشيء من موضع إلى آخر. راجع: لسان العرب، ج ١، ص ٢٦٨ (جلب).

⁽٩) في "بح، بخ" والوافي: "بكراء".

⁽١٠) في التهذيب: +/ «ني».

⁽١١) في مرآة العقول: «قوله ﷺ: إلى خير، يحتمل أن يكون معترضة، أي مصيرك إلى =

قَالَ: وَكَيْفَ لِي بِذَلِكَ؟

قَالَ: قُلْتُ (١): وَلَكَ اللَّهُ عَلَيَّ بِذلِكَ.

قَالَ: فَخُذْ عِدْلًا مِنْهَا، فَأَخَذْتُهُ وَرَقَمْتُهُ، وَجَاءَ (٢) بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَبِعْتُ الْمَتَاعَ مِنْ يَوْمِي، وَدَفَعْتُ إِلَيْهِ الثَّمَنَ، وَأَخَذْتُ الْفَضْلَ، فَمَا زِلْتُ (٣) آخُذُ (٤) عِدْلًا عِدْلًا، فَأَبِيعُهُ وَآخُذُ فَضْلَهُ، وَأَرُدُ عَلَيْهِ (٥) رَأْسَ الْمَالِ حَتَّى رَكِبْتُ الدَّوَابُ، وَاشْتَرَيْتُ الرَّقِيقَ، وَبَنَيْتُ (٦) الدُّورَ (٧).

٦ ـ صلاة أخرى لطلب الرزق:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شِيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي: «يَا فُلَانُ! أَمَا تَغْدُو فِي

خير، دعاء له. ويحتمل أن يكون المراد تبيعني إلى خير، أي تؤخّر الثمن إلى حصول المال. ويمكن أن يقرأ: إليّ مشدد الياء، أي هل لك أن توصل إليّ خيراً؟ أو هل لك أن تصير أو تميل إلى خير أو سبيل إلى خير، فقوله: تبيعني بتقدير أن بدل اشتمال للخير. وفي النسخ: إلى حين، بالنون فيؤيّد الثاني».

⁽١) في الوافي والتهذيب: +/ «له».

⁽٢) في «جن»: «فجاء».

⁽٣) في «بخ»: «فما زالت».

⁽٤) في "ي، بح، جن": "أخذت".

⁽٥) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والتهذيب. وفي المطبوع: +/ «من».

⁽٦) في "ي": _/ "بنيت".

⁽۷) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٦، ص: ٦١٥ ح ٥٦٦٦ باب ٩٤ ـ بَابُ الصّلاَةِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ. التهذيب، ج٣، ص ٣١٢، ح ٩٦٧، معلّقاً عن أحمد بن محمّد، مع اختلاف يسير. الكافي، كتاب المعيشة، باب النوادر، ح ٩٣٦١، بسنده عن أبي عمارة الطيّار، عن أبي عبدالله ﷺ، مع اختلاف، الوافي، ج٩، ص ١٤٣١، ح ١٠٢٢٠.

الْحَاجَةِ؟ أَمَا تَمُرُّ بِالْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ عِنْدَكُمْ بِالْكُوفَةِ"؟. قُلْتُ: بَلى.

قَالَ: "فَصَلِّ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتِ، قُلْ فِيهِنَ ('): غَدَوْتْ بِحَوْلِ اللّهِ وَقُوَّتِهِ، غَدَوْتُ بِحَوْلِ اللّهِ وَقُوَّتِهِ، غَدَوْتُ بِعَوْلِكَ يَا رَبِّ وَقُوَّتِكَ، وَقُوَّتِهُ، وَلَكِنْ ('⁷) بِحَوْلِكَ يَا رَبِّ وَقُوَّتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقَنِي مِنْ فَضْلِكَ حَلَالًا أَسُأَلُكَ بَرَكَةَ هَذَا الْيَوْمِ وَبَرَكَةَ أَهْلِهِ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقَنِي مِنْ فَضْلِكَ حَلَالًا طَيِّبًا تَسُوقُهُ إِلَيَّ بِحَوْلِكَ وَقُوْتِكَ، وَأَنَا ("") خَافِضٌ (³⁾ فِي عَافِيَتِكَ "(").

٧ ـ صلاة لإطعام الجائع:

عَنْ (٦) عُرْوَةَ ابْنِ أُخْتِ شُعَيْبِ الْعَقَرْقُوفِيِّ، عَنْ خَالِهِ شُعَيْبِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيْهِ: "مَنْ جَاعَ فَلْيَتَوَضَّأُ، وَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْن، ثُمِّ

⁽١) في مرآة العقول: «قوله ﴿ قَلَ عَلَى فَي الْهَنُونَ، أَي في الْقَنُونَ، أَو في السجود أَو بعيد». بعدهن متّصلًا بهنّ، كالأخبار الأُخر. وهو بعيد».

⁽۲) في «ي»: «لكن» بدون الواو.

⁽٣) في «بخ»: «و إنّي».

⁽٤) في «بخ» والوافي: «خائض».

⁽٥) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٦، ص: ٦١٨ ح ٥٦٦٨ باب ٩٤ ـ بَابُ الصَّلَاةِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ. قرب الإسناد، ص ٣، ح ٧، بسند آخر، مع اختلاف، الوافي، ج ٩، ص ١٤٣٧، ح ٨٤٨٩؛ الوسائل، ج ٨، ص ١٢٤، ح ١٠٢٢٣.

⁽٦) هكذا في "بس" والوسائل. وفي "ظ، غ، ي، بث، بح، بخ، جن" والمطبوع والتهذيب: "بن".

والظاهر أنّ الصواب ما أثبتناه وأنّ المراد من الحسن، هو الحسن بن عليّ بن فضّال؛ فإنّ الخبر رواه الشيخ الطوسي في التهذيب، ج ٢، ص ٢٣٧، ح ٩٣٩، بسنده عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عروة ابن أخت شعيب العقرقوفي، عن خاله شعب.

وقد وردت في الكافي، ح ١٢٩؛ فضائل الأشهر الثلاثة، ص ٤٩، ح ٢٥؛ والأمالي للصدوق، ص ٣٧، المجلس ٩، ح ٥، رواية عروة ابن أخي شعيب العقرقوفي، عن شعيب. والظاهر اتحاد العنوانين ووقوع التحريف في أحدهما.

يَقُولُ^(١): "يَا رَبِّ، إِنِّي جَائِعٌ، فَأَطْعِمْنِي»؛ فَإِنَّهُ يُطْعَمُ مِنْ سَاعَتِهِ"^(٢).

المِهَن غير المرغوب فيها:

رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ ﷺ قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ الْخَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلَّمْتُ ابْنِي هَذَا الْكِتَابَ فَفِي أَيِّ شَيْءٍ أَسْلِمُهُ؟

فَقَالَ: أَسْلِمُهُ لِلَّهِ أَبُوكَ، وَلَا تُسْلِمُهُ فِي خَمْسٍ: لَا تُسْلِمُهُ سَيَّاءَ، وَلَا صَائِغاً، وَلَا فَخَاساً.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا السِّيَّاءُ^(٣)؟.

قَالَ: الَّذِي يَبِيعُ الْأَكْفَانَ وَيَتَمَنَّى مَوْتَ أُمَّتِي، وَلَلْمَوْلُودُ مِنْ أُمِّتِي أَحَبُ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

وَأَمَّا الصَّائِغُ: فَإِنَّهُ يُعَالِحُ غَبْنَ أُمَّتِي (٤).

⁽١) في التهذيب: «و يتمّ ركوعهما وسجودهما ويقول» بدل «ثمّ يقول».

⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)، ج٦، ص: ٦١٩ ح ٥٦٦٩ باب ٩٤ ـ بَابُ الصّلاةِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ. التهذيب، ج٣، ص ٣١٢، ح ٩٦٨، معلّقاً عن الكليني، وفيه، ج ٢، ص ٣٣٧، ح ٩٣٩، بسنده عن عروة ابن أخت شعيب العقرقوفي، مع اختلاف يسير، الوافي، ج ٩، ص ١٤٣٣، ح ٨٤٩١؛ الوسائل، ج ٨، ص ١٢٦، ح ١٠٢٢،

⁽٣) رواه المصنّف في معاني الأخبار ص ١٥٠ في الضعيف وكذا الشيخ في التهذيب، والسياء بالياء المثناة المشددة قال ابن الأثير في النهاية في الحديث: الا تسلم ابنك سياء جاء تفسيره في الحديث أنّه الذي يبيع الأكفان ويتمنى موت الناس. ولعله من السوء والمساءة أو من السيئ بالفتح.

⁽٤) "غبن" بالمعجمة لعل المراد أنّه يزاول ما يحتمل الغرر ويقبل القلب فكأنه بصدد -=

وَأَمَّا الْقَصَّابُ: فَإِنَّهُ يَلْبَحُ حَتَّى تَلْهَبَ الرَّحْمَةُ مِنْ قَلْبهِ.

وَأَمَّا الْحَنَّاطُ: فَإِنَّهُ يَحْتَكِرُ الطَّعَامَ عَلَى أُمَّتِي وَلَأَنْ يَلْقَى اللَّهَ الْعَبْدُ سَارِقاً أَحَبُّ إِلَى مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ قَدِ احْتَكَرَ طَعَاماً أَرْبَعِينَ يَوْماً.

وَأَمَّا النَّخَّاسُ: فَإِنَّهُ أَتَانِي جَبْرَئِيلُ عَلِيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ شَرَّ أُمَّتِكَ النِّينَ يَبِيعُونَ النَّاسَ (١).

غبنهم، وفي بعض النسخ «عين أمتي» بالعين المهملة والياء المثناة من تحت ولعله بمعنى النقد المضروب، وفي بعضها «غنى أمتى» ولا يخفى بعدهما.

⁽١) النخاس بياع الدوابّ والرقيق، والحناط بائع الحنطة، والمشهور كراهة هذه الصنائع الخمس وحملوا الأخبار المعارضة على نفي الحرمة.

10

أسباب الغنى ونفي الفقر

هناك أسباب عديدة من أهمها:

١ - حج بيت الله الحرام:

٢ _ صلة الرحم:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِي أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "إِنَّ أَفْضَلَ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ الْمُتَوَسِّلُونَ إِلَى اللَّهِ طَالِبٍ عَنِي الْمُتَوسِّلُونَ إِلَى اللَّهِ الْمُتَوسِّلُونَ إِلَى اللَّهِ الْمُتَوسِّلُونَ إِلَى اللَّهِ الْإِحْلَاصِ فَإِنَّهَا الْإِحْلَاصِ فَإِنَّهَا

⁽۱) الأشعري القمي، أحمد بن محمد بن عيسى، النوادر (للأشعري)؛ ص١٣٩ - ٣٥٩. نشر مدرسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف ـ قم، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨ هـ. عنه في البحار: ١٩٩٩ ح ٤١ وفيه عبد الله عن معاوية بن عمّار وأخرجه في الوسائل: ج٨/ ٧٤ ح ٤٣ عن التّهذيب: ١٢١٥ ح ٢ بإسناده عن معاوية بن عمّار عنه ﷺ، والفقيه: ج ٢ ص ٢٢٢ ح ٢٢٣٨ مرسلاً مثله.

الْفِطْرَةُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا الْمِلَّةُ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ فَإِنَّهَا مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّهُ جُنَّةٌ مِنْ عَذَابِهِ، وَحِجُّ الْبَيْتِ فَإِنَّهُ مَنْفَاةٌ لِلْفَقْرِ وَصَوْمُ شَهْرِ النَّذِب، وَصِلَةُ الرَّحِم فَإِنَّهَا مَثْرَاةٌ لِلْمَالِ وَمَنْسَأَةٌ فِي الْأَجَلِ (''.

وعَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ آبَائِهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

"إِنَّ الْمَعْرُوفَ يَمْنَعُ مَصَارِعَ السُّوء، وَإِنَّ الصَّدَقَةَ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرِّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ وَتَنْفِي الْفَقْرَ، وَقَوْلُ: (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) فِيهِ شِفَاءٌ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَدْنَاهَا الْهَمُّ»(٢).

٣ _ الأمانة:

وعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَمَانَةُ تَجْلِبُ الْغِنَى، وَالْخِيَانَةُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ»(٣).

٤ - البرّ وصدقة السرّ:

فعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَىٰ قَالَ: «الْبِرُ وَصَدَقَةُ السَّرِّ يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَيَزِيدَانِ فِي الْعُمْرِ وَيَدْفَعَانِ عَنْ سَبْعِينَ مِيتَةَ سَوْءٍ الْأَنْ.

⁽١) الكوفي الأهوازي، حسين بن سعيد، الزهد؛ ص١٣ح ٧٧ ـ المطبعة العلمية ـ الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢هـ.

 ⁽۲) قرب الإسناد (ط ـ الحديثة)؛ ص٧٦ ح ٢٤٤، أخرج صدره القمّي في جامع الأحاديث: ١٥، ونقله المجلسيّ في البحار ٧٤: ٨٨/٢.

⁽٣) قرب الإسناد (ط ـ الحديثة)؛ ص١١٦ ح ٤٠٨، رواه الكليني في الكافي ٥: ١٣٣/ ٧، والدّيلمي في الفردوس ١: ١١١/ ٤١٥، ونقله المجلسي في بحاره ٧٥: ١٧١/ ٤٠.

⁽٤) الزهد؛ ص٣٣ ح ٨٦ وعنه: البحار ٧٤/ ٨١ والوسائل ٦/ ٢٧٧ وفيه: ويدفعان سبعين...

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنَّ قَالَ: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ بَارًا بِوَالِدَيْهِ فِي حَيَاتِهِمَا ثُمَّ يَمُوتَانِ فَلَا يَقْضِي عَنْهُمَا الدَّيْنَ وَلَا يَسْتَغْفِرُ لَهُمَا فَيَكُتُبُهُ اللَّهُ عَيْرَ بَارِّ لَهُمَا فَإِذَا مَاتَا قَضَى عَنْهُمَا الدَّيْنَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمَا فَيَكُونُ فِي حَيَاتِهِمَا غَيْرَ بَارِّ لَهُمَا فَإِذَا مَاتَا قَضَى عَنْهُمَا الدَّيْنَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمَا فَيَكُتُبُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَارًا اللَّهُ بَارًا اللهُ عَالَى بَارًا اللهُ اللهُ عَنْهُمَا الدَّيْنَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمَا فَيَكُتُبُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَارًا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ فَيْمَا لَيْهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَبِيْهِ: "وَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ يَزِيدَ اللَّهُ فِي عُمُرِكَ فَسُرٌّ أَبُويْكَ».

قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "إِنَّ الْبِرَّ يَزِيدٌ فِي الرِّزْقِ"(١).

و لطعام الطّعام:

عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ (٢):

عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ بَكِيدٍ: أَنَّ النَّبِيِّ قَالَ^(٣): «الرِّزْقُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ (٤) يُطْعِمُ الطَّعَامَ مِنَ السِّكِينِ فِي السَّنَامِ» (١)(٦).

⁽۱) الزهد؛ ص٣٣ ح ٨٦ وعنه البحار ٨١/٧٤ والوسائل ١١٧/١٣ باختلاف ما في آخر الحديث ـ وأخرجه الوسائل في ٢٢١/١٥ عن الكافي إلى قوله: فيكتبه الله باراً، مع فرق ما وفي ط: وقال... وفيه: وسمعته.

⁽۲) ورد الخبر في المحاسن، ج ۲، ص ۳۹۰، ح ۲۳، عن ابن فضّال، عن ميمون، عن أبي عبد الله ﷺ. لكن لم تثبت رواية ابن فضّال عن ميمون ـ وهو القدّاح ـ في موضع، بل روى ابن فضّال عن عبد الله بن ميمون في بعض الأسناد. راجع: معجم رجال الحديث، ج ٥، ص ٣١٠؛ وج ٢٣، ص ٢٢٥.

فعليه سند المحاسن لا يخلو من خلل. (٣) في «بر» والوافي: +/ «إنّ».

⁽٤) في "بث، بخ، بر، بك" والوافي: "لمن".

⁽٥) «السنام» للبعير كالألية للغنم. وقيل: سنام البعير والناقة: أعلى ظهرها. وسنام كلّ شيء: أعلاه، وما ارتفع منه. راجع: لسان العرب، ج ١٢، ص ٣٠٦؛ المصباح المنير، ص ٢٩١ (سنم).

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٣٦ ح ٢٠٠٤. المحاسن، ص ٣٩٠، _

٦ ـ القصد وعدم الإسراف:

١ _ ففي الصحيح عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةً:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَيْهُ، قَالَ: "قَالَ عَلِيٌ بْنُ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللّهِ عَلَيْهِمَا: لِيُنْفِقِ الرَّجُلُ بِالقِسْطِ (١) وَبُلْغَةِ (٢) الْكَفَافِ (٣)، وَيُقَدَّمُ مِنْهُ (٤) عَلَيْهِمَا: لِيُنْفِقِ الرَّجُلُ بِالقِسْطِ (١) وَبُلْغَةِ (٢) الْكَفَافِ (٣)، وَيُقَدِّمُ مِنْهُ (٤) الْفَضْلَ (٥) لِآخِرَتِهِ وَ فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْقى لِلنِّعْمَةِ، وَأَقْرَبُ إِلَى الْمَزِيدِ مِنَ الفَاقِيَةِ (٧)(٨). اللَّهِ عَلَى، وَأَنْفَعُ (٦) فِي العَاقِيَةِ (٧)(٨).

⁼ كتاب المآكل، ح ٢٣، عن ابن فضّال، عن ميمون، عن أبي عبدالله عن رسول الله في. الكافي، كتاب الزكاة، باب أنّ صنائع المعروف تدفع مصارع السوء، ح ٢١٢، مع اختلاف وزيادة في آخره؛ المحاسن، ص ٣٩٠، كتاب المآكل، ح ٢٤، مع اختلاف يسير، وفيهما بسند آخر عن أبي عبدالله عن رسول الله في. الجعفريّات، ص ١٥٢، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه في عن رسول الله في، مع اختلاف وزيادة في آخره. المحاسن، ص ٣٩٠، كتاب المآكل، ح ٢٥، بسند آخر عن رسول الله في، مع اختلاف يسير. الفقيه، كتاب المآكل، ح ٢٥، بسند آخر عن النبيّ في، مع اختلاف وزيادة في آخره، الوافي، ج ٢، ص ٥٦، ح ١٦٨٩؛ الوسائل، ج ٩، ص ٤٧٠، ح ١٢٥١٩؛ ورج ٢٦، ص ٢٥، ح ٢٩٩٩؛ الوسائل، ج ٩، ص ٤٧٠، ح ٢١٢٥١٩؛

⁽١) هكذا في معظم النسخ التي قوبلت والوسائل. وفي "بح" والمطبوع: "بالقصد".

⁽۲) النُلُغة: ما يُتبلغ ويكتفى به من العيش ولا فضل فيه. راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٣١٦؛ نسان العرب، ج ٨، ص ٤٢١ (بلغ).

⁽٣) في «بر، بف، بك»: «بالكفاف».

⁽٤) في "بث، بخ": "فيه".

 ⁽٥) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوافي والوسائل. وفي المطبوع: "فضلًا".

⁽٦) في «ي»: «وأنفق».

⁽٧) هكذا في جميع النسخ التي قوبلت والوسائل. وفي المطبوع: «العافية».

⁽۸) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٣٨ ح ٦٢٠٧ باب ٨٦ ـ بَابُ فَضْلِ الْقَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ١. الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٥، ح ٩٩٦٣؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٠، ح ٢٧٨٤١.

٢ ـ وفي الصحيح عَنْ رِفَاعَةً:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبِيْهِ، قَالَ: «إِذَا جَادَ اللَّهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ عَلَيْكُمْ (١) فَجُودُوا، وَلاَتُجَاوِدُوا (٢) اللَّهَ فَهُوَ عَلَيْكُمْ (١) فَجُودُوا (٢) اللَّهَ فَهُوَ الْأَجْهَدُ» (٣)(٤).

٣ ـ وفي الصحيح عَنْ أَبِي حَمْزَةَ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ثَلَاثُ (٥) مُنْجِيَاتٌ، فَذَكَرَ:

الثَّالِثُ (٦) الْقَصْدُ فِي الْغِني وَالْفَقْرِ»(٧)(٨).

(۱) في «ي»: _/ «عليكم».

⁽٢) في الوافي: "يعني لا تتكلّفوا الجود على الله؛ فإنّه أعلم بكم وبما يصلحكم، فمنعه عنكم جود منه فوق جودكم".

⁽٣) في "بح، بر، بف" والوسائل: "أجود". وفي "بخ" وحاشية "بث": "جواد".

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٣ ح ٦٢١٧ باب ٨٦ ـ بَابُ فَضْلِ الْقَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ١١. الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٩، ح ٩٩٧٨؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٣، ح ٢٧٨٤٩.

⁽٥) في «بخ، بر، بف»: «ثلاثة».

⁽٦) في "ظ، بث، بخ، بر، بس، بف، جن" والوافي: "الثالثة".

⁽٧) في الوافي: "يعني في كلّ بحسبه؛ فإنّ القصد يختلف باختلاف مراتب الغنى والفقر، كما يدلّ عليه ما يأتي في أواخر الباب في تفسير القوام وما مضى في باب التوسيع على العيال أنّ المؤمن بأخذ بأدب الله إذا وسَع عليه اتّسع، وإذا أمسك عليه أمسك».

⁽A) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٥٠ ح ٢٢١٦ باب ٨٦ ـ باب فَضْلِ الْقَصْد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٥. المحاسن، ص ٣، كتاب الأشكال والقرائن، ذيل ح ٢، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي عبدالله أو علي بن الحسين بيد عن رسول الله عني مع زيادة. الزهد، ص ١٣٧، ضمن ح ١٨٣، عن محمد بن أبي عمير، عن

٤ ـ وعَنْ دَاوُدَ الرَّقيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهُ عَيْلِم، قَالَ: «إِنَّ الْقَصْدَ^(۱) أَمْرٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ عَلَى، وَإِنَّ السَّرَفَ أَمْرٌ يُبْغِضْهُ اللَّهُ حَتّى ظَرْحَكَ النَّوَاةَ؛ فَإِنَّهَا تَصْلُحُ^(٢) لِشَيْءٍ^(٣)، وَحَتّى صَبّكَ فَضْلَ شرَابكَ»^(٤).

٥ ـ وعَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ (٥):

عَنْ أَبِي عَبْد اللّهِ عَنْ فَي قَوْلِ اللّهِ عَنْ أَبِي عَبْد اللّهِ عَنْ أَبِي عَبْد اللّهِ عَنْ أَوْسَطُه (٧٠). قُلِ ٱلْعَنْوُ الْوَسَطُه (٧٠).

منصور بن يونس، عن الثمالي. وفي الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٠، ضمن الحديث الطويل ٥٧٦٢؛ والخصال، ص ٨٤، باب الثلاثة، ضمن ح ١١، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه على عن النبيّ الله وفيه، نفس الباب، ضمن ح ١١، بسند آخر عن رسول الله الله وفي المحاسن، ص ٤، كتاب الأشكال والقرائن، فيل ح ٢؛ والخصال، ص ٨٣، باب الثلاثة، ضمن ح ١٠؛ ومعاني الأخبار، ص ١٨، ضمن ح ١٠؛ ومعاني الأخبار، ص ١٣٤، ضمن ح ١٠؛ ومعاني الأحبار، ص ١٣٤، ضمن ح ١٠؛ الوافي، ج ١٠، ص

⁽١) في «بك»: «القسط».

⁽٢) في "يَ": "تصحَّ".

 ⁽٣) هكذا في معظم النسخ التي قوبلت، والوافي والوسائل وثواب الأعمال والخصال.
 وفي "ي": "الشيء". وفي المطبوع: "للشيء".

⁽٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٣٩ ح ٢٠٠٨ باب ٨٦ ـ بَابُ فَضُل الْقَصْد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ٢. ثواب الأعمال، ص ٢٢٠، ح ١٠ والخصال، ص ٢٠٠، باب الواحد، ح ٣٦، بسندهما عن جعفر بن بشير[في الخصال: -/ "البجلي"] الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٥، ح ٤٩٦٤؛ الوسائل، ج ١٢، ص ٥٥١، ح ٤٩٦٤؛ الوسائل، ج ١٢، ص ٥٥١، ح ٢٧٨٤٢.

⁽٥) في «ظ، ي، بف» وهامش المطبوع: «عن رجل». وفي «بث، بخ، بر، جن»: _/ «عن بعض أصحابنا».

⁽٦) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

⁽٧) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٣٩ ح ٢٠٩٩ باب ٨٦ ـ بَائِ فَضْلِ الْقَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ٣. تفسير العيّاشي، ج ١، ص =

٦ ـ وروى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ، قَالَ:

قَالَ أَمِيرٌ الْمُؤْمِنِينَ عَيْهِ: «الْقَصْدُ مَثْرَاةٌ(١)، وَالسّرَفُ مَتْوَاةٌ»(٢)(٢).

٧ ـ عَنْ مُدْرِكِ بْنِ أَبِي (٤) الْهَزْهَازِ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبِّدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْقَتَصَدَ أَنْ لَا يَقْتَقِرَ الْأَهِ عَبْدِ الْقَتَصَدَ أَنْ لَا يَقْتَقِرَ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْقَتَصَدَ أَنْ لَا يَقْتَقِرَ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلِي اللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْتَقِلَ اللَّهِ عَلَيْمِ الللَّهِ عَلَيْقِلَ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ اللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ الللَّهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهِ اللّهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهِ اللّهِ عَلَيْهِ الللّهِ عَلَيْهِ اللّهِ عَلَيْهِ عَلَى

⁼ ١٠٦، ح ٣١٤، عن جميل بن درّاج، عن أبي عبدالله على وفيه، ح ٣١٥، عن عبدالله حمد، عن أبي عبدالله عن ابي عبدالله عن أبي عبدالله على بن النعمان، عن أبيه، عمّن سمع أبا عبدالله على ذيل الآية: ﴿ فُنِهُ الْعَنْوُ وَأَمْرُ بِالْعُرْفِ ﴾. الفقيد، ج ٢، ص ٦٤، ذيبل ح ١٧٢١؛ فقيه الرضا على ص ٢٥٤، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٥، ح ٩٩٦٥؛ الوسائل، ج الرضا على م ٥٥١، ح ٢٧٨٤؟

⁽۱) المثراة: المكثرة، مَفْعَلةٌ من الثروة والثّراء، وهو كثرة العدد في المال والناس. راجع: النهاية، ج ١، ص ٢١٠؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٦٣ (ثرا).

⁽۲) في آي، بح، بف: "مثواه". والمتواة: مَفْعَلَة من التّوى وزان حصى بمعنى الهلاك، أو هلاك المال، أو ذهاب مال لا يرجى. راجع: الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٩٠؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ١٠٦ (توى). هذا، وفي الوافي: "كلاهما بكسر الميم اسم آلة من الثروة والتوى بالمثنّاة بمعنى الهلاك وانتلف".

⁽٣) متواة: بفتح الميم ما يسبب الخسارة.

⁽٤) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٣٩ ح ٦٢١٠ باب ٨٦ - بَابُ فَضُلَ الْقَصْد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٢ ح ٤. الخصال، ص ٥٠٥، أبواب السنة عشر، ضمن ح ٣، بسند آخر عن أمير المؤمنين ﷺ، وفيه هكذا: «الشرف متواة، والقصد مثراة»؛ الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٦، ح ٤٩٦٦؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٦، ح ٤٩٦٦.

⁽٥) في "ظ، ي، بح، بر، بس، بف" والوسائل: _/ "أبي". والمذكور في رجال البرقي، ص ٣١٠، هو مدرك بن الهزهاز، وفي رجال الطوسي، ص ٣١٠، الرقم ٢٥٩٣، هو مدرك بن أبي الهزهاز.

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٠ ح ٦٢١٢ باب ٨٦ ـ باب فضل القصد، وفي طبع الإسلامية ج٤ ص ٥٣ ح ٦. الخصال، ص ٩، باب الواحد، ـ

عَنْ حَمَّادٍ اللَّحَّامِ(١):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَنْفَقَ مَا فِي يَدَيْهِ (٢) فِي سَبِيلٍ مِنْ سُبُلِ (٣) اللَّهِ، مَا كَانَ أَحْسَنَ، وَلَا وُفِّقَ (٤)، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ (٥) تَعَالَى: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمُ إِلَى النَّهَ لَكُمْ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُجِبُ اللَّهُ عَالَى اللَّهُ لَكُمْ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُجُبُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُجِبُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّ

٨ - عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أبيهِ عُبَيْدٍ (٩)، قَالَ:

ح ۳۲، بسند آخر. الفقیه، ج ۲، ص ۱۶، ح ۱۷۲۱، مرسلًا. وفیه، ج ۳، ص ۱۲۷، ح ۱۳۲۲؛ وفقه الرضا ﷺ، الوافی، ج ۲۰، ص ۵۹، ح ۶۹۲۸!
 ج ۲۰، ص ۶۹۶، ح ۹۹۸۸؛ الوسائل، ج ۲۱، ص ۵۹۲، ح ۲۷۸٤۱.

(۱) هكذا في النسخ والوسائل. وفي المطبوع: «حمّاد [بن واقد] اللحّام». وحمّاد اللحّام في أصحاب أبي عبد الله ﷺ هو حمّاد بن واقد. راجع: رجال الطوسي، ص ۱۸۷، الرقم ۲۲۸٦.

والمظنون قويّاً أنَّ "بن واقد" زيادة تفسيريّة أدرجت في المتن سهواً.

(٢) في «ظ، ي، بر، بف، بك، جن وحاشية «بح» والوافي: «يده».

(٣) هكذا في "بث، بخ، بر، بس" وحاشية "بف" والوافي والوسائل. وفي سائر النسخ والمطبوع: "سبيل".

(٤) في الوافي: +/ «للخير».

(۵) في الوسائل وتفسير العياشي: «الله يقول».

(٦) البقرة (٢): ١٩٥.

(٧) في «بح»: «المتصدّقين».

(٨) الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤١ ح ٦٢١٣ باب ٨٦ - بابٌ فَضْلِ الْقَصْد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٧. تفسير العيّاشي، ج ١، ص ٨٧، ح ٢١٠ عن حمّاد بن اللحّام. فقه القرآن، ج ١، ص ٣٣٦، مرسلا، الوافي، ج ١٠، ص ٣٣٦، ص ٤٩٧٠.

(٩) والد مروك هو عبيد بن سالم بن أبي حفصة العجلي. ولم نجد رواية مروك عنه في موضع، كما لم يرد له ذكر في الاسناد. والخبر رواه الصدوق في انفقيه بإسناده عن عبيد بن زرارة. وعبيد هذا قد أكثر الرواية عن أبي عبد الله شِيَّة. راجع: معجم رجال الحديث، ج ١١، ص ٤١٣ ـ ٤١٨.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّة: «يَا عُبَيْدُ، إِنَّ السَّرَفَ يُورِثُ الْفَقْرَ، وَإِنَّ الْقَصْدَ يُورِثُ الْغِني»(١).

٩ ـ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ، قَالَ:

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ: "مَا عَالَ (٢) امْرُوْ فِي اقْتِصَادِ" (٣)(٤).

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ (٥٠):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ (٦) قَالَ لَهُ (٧): إِنَا نَكُونُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَنُرِيدُ الْإِخْرَامَ، فَنَطَلِي (٨) وَلَا تَكُونُ (٩) مَعَنَا نُخَالَةٌ (١٠) نَتَدَلَّكُ بِهَا

⁽۱) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤١ ح ٢٢١٤ باب ٨٦ ـ باب فضل الفصد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٨. الفقيه، ج ٣، ص ١٧٤، ح ٣٠٩٣، معلَقاً عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبدالله ﷺ، الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٧، ح ٤٩٠، ص ٤٩٧، ح ٢٧٨٤٨.

⁽٢) "عال"، أي افتقر. الصحاح، ج ٥، ص ١٧٧٩ (عيل).

⁽٣) في الوافي: «في الاقتصاد».

⁽³⁾ الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٢ ح ٢٢١٥ باب ٨٦ - باب فَضْلِ الْقَصْد، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٩. الفقيه، ج ٢. ص ٦٤، ح ١٧٢، مرسلا عن موسى بن جعفر هذا نهج البلاغة، ص ٤٩٤، ضمن الحكمة ١٧٢٠ تحف العقول، ص ٢١٤، ضمن الحديث، عن علي هذا وفيه، ص ٢٠، عن النبي هذا وفيه الثلاثة الأخيرة مع اختلاف يسير، الوافي، ج ١٠، ص عن النبي ١٤٩٠؛ الوسائل، ج ٢١، ص ٥٥٣، ح ٢٧٨٥١.

⁽٥) في «بث» والوسائل: «أصحابنا».

⁽٦) في "بر، بك" والوافي: ﴿ ﴿ أَنَّهُۥ

⁽V) في "ي، بخ، بر، بس، بك، بف" والوافي: _/ الله".

 ⁽۸) یقال: طَلَیْتُ الشیْءَ بالدهن وغیره ظلیا، أی لطخته به ولوئته به، وتطلّیت به واطلیت به واطلیت به، علی افتعلت. راجع: الصحاح، ج ۲، ص ۲٤۱۵؛ لسان العرب، ج ۱۸، ص ۱۱ (طلی).

⁽٩) في «ظ، بث، بح، بر، بك، جن» والوافي والوسائل: «و لا يكون».

⁽١٠) النُّخالة: ما يخرج من الدقيق ونحوه بعد غربلته، ويقال: نَخَل انشيء يَنْخُلُه نخُلًا _

مِنَ النُّورَةِ، فَنَتَدَلَّكُ بِالدَّقِيقِ، وَقَدْ دَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «أَمَخَافَةَ (١) الْإِسْرَافِ؟»

قُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ^(۲): «لَيْسَ فِيمَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ؛ إِنِّي رُبَّمَا أَمَرْتُ بِالنَّقِيِ^(۳)، فَيُلَتُ^(٤) بِالزَّيْتِ، فَأَتَذَلَّكُ بِهِ، إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَفْسَدَ الْمَالَ، وَأَضَرَّ بِالْبَدَنِ».

قُلْتُ: فَمَا الْإِقْتَارُ (٥)؟

قَالَ^(٦): «أَكُلُ الْخُبَّزِ وَالْمِلْحِ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى غَيْرِهِ».

قُلْتُ: فَمَا (٧) الْقَصْدُ؟

وتنخله وانتخله، أي صفّاه واختاره. راجع: الصحاح، ج ٥، ص ١٨٢٧؛ لسان العرب، ج ١١، ص ٦٥١ (نخل).

⁽١) في «بر، بف، بك»: «أتخاف».

⁽٢) في «بر، بف، بك» والوافي والوسائل: «قال».

 ⁽٣) في الوافي: «النقيّ بالنون المكسورة والقاف: المخّ، ويقال: مرصة النقيّ للخبز
 الأبيض الذي نخل حنطته مرّة بعد مرّة، ولعلّ المراد به هاهنا الحنطة المنخولة ناعماً».

⁽٤) في "ظ، بح": "فبلّت". و"فيْلَتُّ"، أي يُخْلَط. وقبل: لتَّ الرجلُ السويقَ، من باب قتل: بنّه بشيء من الماء، وهو أخف من البسّ. راجع: النهاية، ج ٤، ص ٢٣٠؛ المصباح المنبر، ص ٥٤٩ (لتت).

⁽٥) الإقتار»: التضييق على الإنسان في الرزق؛ يقال: أقتر الله رزقه، أي ضيّقه وقلّله، وكذا القتر والتقتير، راجع: الصحاح، ج ٢، ص ٧٨٦؛ النهاية، ج ٤، ص ١٢ (قتر).

⁽٦) في «بخ، بر، بف، بك» والوافي: «فقال».

⁽۷) فی ای، بس»: او ما».

قَالَ^(١): «الْخُبْزُ وَاللَّحْمُ وَاللَّبَنُ وَالْخَلُ^(٢) وَالسَّمْنُ، مَرَّةً هذَا، وَمَرَّةً هذَا»^(٣).

١٠ ـ وعَنِ ابْنِ سِنَانٍ (٤):

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُّولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنِ اقْتَصَدَ فِي مَعِيشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ، وَمَنْ بَذَرَ^(٥) حَرَمَهُ اللَّهُ»^(٢).

⁽١) في «جن» وحاشية «بح»: +/ «أكل».

⁽٢) في "بخ، بر، بف، بك" والوافي: "و الخلّ واللبن".

⁽٣) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٦ ح ٢٢١٦ باب ٨٦ ـ بَابُ فَضْلِ الْفَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٣ ح ٩. الكافي، كتاب الزيّ والتجمّل، باب الحمّام، ح ١٢٧٧٧، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عبدالعزيز، عن أبي عبدالله ﷺ، مع اختلاف. التهذيب، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١١٦٠، بسنده عن أبي عبدالله البرقي، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عبدالعزيز، عن رجل ذكره، عن أبي عبدالله ﷺ، مع اختلاف يسير. وفي الكافي، نفس الكتاب، باب الحمام، ح عبدالله وفي المحافي، نفس الكتاب، باب الحمام، ح المحمود وفي المحقيم، ح ١، ص ٢١٠، كتاب العلل، ح ٢٨، بسند آخر مع اختلاف وفي المحقيم، ج ١، ص ٢١، ذيل ح ١٦٠؛ وص ١٢١، ذيل ح ٢٦٨، مع اختلاف، اختلاف، وفي كلّ المصادر إلى قوله: "أفسد المال وأضرّ بالبدن" ما عدى المصدر الأساسي الكافي ح ٢١٦؛ الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٩، ح ٩٩٩٩؛

⁽٤) ابن سنان الراوي عن أبي عبد الله على منصرف إلى عبد الله بن سنان، ورواية محمّد بن عليّ عن عبد الله بن سنان في بعض الأسناد بواسطتين. راجع: الكافي، ح ٩٣٤٠.

وأمّا ما ورد في الكافي، ح ١٣٠٢٧ من رواية عَليّ بن محمّد بن بندار، عن أبيه، عن محمّد بن عليّ الهمداني ـ وهو متّحد مع محمّد بن عليّ في ما نحن فيه ـ عن عبد الله بن سنان، فسنده مشتمل على عدّة جهات غريبة نتكلّم عنها في موضعه.

فعليه، الظاهر وقوع خلل في سندنا هذا من سقط أو إرسال.

⁽٥) تبذير المال: تفريقه إسرافاً وفي غير القصد. راجع: الصحاح، ج ٢، ص ٥٨٧ (بذر).

⁽٦) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٣ ح ٢٢١٨ باب ٨٦ ـ باب فَضَل ـ

١١ ـ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسى عَلِيهِ يَقُولُ: «الرِّفْقُ^(۱) نِصْفُ الْعَيْشِ، وَمَا عَالَ^(۲) امْرُؤُ فِي اقْتِصَادٍ» (۳)(٤).

- (۱) في الفقيه وتحف العقول، ص ۱۱۰ و۲۲۱ وخصائص الأئمة والخصال: «التقدير». وفي تحف العقول، ص ٤٠٣: «التدبير».
 - (٢) الما عال» أي ما افتقر. الصحاح، ج ٥، ص ١٧٧٩ (عيل).
- (٣) هكذا في "ظ، ي، بث، بح، بخ، بس" والوافي والوسائل والجعفريّات. وفي
 "بر، بف": "في الاقتصاد". وفي تحف العقول وخصائص الأثمّة ﷺ: "اقتصد"
 بدل "في اقتصاد". وفي قليل من النسخ والمطبوع: "في اقتصاده".
- (٤) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٧؛ ص٣٤٥ ح ٢٦٦٩ باب ٢٨ ـ بَابٌ فَضْلِ الْقَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٥ ح ١٨٠ الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب الرفق، ح ١٨٤٥، وفيه، باب المداراة، ضمن ح ١٨٤٥، بسند آخر عن أبي عبدالله عن رسول الله هي، وتمام الرواية فيهما: "الرفق[في ح ١٨٤٥: +/ "بهم"] نصف العيش". الفقيه، ج ٤، ص ٢١٦، ضمن ح ٥٩٠٤، بسند آخر عن الصادق هي. الجعفريّات، ص ١٤٩، بسند آخر عن جعفر بن محمّد، عن آبائه هي عن رسول الله هي، مع زيادة في أوله. الخصال، ص ١٦٠، أبواب الثمانين وما فوقه، ضمن الحديث الطويل ١٠، بسند آخر عن أبي عبدالله، عن أبائه عن علي هي. تحف العقول، ص ٤٢ و٥٦، عن النبي هي، وتمام الرواية: "الرفق لص ٤٤: +/ "بهم"] نصف العيش» مع زيادة في أوّله. وفيه، ص ١٠٠ الأخيرة مع اختلاف يسير. خصائص الأئمة هي، ص ١٠٤، مرسلًا عن الأخيرة مع اختلاف يسير. خصائص الأئمة هي، ص ١٠٤، مرسلًا عن علي هي، الوافي، ج ١٠، ص ١٨٥، الى قوله: "نصف العيش»؛ علي البحار، ج ٢٥، ص ٢٢، ح ٢٠٤، إلى قوله: "نصف العيش»؛ البحار، ج ٢٥، ص ٢٢، ح ٢٠، إلى قوله: "نصف العيش»؛ البحار، ج ٢٥، ص ٢٢، ح ٢٠، إلى قوله: "نصف العيش»؛

⁼ الْقَصْدِ، وفي طبع الإسلامية ج ٤ ص ٥٤ ح ١٢. الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب التواضع، ضمن ح ١٨٦٥؛ والزهد، ص ١٢٤، ضمن ح ١٥١، بسند آخر. تحف العقول، ص ٤٦، ضمن الحديث، عن رسول الله هذا. وفيه، ص ٢٢١، ضمن الحديث، عن علي هذا، مع اختلاف يسير الوافي، ج ١٠، ص ٤٩٧، ح ٢٩٧٢.

١٢ ـ قال الصدوق: وَرَوَى ابْنُ أَبِي يَعْفُودٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَيْدٍ اللَّهِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيْلًا مِنْ نَفَقَةٍ أَحَبُ إِلَى اللَّهِ عَيْلًا مِنْ نَفَقَةٍ قَالَ إِلَّا فِي الْحَجُ وَالْعُمْرَةِ، فَرَحِمَ اللَّهُ مُؤْمِناً كَسَبَ فَصْدٍ، وَيُبْغِضُ الْإِسْرَافَ إِلَّا فِي الْحَجُ وَالْعُمْرَةِ، فَرَحِمَ اللَّهُ مُؤْمِناً كَسَبَ طَيِّياً، وَأَنْفَق مِنْ قَصْدٍ أَوْ قَدَّمَ فَضْلًا (١)(٢).

١٣ ـ قال الصدوق: و قَالَ الْعَالِمُ ﴿ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّاللَّالِي اللَّهُ اللَّهُ اللَّاللَّا اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّل

حديث جامع فيما يورث الفقر ويورث الرزق:

فيذكر ١٦ خصلة وحالة تورث الفقر كما أن ١٧ خصلة وحالة تزيد في الرزق فقد روى الشيخ الصدوق بسنده عن سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب ﷺ يَقُولُ:

١ ـ تَرْكُ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٢ ـ وَالْبَوْلُ فِي الْحَمَّامِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٣ ـ وَالْأَكْلُ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٤ ـ وَالتَّخَلُّلُ بِالطَّرْفَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

٥ _ وَالتَّمَشُّطُ مِنْ قِيَام يُورِثُ الْفَقْرَ.

٦ _ وَتَرْكُ الْقُمَامَةِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ.

⁽١) .. أي قدم إلى الآخرة ما يفضل عنه وعن عياله.

⁽٢) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢١.

⁽٣) من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص: ١٦٧ ح ٣٦٢٢.

- ٧ ـ وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تُورِثُ الْفَقْرَ.
 - ٨ ـ وَالزِّنَا يُورثُ الْفَقْرَ.
- ٩ ـ وَإِظْهَارُ الْحِرْصِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٠ ـ وَالنَّوْمُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١١ ـ وَالنَّوْمُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٢ وَتَرْكُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
 - ١٣ ـ وَقَطِيعَةُ الرَّحِم يُورِثُ الْفَقْرَ.
 - ١٤ ـ وَاعْتِيَادُ الْكَذِبِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ١٥ ـ وَكَثْرَةُ الْإَسْتِمَاعَ إِلَى الْغِنَاءِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
 - ١٦ ـ وَرَدُ السَّائِلِ الذَّكَرِ بِاللَّيْلِ يُورِثُ الْفَقْرَ.
- ثُمَّ قَالَ ﴿ إِنَّا أُنَبِّنُكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ؟
 - قَالُوا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ:
 - ١ ـ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ٢ ـ وَالتَّعْقِيبُ بَعْدَ الْغَدَاةِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ٣ ـ وَصِلَةُ الرَّحِم تَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ٤ ـ وَكَسْحُ الْفِنَاءِ (١) يَزيدُ فِي الرِّزْق.

⁽١) الفناء _ بالكسر _ : الساحة أمام البيت.

- ٥ ـ وَمُوَاسَاةُ الْأَخِ فِي اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ٦ ـ وَالْبُكُورُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ٧ ـ وَالِاسْتِغْفَارُ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ٨ ـ وَاسْتِعْمَالُ الْأَمَانَةِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ٩ ـ وَقَوْلُ الْحَقِّ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ١٠ ـ وَإِجَابَةُ الْمُؤَذِّنِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١١ ـ وَتَرْكُ الْكَلَام فِي الْخَلَاءِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ١٢ ـ وَتَرْكُ الْحِرْصِ يَزِيدُ فِي الرِّرْقِ.
 - ١٣ ـ وَشُكْرُ الْمُنْعِم يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٤ _ وَاجْتِنَابُ الْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
 - ١٥ _ وَالْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ.
- ١٦ _ وَأَكْلُ مَا يَسْقُطُ مِنَ الْخِوَانِ يَزيدُ فِي الرِّزْق.
- ١٧ ـ وَمَنْ سَبَّحَ اللَّهَ كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً دَفَعَ اللَّهُ وَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ نَوْعاً مِنَ الْبَلَاءِ أَيْسَرُهَا الْفَقُرُ (١).

أقول: هذه مجموعة كبيرة من الأحاديث بلغت المئات حول مدح الغنى والحثّ على طلب الرزق والسعي فيه واستحباب التجارة والمداومة عليه، وفيها الأحاديث الصحيحة والمشهورة بالإضافة إلى الأحاديث التي

⁽١) الخصال؛ ج٢؛ ص٥٠٤.

هي غير تامة سنداً ولكن مجموع ذلك يشكل قاعدة أساسية حول طلب الغنى والاستفادة منه. ومع وضوح هذه المجموعة الضخمة من الأحاديث وقلة الأحاديث الواردة في مدح الفقر وذم الغنى فقد حاول العلماء الجمع بين هاتين الفئتين من الأحاديث.

الأخبار المادحة والذامة للفقر

الجمع بين أخبار المدح والذم للفقر:

كما تقدم يوجد مجموعة من الأخبار المادحة للفقر ومجموعة أخرى ذامة له، والسؤال الذي يطرح نفسه ما هي كيفية الجمع بين هذه الأخبار؟ بعد التسليم أنهما قد صدرتا من الشارع المقدس.

ومن تلك الروايات الذامة للفقر ما روي عن النبي 🎎:

كاد الفقر أن يكون كفراً:

فقد روى الكليني بسنده عَنِ السَّكُونِيِّ:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً، وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَعْلِبَ الْقَدَرَ» (١)(١).

⁽١) في الوافي: "لعلِّ المراد بغلبة القدر ما قدّر للحاسد والمحسود من الخير".

 ⁽۲) الكافي (ط ـ دار الحديث)؛ ج٣؛ ص٧٤٨ ح ٢٥٤٩ باب الحسد. وفي طبع الإسلامية ج ٢ ص ٣٠٧ ح ٤ . عن حمزة بن محمد، عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن ــ

وروى الصدوق بسند آخرعَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عُلِيَّةٍ قَالَ: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدَرَ»(١).

قال المجلسي: (هذه الرواية من المشهورات بين الخاصة والعامة وفيها ذم عظيم للفقر ويعارضها الأخبار السابقة وما رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ النَّبِيِّ الْفَقُرُ فَخْرِي وَبِهِ أَفْتَخِرْ».

وَقَوْلُهُ ﷺ: «اللَّهُمّ أَحْيِنِي مِسْكِيناً وَأَمِتْنِي مِسْكِيناً وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِين".

وَيُؤَيِّدُ هَذِهِ الرِّوَايَةَ مَا رَوَاهُ الْعَامَةُ عَنْهُ ﷺ: «الْفَقْرُ سَوَادُ الْوَجْهِ فِي النَّارَيْنِ».

وقد قيل في الجمع بينها وجوه...)(٢).

وممن تعرض للجمع بين هاتين الطائفتين من الأخبار هو الراغب الأصفهاني المتوفى ٤٠١هـ في كتابه (مفردات ألفاظ القرآن) فقال:

السكوني، عن جعفر بن محمّد، عن آبائه عن رسول الله هي. الأمالي للصدوق، ص ٢٩٥، المجلس ٤٩، ح ٢، بسند آخر. عيون أخبار الرضا هي، ح ٢، ص ١٣٢، ح ١٦، بسند آخر عن الرضا، عن آبائه عن رسول الله هي، وتمام الرواية فيه: «كاد الحسد أن يسبق القدر»، الوافي، ج ٥، ص ٨٦٠، ح ٣١٥، الوسائل، ج ١٥، ص ٣٦٥، ح ٢٠٧٥؛ البحار، ج ٣٧، ص ٢٤٦، ح ٤.

⁽١) الأمالي (للصدوق)؛ ص٢٩٥. وبسند آخر في الخصال؛ ج١؛ ص١١ ح ٤٠.

⁽٢) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٣٠.

الْفَقْرُ: يستعمل على أربعة أوجه:

الأوّل: وجود الحاجة الضّرورية، وذلك عامّ للإنسان ما دام في دار الدّنيا بل عامّ للموجودات كلّها، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهُا النّاسُ أَنتُمُ اللّهُ قَرَاءُ إِلَى اللّهِ ﴿ وَاللَّهُ اللّهُ اللّهُ فَي وَصف الإنسان: ﴿ وَمَا جَعَلْنَهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُونَ الطّعَامَ ﴾ [الأنبياء: ٨].

والثاني: عدم المقتنيات، وهو المذكور في قوله: ﴿لِلْهُ قَرَاءَ الْبَقْرَةَ: الْبَقْرَةَ: الْبَقْرَةَ: الْبَقْرَةَ: أَخْصِرُوا ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، إلى قوله: ﴿مِنَ التَّعَفُّفِ اللّهِ البقرة: ٢٧٣]، ﴿إِنَّهَا اللّهُ مِن فَضَلِقِ ﴾ [النور: ٣٢]. وقوله: ﴿إِنَّهَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَآءَ وَالْسَكِينِ ﴾ [التوبة: ٦٠].

والثالث: فَقُرُ النّفس، وهو الشّره المعنيّ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً»(١) وهو المقابل بِقَوْلِهِ: «الْغِنَى غِنى النَّفْس»(٢).

والمعنيّ بقولهم: من عدم القناعة لم يفده المال غني.

والرابع: الْفَقْرُ إلى الله المشار إليه بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصّلَاةُ وَالسّلَامُ: «اللّهُمَّ اغْنِنِي بِالافْتِقَارِ إِلَيْكَ، وَلَا تُفْقِرْنِي بِالاسْتِغْنَاءِ عَنْكَ (٣)، وإيّاه عنى

⁽١) قال المحقق للكتاب: الحديث عن أنس قال: قال رسول الله الله الحسد أن يغلب القدر، وكاد الفقر أن يكون كفراً الحرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٥، وابن عديّ في الكامل ٢٦٩٢/٧. وهو ضعيف، وفيه يحيى بن اليمان العجليّ الكوفيّ سريع النّسيان، وحديثه خطأ عن الثّوريّ.

⁽٢) الحديث تقدّم في مادة (غني). [استدراك]

 ⁽٣) ليس هذا من كلام رسول الله هي، وإنما هو من دعاء عمرو بن عبيد. انظر:
 جواهر الألفاظ ص ٥، ومجمع البلاغة للراغب ٣٤٦/١.

بقوله تعالى: ﴿رَبِ إِنِي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَى مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ [القصص: ٢٤]، وبهذا ألم الشاعر فقال:

و يعجبني فَقْرِي إليك ولم يكن ليعجبني لولا محبّتك الْفَقْرُ(١)

ويقال: افْتَقَرَ فهو مُفْتَقِرٌ وفَقِيرٌ، ولا يكاد يقال: فَقَرَ، وإن كان القياس يقتضيه.

وأصل الْفَقِيرِ: هو المكسورُ الْفِقَارِ، يقال: فَقَرَتْهُ فَاقِرَةٌ، أي داهية تكسر الفِقَارَ (٢٠).

قال المجلسي معلقاً على هذا الجمع: وهذا أحسن ما قيل في هذا المقام.

ثم رجع المجلسي إلى شرح الحديث المتقدم: (كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُوْنَ وَمَحَاوِلَة النَّجَمِع بين الأخبار المتنافية وحلّ الإشكال فقال:

ومنهم: من حمل سواد الوجه على المدح أي أنه كالخال الذي على وجه المحبوب فإنه يزينه ولا يشينه.

وقيل: المراد بالوجه ذات الممكن، ومن الفقر احتياجه في وجوده

⁽۱) البيت في البصائر ٢٠٥/٤ دون نسبة. وهو للبحتري من قصيدة له يمدح بها الفتح بن خاقان، ومطلعها:

متى لاح برق أو بدا طلل قفر جرى مستهل لا بكيّ ولا نزر وهو في ديوانه ١٢٨، والصناعتين ص ١٢٨، والزهرة ١٨/١، وعمدة الحفاظ: فقر.

⁽٢) الراغب الأصفهاني، حسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن ص١٤١٦ طبع دار القلم ـ الدار الشامية ـ بيروت ـ دمشق، الطبعة الأولى سنة ١٤١٢ هـ. وفي طبع آخر ص ٤٢٩. مع اختلاف يسير .

وسائر كمالاته إلى الغير، وكون ذلك الاحتياج سواد وجهه عبارة عن لزومه لذاته، بحيث لا ينفك كما لا ينفك السواد عن محله.

ولا يخفى: بعدهما، والأظهر حمله مع صحته على الفقر المذموم كما مر.

وقال الغزالي في شرح هذا الخبر: إذ الفقر مع الاضطرار إلى ما لا بدّ منه قارب أن يوقع في الكفر، لأنه يحمل على حسد الأغنياء، والحسد يأكل الحسنات، وعلى التذلل لهم بما يدنس به عرضه، وينثلم به دينه، وعلى عدم الرضا بالقضاء، وتسخط الرزق، وذلك إن لم يكن كفراً فهو جار إليه ولذلك استعاذ المصطفى من الفقر(۱).

وقال بعضهم: لأن أجمع عندي أربعين ألف دينار حتى أموت عنها أحب إليّ من فقر يوم وذل في سؤال الناس، ووالله ما أدري ماذا يقع مني لو ابتليت ببلية من فقر أو مرض، فلعلي أكفر ولا أشعر، فلذلك قال: "كاد الفقر أن يكون كفراً" لأنه يحمل المرء على كلّ صعب وذلول. وربما يؤديه إلى الاعتراض على الله والتصرف في ملكه.

والفقر: نعمة من الله داع إلى الإنابة والالتجاء إليه، والطلب منه، وهو حلية الأنبياء، وزينة الأولياء، وزي الصلحاء، ومن ثم ورد خبر (إذا رأيت الفقر مقبلاً فقل مرحباً بشعار الصالحين) فهو نعمة جليلة بيد أنه مؤلم شديد التحمل^(٢).

⁽١) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٣١

⁽٢) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)؛ ج٦٩؛ ص٣٢.

قال الغزالي: هذا الحديث ثناء على المال، ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم إلّا بأن تعرف حكمة المال، ومقصوده وفوائده وغوائله حتى ينكشف لك أنه خير من وجه، شرّ من وجه، وليس بخير محض، ولا بشرّ محض بل هو سبب للأمرين معاً: يمدح مرة ويذم مرة، والبصير المميز يدرك أن الممدوح منه غير المذموم (۱).

وقال بعض أصحابنا: في الدعاء: نعوذ بك من الفقر والقلة، قيل: الفقر المستعاذ منه إنما هو فقر النفس الذي يفضي بصاحبه إلى كفران نعم الله ونسيان ذكره، ويدعوه إلى سدّ الخلة بما يتدنس به عرضه ويثلم به دينه، والقلة تحمل على قلة الصبر أو قلة العدد.

وفي الخبر أنه ﷺ تعوّذ من الفقر وَقَالَ: «الْفَقْرُ فَخْرِي وَبِهِ أَفْتَخِرُ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ»(٢).

وقد جمع بين القولين: بأن الفقر الذي تعود منه الفقر إلى الله تعالى، وإنما الناس، والذي دون الكفاف، والذي افتخر به الفقر إلى الله تعالى، وإنما كان هذا فخراً له على سائر الأنبياء مع مشاركتهم له فيه، لأن توحيده واتصاله بالحضرة الإلهية، وانقطاعه إليه: كان في الدرجة التي لم يكن لأحد مثلها في العلو، ففقره إليه كان أتم وأكمل من فقر سائر الأنبياء (٣).

وقال الكرماني في شرح البخاري في قَوْلُهُ ﷺ: «أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْر».

⁽١) إحياء علوم الدين ج ٣ ص ٢٣٤.

⁽٢) عوالي اللآلي لابن أبي جمهور الأحسائي ج ١ ص ٣٩.

⁽٣) مجمع البحرين ج ٣ ص ٤١٩، بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج٦٩، ص: ٣٢.

استدل به على تفضيل الغنى، وبقوله تعالى: ﴿إِن تَرُكَ خَيْرًا ﴾ أي مالاً وبأنه ﴿ وَعَلَى عَلَى أكمل حالاته، وهو موسر بما أفاء الله عليه، وبأن الغنى وصف للحق، وحديث: «أكثر أهل الجنة الفقراء» إخبار عن الواقع، كما يقال: أكثر أهل الدنيا الفقراء، وأما تركه الطيبات، فلأنه لم يرض أن يستعجل من الطيبات.

وأجاب الآخرون: بأنه إيماء إلى أن علة الدخول الفقر، وتركه الطيبات يدل على فضل الفقر، واستعاذته من الفقر، معارض باستعاذته من الغنى، ولا نزاع في كون المال خيراً بل في الأفضل، وكان عند وفاته على درعه مرهوناً، وغنى الله تعالى بمعنى آخر انتهى (۱).

وذهب أكثرهم: إلى أن الكفاف أفضل من الغنى والفقر، فإنه سالم من آفاتهما، وليس ببعيد.

وقال بعضهم: هذا كله صحيح لكن لا يدفع أصل السؤال في أيهما أفضل الغنى أو الفقر؟ لأن النزاع إنما ورد في حق من اتصف بأحد الوصفين أيهما في حقه أفضل.

وقيل: إن السؤال أيهما أفضل؟ لا يستقيم لاحتمال أن يكون لأحدهما من العمل الصالح ما ليس للآخر، فيكون أفضل، وإنما يقع السؤال عنهما إذا استويا بحيث يكون لكل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الآخر، فتعلم أيهما أفضل عند الله، ولذا قيل صورة الاختلاف في فقير ليس بحريص، وغني ليس بممسك، إذ لا يخفى أن الفقير القانع

⁽١) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج٦٩، ص: ٣٣

أفضل من الغني البخيل، وأن الغني المنفق أفضل من الفقير الحريص، قال: وكل ما يراد لغيره ولا يراد لعينه ينبغي أن يضاف إلى مقصوده فيه، ليظهر فضله فالمال ليس محذوراً لعينه، بل لكونه قد يعوق عن الله، وكذا العكس فكم من غني لم يشغله غناه عن الله، وكم من فقير شغله فقره عن الله.

- إلى أن قال ـ : وإن أخذت بالأكثر فالفقير عن الخطر أبعد لأن فتنة الفقر.

وقال بعضهم: كلام الناس في أصل المسألة يختلف، فمنهم من فضّل الفقر، ومنهم من فضّل الغنى، ومنهم من فضّل الكفاف، وكلّ ذلك خارج عن محل الخلاف أي الحالين أفضل عند الله للعبد حتى يتكسب ذلك ويتخلق به، هل التقلُّل من المال أفضل ليتفرغ قلبه عن الشواغل، وينال لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب ليستريح من طول الحساب أو التشاغل باكتساب المال أفضل ليستكثر من القرب من البر والصلة لما في ذلك من النفع المتعدي؟

قال: وإذا كان الأمر كذلك فالأفضل ما اختاره النبي وجمهور أصحابه من التقلل في الدنيا والبعد عن زهرتها، ويبقى النظر فيمن حصل له شيء من الدنيا بغير تكسب منه كالميراث وسهم الغنيمة هل الأفضل أن يبادر إلى إخراجه في وجوه البرحتى لا يبقى منه شيء أو يتشاغل بتثميره ليستكثر من نفعه المتعدى؟.

قال: وهو على القسمين الأولين.

وقال ابن حجر: مقتضى ذلك أن يبذل إلى أن يبقى في حالة

الكفاف، ولا يضرّ ما يتجدد من ذلك إذا سلك هذه الطريقة.

ودعوى: أن جمهور الصحابة كانوا على التقلل والزهد.

ممنوعة: فإن المشهور من أحوالهم أنهم كانوا على قسمين بعد أن فتحت عليهم الفتوح.

فمنهم: من أبقى ما بيده مع التقرب إلى ربه بالبر والصلة والمواساة مع الاتصاف بغنى النفس.

ومنهم: من استمر على ما كان عليه قبل ذلك، وكان لا يبقي شيئاً مما فتح عليه، وهم قليل، والأخبار في ذلك متعارضة.

ومن المواضع التي وقع فيها التردد من لا شيء له، فالأولى في حقه أن يستكسب للصون عن ذلّ السؤال، أو يترك وينتظر ما يفتح عليه بغير مسألة؟ انتهى (١٠).

كلٌّ من الفقر والغنى نعمة:

قال العلامة المجلسي: مقتضى الجمع بين أخبارنا أن الفقر والغنى كلُّ منهما نعمة من نعم الله تعالى يعطي كلًّا منهما من شاء من عباده بحسب ما يعلم من مصالحه الكاملة، وعلى العبد أن يصبر على الفقر بل يشكره، ويشكر الغنى إن أعطاه ويعمل بمقتضاه فمع عمل كلِّ منهما بما تقتضيه حاله، فالغالب أن الفقير الصابر أكثر ثواباً من الغني الشاكر، لكن مراتب أحوالهما مختلفة غاية الاختلاف، ولا يمكن الحكم الكلي

⁽١) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج٦٩، ص: ٣٣.

من أحد الطرفين، والظاهر أن الكفاف أسلم وأقل خطراً من الجانبين ولذا ورد في أكثر الأدعية طلبه، وسأله النبي الله وعترته (١).

خلاصة الكلام:

وقد لخص العلامة المجلسي الكلام المتقدم في (مرآة العقول) فقال:

«كاد الفقر أن يكون كفراً» أقول: هذه الفقرة تحتمل وجوهاً:

الأول: ما خطر بالبال أن المراد به الفقر إلى الناس وهذا هو الفقر المذموم، فإن سؤال الخلق وعدم التوجه إلى خالقه ومن ضمن رزقه في طلب الرزق وسائر الحوائج نوع من الكفر والشرك، لعدم الاعتماد على الله سبحانه وضمانه، وظنه أن المخلوق العاجز قادر على إنجاح حوائجه وسوق الرزق إليه بدون تقديره، وتيسيره وتسبيبه، فبعضها يقرب من الكفر، وبعضها من الشرك.

الثاني: أن المراد به الفقر القاطع لعنان الاصطبار، وقد وقعت الاستعادة منه، وأما الفقر الممدوح فهو المقرون بالصبر، قال الغزالي: سبب ذلك أن الفقير إذا نظر إلى شدة حاجته وحاجة عياله، ورأى نعمة جزيلة مع الظلمة والفسقة وغيرهم، ربما يقول: ما هذا الإنصاف من الله؟ وما هذه القسمة التي لم تقع على العدل؟ فإن لم يعلم شدة حاجتي ففي علمه نقص؟ وإن علم ومنع مع القدرة على الإعطاء ففي جوده نقص؟ وإن منع لثواب الآخرة فإن قدر على إعطاء الثواب بدون هذه

⁽١) بحار الأنوار (ط ـ بيروت)، ج٦٩، ص: ٣٤.

المشقة الشديدة فلم منع؟ وإن لم يقدر ففي قدرته نقص؟ ومع هذا يضعف اعتقاده بكونه عدلاً جواداً كريماً مالكاً لخزائن السماوات والأرض، وحينئذ يتسلط عليه الشيطان ويذكر له شبهات حتى يسب الفلك والدهر وغيرهما، وكلّ ذلك كفر أو قريب منه، وإنما يتخلص من هذه الأمور من امتحن الله قلبه للإيمان، ورضي عن الله سبحانه في المنع والإعطاء، وعلم أن كلّ ما فعله بالنسبة إليه فهو خير له وقليل ما هم.

الثالث: ما ذكره الراوندي قدّس سرّه حيث قال: معنى الحديث والله أعلم أنه إشارة إلى أن الفقير يسف إلى المآكل الدنية والمطاعم الوبيّة، وإذا وجد أولاده يتضورون من الجوع والعري، ورأى نفسه لا يقدر على تقويم أودهم وإصلاح حالهم، والتنفيس عنهم كان بالحريّ أن يسرق ويخون ويغصب وينهب، ويستحل أموال الناس ويقطع الطريق ويقتل المسلم أو يخدم بعض الظلمة، فيأكل ما يغصبه ويظلمه، وهذا كلّه من أفعال من لا يحاسب نفسه ولا يؤمن بيوم الحساب، فهو قريب إلى أن يكون كافراً بحتاً، وفي الأثر: عجبت لمن له عيال وليس له مال كيف لا يخرج على الناس بالسيف؟ انتهى.

وأقول: المعانى متقاربة والمال واحد (١).

والخلاصة:

بعدما أحطت خُبْراً بعشرات الأحاديث بل المئات منها المادحة للغنى والذامة للفقر وسلبياته بمختلف أشكاله وأنه كاد أن يكون كفراً،

⁽١) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول؛ ج١١٠ ص١٦٥.

وأنه الموت الأكبر والأحمر و... و... فإن روايات المدح للفقر لا تقاوم الذامة له، والذامة للغنى لا تقاوم المادحة له لا من حيث العدد ولا من جهة صحة السند بل كادت الأخيرة أن تكون مستفيضة ومتواترة معناً.

وروايات مدح الفقر فهي كما يلي:

أ ـ أكثرها يراد منها الفقر المعنوي وهذا لا إشكال في مدحه بل هو الغنى الحقيقي.

ب ـ وقلة من تلك الروايات يراد منها الفقر المادي وهي مختلفة وعلى أقسام:

١ ـ تحمل على الامتحان والاختبار.

٢ ـ يراد منها مخاطبة المسؤولين ويجب أن يعيشوا كمتوسطي الأمة أو
 أقل طبقة منها وأضعفها.

٣ ـ تحمل على حكاية الوضع الخارجي للناس.

٤ ـ التربية الأخلاقية.

٥ ـ الزهد في الدنيا: والمراد به أن الأموال وغيرها يجب أن يملكها
 الشخص ويسيطر عليها لا أنها هي التي تسيطر عليه وتملكه.

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين تمت مراجعته في 1435/6/27هـ السعودية ـ الأحساء ـ العمران ـ الحوطة

الفهرس

V	١ ـ الفقر
٨	القسم الأول
٨	المجموعة الأولى
۱۳	ملازمة الفقر لأولياء الله
17	المجموعة الثانية
٥٨	كلام للعلامة المجلسي حول معنى الدنيا المذمومة
٥٩	اعلم أن الدنيا تطلق على معان
7 8	معنى الزهد في الدنيا في ظل الأخبار
۷١	والخلاصة: إن هذه الأحاديث تنقسم إلى عدة مجموعات
٧٣	القسم الثاني: ذم الفقر ومدح الغنى
٧٣	الغني: العقل، الفقر: الجهل
٧٥.	٢ ـ ذم الفقر ٢
Vο.	الفقر الموت الأحمر

الفقر الموت الأكبر٧٨
الفقر أشد من الموت ٧٩
الفقر أشد من القتل الفقر أشد من القتل
القبر خير من الفقر الفتر خير من الفقر
النبي يتعوَّذ من الفقر٨٢
الإمام السجاد ﷺ يتعوَّذ من الفقر٨٢
آداب تعامل الفقير مع الفقر ٨٤
النتائج السلبية للفقر ٨٥
من أسباب الفقر الفقر على المناب الفقر المناب الفقر المناب الفقر المناب الفقر المناب الم
علامات المسرف
٣ ـ ملح الغنى ١٠٧
أقسام الغنى
الاستعانة بالدنيا على الآخرة ومدح الغني
نعم العون الدنيا على الآخرة١١١
الخلط في المفاهيم بين الدنيا والآخرة
نعم العون الغني على التقوى١١٤
الغنى نعمة من الله ١١٥
لا يجوز أن يكون الإنسان كلُّا على الآخرين١١٧
٤ ـ الحثُّ على طلب الرزق ١١٩

170	الجدُّ والاجتهاد في طلب الرزق
141	ه ـ الاقتداء بأولياء الله
141	۱ ـ عمل رسول الله والأئمة ﷺ
١٣٥	۲ ـ عمل نبي الله داود ﷺ
١٣٦	٣ _ عمل الإمام أمير المؤمنين ﷺ
۱۳۸	٤ ـ عمل فاطمة الزهراء ﷺ٤
1 2 1	٥ ـ عمل الإمام الباقر ﷺ
1 2 2	٦ ـ عمل الإمام الصادق ﷺ
۱٤٧	الإمام الصادق ﷺ وشراء العقارات
١٤٨	الإمام الصادق ﷺ يتجر
101	٦ ـ استحباب التجارة والمداومة عليها
109	أحسن أماكن التجارة أحسن أماكن
17.	التجارة في العقارات من أحسن الأعمال التجارية
۱٦٥	٧ ـ أحاديث فيما يرتبط بطلب الرزق والتجارة
179	٨ ـ الصناعات أساس الحضارات٨
۱۷۷	٩ ـ الكسب يجب أن يكون من الحلال
۱۸٥	١٠ ـ الأمل في طلب الرزق
۱۸۷	عليكم بالطلب
۱۸۹	النوم والفراغ من معوقات العمل

الكسل عدوّ العمل
محاربة الخيالات وأحلام اليقظة
مساعدة الزوج لزوجه في عمل المنزل ١٩٥
١١ ـ إصلاح الأموال وتقدير المعيشة١٩٧
الكادّ على عياله كالمجاهد في سبيل الله
أهمية كسب الحلال وخلط المفاهيم
إحراز قوت سنته ٢٠٦
١٢ ـ العمل التجاري أفضل من أن يؤجر الإنسان نفسه ٢٠٩
الاعتماد في العمل على نفسها
١٣ ـ أثر الدعاء في تحصيل الرزق١٠٠
نماذج من أدعية الرزق
ومن الأدعية فيما إذا كان التاجر في السوق منها ٢٣٢
١٤ ـ الصلاة وطلب الرزق١٤
المِهَن غير المرغوب فيها ٢٤٤
١٥ ـ أسباب الغنى ونفي الفقر ١٥
هناك أسباب عديدة من أهمها
حديث جامع فيما يورث الفقر ويورث الرزق ٢٥٩
١٦ ـ الأخبار المادحة والذامة للفقر١٦
الجمع بين أخبار المدح والذم للفقر

كاد الفقر أن يكون كفراً ٢٦٣
الْفَقُرُ: يستعمل على أربعة أوجه
كلُّ من الفقر والغنى نعمة
خلاصة الكلام
والخلاصة
لفهر س